

# الخوارج في ضوء السنة النبوية

دكتور

**محمد عبد العزيز متولي سيد أحمد عيسى**

مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة

فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

من ٣١٥ إلى ٤١٠



## **The Kharijites in the Light of the Prophetic Sunnah □**

**Dr/ Mohamed Abdel Aziz Metwally Sayed  
Ahmed Issa**

**Lecturer of Hadith and its sciences at the  
Faculty of Fundamentals of Religion and  
Da`wah, Al-Azhar University branch in  
Menoufia**



## الخوارج في ضوء السنة النبوية

محمد عبد العزيز متولي سيد أحمد عيسى

قسم الحديث وعلومه كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية - جامعة الأزهر .

البريد الإلكتروني: ohamedahmed.adv@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

قامت بكتابه هذا البحث؛ حتى أبين انحراف وضلال الخوارج، ومن يدعون الناس إلى الخروج على حكامهم، وولاة أمرهم بالقوة، عن طريق المظاهرات والاعتصامات، وقد بينت في هذا البحث أن هذا المنهج "منهج الخروج على الحكام" منهجه مخالف لصحيح الدين، الذي ورد في السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي أمر بطاعة ولـي الأمر مالم يأت بـكفر بـواح؛ لا شـك فـيه ولا تـأوـيل، فـذـكـرـتـ فـيـ هـذـاـ بـحـثـ بـعـضـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ حـتـىـ عـلـىـ وـجـوـبـ طـاعـةـ الإـمـامـ .

وذكرت أقوال العلماء وشروحهم في بيان فساد منهج الخوارج، وأن الإسلام قد حث المسلمين على طاعة أولياء الأمور، من الحكام والأمراء حتى وإن جروا وظلموا، وبيّنت أن المنهج الحق هو في الصبر على الإمام وطاعته، والجهاد معه ما لم يأت بكفر بواح لا شـك فـيه ولا تـأوـيل.

وذكرت كذلك بعض الأحاديث التي وردت في ذم الخوارج، والتحذير منهم ومن شرورهم، وخطرهم على المجتمع المسلم، وبينت في هذا البحث بطلان + استدلال الخوارج، على جواز الخروج على الحكام، بخروج الصالحين من العلماء، وأآل البيت الكرام، وكان من أهم نتائج هذا البحث: أن كل من خرج على إمام من أئمة المسلمين، وخالف الجماعة، فهو من الخوارج ، وأن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وأن من صفات الخوارج: الاستعجال في تكفير الناس، وكذلك الاستعجال في القتال. وأن أكثر من ينخدع بالخوارج: العامة من الناس، وذلك لجميل كلامهم في الظاهر، وحسن عبادتهم وهم أبعد ما يكونوا عن الحق، وأن الخوارج لا يعرف علاماتهم ولا صفاتهم إلا الراسخون في العلم، وبينت في هذا البحث بالأدلة الصحيحة من السنة، أن المنهج الحق في الإسلام ، عدم جواز الخروج على الحاكم المسلم، وأنه يجب على جماعة المسلمين السمع والطاعة للإمام ما لم يأت بـكـفـرـ بـواـحـ .

**الكلمات المفتاحية تتغير الكلمات المفتاحية: الخوارج- الحكام - ضوء- السنة-النبوية**

---

## The Kharijites in the Light of the Prophetic Sunnah

Mohamed Abdel Aziz Metwally Sayed Ahmed Issa

Department of Hadith and its Sciences - Faculty of Fundamentals of Religion and Dawah in Menoufia - Al-Azhar University..

Email: Mohamedahmed.adv@azhar.edu.eg

**Abstract:**

I wrote this research; Until I show the deviation and misguidance of the Kharijites, who call people to rebel against their rulers, and those in charge of their affairs by force, through demonstrations and sit-ins, and I have shown in this research that this approach “the approach to revolt against the rulers” is a method that contradicts the correct religion, which was mentioned in the authentic Sunnah on the authority of the Messenger of God The Messenger of God, may God’s prayers and peace be upon him, and the one who commanded obedience to the ruler as long as he did not bring about open disbelief; There is no doubt about it and there is no interpretation, so I mentioned in this research some of the hadiths that urged the obligation to obey the imam, and I also mentioned some of the hadiths that came in condemning the Kharijites, warning them and their evils, and their danger to the Muslim community, and I showed in this research the invalidity of the Kharijites’ inference, on the permissibility of exiting On the rulers, with the departure of the righteous from the scholars, and the honorable members of the House, and one of the most important results of this research: that everyone who revolts against an imam from among the imams of the Muslims, and disagrees with the group, is from the Kharijites, and that the first heresy that occurred in Islam is the fitnah of the Kharijites, and that one of the characteristics of the Kharijites: Urgency in atonement of people, as well as urgency in fighting. And that most of those who are deceived by the Kharijites are: the common people, and that is because of their beautiful speech on the surface, and the goodness of their worship, and they are far from the truth, and that the Kharijites do not know their signs or characteristics except those who are firmly rooted in knowledge. Islam, the inadmissibility of revolting against the Muslim ruler, and that the group of Muslims must listen and obey the imam unless he comes with open disbelief.

**Keywords:** Kharijites - Rulers - Light – Sunnah- Prophetic

### مقدمة

**الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين.**

#### وبعد:

فإن المتأملاليوم فيأحوال المسلمين، يجد أن الفتن قد أطلت برأسها، في بلاد المسلمين، ومن أشر أنواع الفتن التي إذا ما وقعت في بلد من البلد إلا وضياعته: "فتنة الخوارج" الذين لا يألون جهداً في تمزيق الأمة وتفريقها، حتى تشتعل ناراً تأكل الأخضر واليابس، وفي هذه الأزمنة المتأخرة، أطلت في الكثير من بلاد العالم الإسلامي، هذه الفتنة العظيمة، "فتنة الخروج على الحكام وولاة الأمور" فخرج الناس على حكامهم، وأنتمهم من ولادة الأمور، بالمظاهرات والاعتصامات، والاضرابات، وهم يظنون أنهم على الحق، ونسوا أو تنسوا أن هذا هو منهج الخوارج، في كل عصر وفي كل مكان، وأن هذا المنهج الخبيث "منهج الخروج على الحاكم" هو أشد ما ابتليت به الأمة، منذ مقتل الخليفة الراشد: عثمان بن عفان - رضي الله عنه - إلى يومنا هذا.

ولما كان من الواجب على كل ذي علم، تحذير الناس من هذه الفتنة التي لا تبقى ولا تذر،رأيت أنه من الواجب على، من باب النصح للأمة، ومن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن أبين انحراف وضلال هذه الفئة الضالة، والتحذير منها ومن شرورها، مستدلاً على ذلك بالسنة النبوية المطهرة، فقد أصبحنا نرى في زماننا هذا، من يأمر الناس جهاراً بالخروج على الحاكم، بل ومحاربته، ومحاربة الدولة في مؤسساتها، حتى أصبحنا نسمع عن فتاوى يُكفر بها الحاكم، وحكومته، وأفراد الجيش والشرطة، بل ويُكفر العوام من الناس، الذين يبابعون هذا الحاكم ويرضون به، فأردت أن أبين فساد هذا الفكر وكساده، ومخالفته للفرقان الكريم وللسنة النبوية المطهرة، التي حثت المسلمين على لزوم الجماعة، وعدم الخروج على الحاكم مالم يأت بكفر بواح، فمن خطورة هذه الفتنة "فتنة الخوارج" أنها إذا أقبلت اشتبهت على الناس، ولم يك أحد يعرفها ليتقيها إلا العلماء، فلا تسفر الفتنة عن حقيقتها إلا حين إدبارها؛

وذلك لأن دعاء هذه الفتنة من أشد الناس عبادة<sup>(١)</sup>، فيُخدع بهم العامة ويتبعونهم، وهم في حقيقة الأمر من الذين ضل سعيهم في الدنيا، ويحسرون أنهم يحسنون صنعاً، وهذا ما نراه اليوم في بلاد المسلمين من خرجوا على حكامهم بالقوة والمظاهرات، في أول أمرهم كانوا يظنون أن الأمر خير، فلما قامت الفتنة: أكلت الأخضر واليابس، وسفكت الدماء، وهنكت الأعراض، فلا أقاموا ديناً، ولا دنياً<sup>(٢)</sup>، فعن حذيفة وابن مسعود - رضي الله عنهما - قال: «إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَفْكَتْ شَبَهَتْ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَسْفَرَتْ» قيل لـحذيفة: ما إِقْبَلُهَا؟ قال: «سَلِّ السَّيْفِ» ، قيل: فَمَا إِدْبَارُهَا؟ قال: «غَمْدُ السَّيْفِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمَيَّةِ». أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: التحرير على قتل الخوارج ٢/٧٤٨. ١٠٦٦. ط—: دار إحياء التراث العربي - بيروت - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) وهذا واضح كل الوضوح لكل ذي عقل، فما حال سوريا، واليمن، والصومال، ولibia، وغيرها من البلدان التي خرج الناس فيها على حكامهم؟ الإجابة قوله واحداً: سفكت الدماء، وهنكت الأعراض، وتรมلت النساء، ويتمن الأطفال، وضاعت البلاد، فما أقام الخارجون ديناً، ولا دنياً.

(٣) أخرجه أبو عبد الله نعيم بن حماد الخزاعي المروزي في كتاب: الفتنة ١/١٤١، ٩٤٩/٣٤٨. ط—: مكتبة التوحيد - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤٥١. تحقيق: سمير أمين.

قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله... به والإسناد صحيح رجاله ثقات فيه: - وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي -، قال ابن سعد:

فالخوارج من الفرق التي ابنتها الأمة قديماً وحديثاً، فقديماً خرج أحدهم وهو أصلهم "ذو الخوبصرة" على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوء أدب وغلاة، عاماً متعبداً وقال: "يا رسول الله اعدل" <sup>(١)</sup> ثم خرجوه بعد ذلك على الخليفة الراشد العادل، أفضل أهل الأرض حينئذ، عثمان بن عفان، - رضي الله عنه.

كان ثقةً مأموراً عالماً رفيعاً كثيراً الحديث حجةً، وقال الذهبي: الحافظ أحد الأئمة الأعلام - وسفيان الثوري - قال الذهبي: الحجة الثبت متفق عليه مع أنه كان يدلّس عن الضعفاء ولكن له نقد وذوق، ولا عبرة لقول من قال: يدلّس ويكتب عن الكاذبين -. والأعمش - سليمان بن مهران وهو ثقة قال عاصم الأحول من الأعمش بالقاسم بن عبد الرحمن فقال: هذا الشيخ أعلم الناس بقول ابن مسعود، وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث ، زيد بن وهب أبو سليمان الجوني الكوفي - قال الذهبي: الإمام، الحجة، محضرم قديم، وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - صحابي جليل. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٩٤/٦ طـ: دار صادر - بيروت - الأولى ١٩٦٨م، ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ٢/١٦٩، ٣٣٢٢/٣٣٥ ، ٩٣٥٦/٣٣٥ ، طـ: دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى، تحقيق/ علي بجاوي. تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ١٢/٧٦٠، طـ: مؤسسة الرسالة - بيروت - الأولى ١٤٠٠، تحقيق/ بشار عواد، سير أعلام النبلاء للذهبي ٤/١٩٦ ، ٧٨/١٩٦ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٩٨٥ .

(١) فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "بَيْمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ

قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصَرَةَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ:

«وَيَكُنَّ، وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا

لَمْ أَعْدِلْ، فَدَدْ خَبِطَ وَخَسِرْتَ». أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: علامات

النبوة في الإسلام ٤/٢٠٠، ٣٦١٠ طـ: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢،

ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي

تحقيق: محمد زهير، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/٧٤٤، ١٠٦٤ .

عنه- بغيًّا وعدوانًا، وقتلوا ظلماً، ثم لم يكتفوا بذلك بل خرجو على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- وقتلوا، وقتلوا كثيراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنشأت هذه الفرقـة فرقـة الخوارج ، وصار لهم مبادىء وأصول ورجالات، يجمعها كلها فكرة واحدة وهي: "الخروج على الحاكم المسلم، وتکفیره بما ليس بمکفر شرعاً" وفي عصرنا الحاضر ظهر الخوارج مرة أخرى، واقتدوا بأسلافهم القدماء من الخوارج، فخرجو على الحكام وولاة الأمور، وقتلوا الناس بغير حق، وأقاموا الدنيا وما أقعدها، ودعوا الناس إلى التأسي بهم واتباعهم، وهذا ما نراه واضحاً وضوح الشمس في كبد السماء في كتاباتهم، بل وصل الحد بهم، إلى الظهور علـى شاشـات التلفـاز، ودعوة الناس إلى الخروج، فكنت حريصاً على الكتابة في هذا البحث؛ لأن انتشار مذهب الخوارج بين أبناء المسلمين؛ يؤدي إلى الانحراف في فهم صحيح الدين، وتـأوـيل النصوص الشرعـية الصـحيـحة، تـأـوـيلاً باطـلاً بـعـيدـاً عن فـهـمـ السـلـفـ الصـالـحـ، مما يـؤـدي إلى مـفـاسـدـ عـظـيمـةـ، وـتـبـرـئـةـ لـمـذـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ، منـ هـذـاـ المـذـهـبـ الـخـبـيـثـ، الـذـيـ أـصـقـ بـهـمـ زـوـراًـ وـبـهـتـانـاًـ، بـسـبـبـ موـافـقـةـ خـوارـجـ الـعـصـرـ لأـهـلـ السـنـةـ فيـ بـعـضـ الـأـصـوـلـ، وـاـخـلـاطـ ذـكـرـهـ عـلـىـ الـعـامـةـ، فـهـذـاـ الـبـحـثـ منـ بـابـ النـصـيـحةـ فيـ الـدـيـنـ الـتـيـ اـفـرـضـهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ عـلـيـنـاـ، فـمـنـ النـصـحـ أـنـ نـحـذـرـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ أـهـلـ الـأـهـوـاءـ وـالـبـدـعـ، وـأـنـ نـبـيـنـ لـهـمـ أـنـ هـؤـلـاءـ أـبـعـدـ مـاـ يـكـونـ عـنـ صـحـيـحـ الدـيـنـ، وـأـنـهـمـ فـيـ مـسـالـكـ الشـيـاطـيـنـ قـدـ سـارـوـاـ، فـوـجـبـ التـحـذـيرـ مـنـهـمـ، لـذـاـ جـعـلـتـ بـحـثـيـ بـعـنـوانـ (ـالـخـوارـجـ فـيـ ضـوـءـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ)ـ حتـىـ أـسـلـطـ الضـوءـ عـلـىـ فـسـادـ هـذـاـ الـمـنـهـجـ "ـمـنـهـجـ الـخـارـجـ عـلـىـ الـحـاـكـمـ وـتـکـفـیرـهـ"ـ مـنـ خـلالـ الـأـحـادـيـثـ الـنـبـوـيـةـ الـصـحـيـحةـ، الـثـابـتـةـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، الـتـيـ أـمـرـتـ بـالـصـبـرـ عـلـىـ إـلـمـامـ، وـطـاعـتـهـ، وـالـجـهـادـ مـعـهـ، مـاـلـمـ يـأـتـ بـکـفـرـ بـوـاحـ لـاـ شـكـ فـيـهـ وـلـاـ تـأـوـيلـ.

وكان منهجه فيه على النحو الآتي:

أولاً: قمت بذكر بعض الأحاديث التي وردت في ذم الخوارج، وكذا بعض الأحاديث التي حثت على وجوب طاعة الحاكم وولي الأمر، وعدم الخروج عليه،

ما لم يأت بکفر بواح، منتقياً منها الصحيح من السنة النبوية المطهرة ومقبولها.

ثانياً: قمت بتخريج الأحاديث التي وردت في هذا البحث من كتب السنة المطهرة، وذلك بذكر من أخرجها من الأئمة في كتابه، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فإني اكتفي بالتلخيص منهما أو من أحدهما.

ثالثاً: إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فقد اجتهدت في الحكم عليه بقدر طاقتى، فأبین درجته من الصحة، أو الحسن، أو الضعف، على سبيل الإجمال، مكتفياً بذكر علة الضعف عند ضعفه، فأقول مثلاً: هذا حديث إسناده صحيح، أو حسن، أو إسناده ضعيف فيه فلان ضعيف الحديث، وحرست على عدم ذكر الأحاديث شديدة الضعف والموضوعة في هذا البحث.

رابعاً: قمت بالتعليق على تلك الأحاديث، وتوضيح معانى الغريب فيها، والتعریف بالأعلام، وغير ذلك مما اقتضته ضرورة البحث.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثمانية مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: فقد اشتملت على أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث ومنهجه.

وأما المباحث فهي على النحو الآتي:

- المبحث الأول: تعريف الخوارج.
- المبحث الثاني: نشأة الخوارج.
- المبحث الثالث: ذكر بعض الأحاديث في ذم الخوارج وصفاتهم.
- المبحث الرابع: ذكر بعض ما ورد عن الصحابة في ذم الخوارج.
- المبحث الخامس: ذكر بعض ما ورد من أحاديث في السمع والطاعة لولاة الأمور.
- المبحث السادس: بطلان استدلال الخوارج، على جواز الخروج على الحكام، بخروج الصالحين من العلماء وآل البيت الكرام.
- المبحث السابع: الخوارج والمظاهرات.
- المبحث الثامن: حكم الخوارج.

وأما الخاتمة: فقد اشتملت على أهم نتائج هذا البحث.

وبعد:

فالحمد لله أولاً وأخيراً، وصل اللهم وبارك على سيدنا ونبينا، وقرأة أعيننا،  
محمد صلى الله عليه وسلم.

دكتور

محمد عبد العزيز متولي سيد أحمد عيسى  
مدرس الحديث وعلومه بكليةأصول الدين والدعوة  
فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

## المبحث الأول: "تعريف الخارج"

قال الإمام أحمد بن حنبل:

"وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ كَانُوا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَأَقْرَرُوا بِالْخِلَافَةِ، بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ بِالرِّضَا أَوِ الْغَلَبَةِ، فَقَدْ شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَخَالَفَ الْأَثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحْلُّ قَتْلُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ<sup>(١)</sup>".

وقال ابن قتيبة: "أما الْخَوَارِجُ فَهُمْ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، نَقَمُوا مِنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سِيَاسَتَهُ فِي خِلَافَتِهِ، وَنَقَمُوا مِنْ عَلَيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَبْوُلِ التَّحْكِيمِ، وَنَقَمُوا مِنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَوْلِيهِ الْخِلَافَةِ بِالْفُوْرَةِ وَالسِّيَاسَةِ، فَخَرَجُوا عَلَى جَمِيعِ الْأَطْرَافِ، وَكَانَ مَبْدُؤُهُمْ: أَنْ خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ يَتَبَغِي أَنْ يَنْتَخِبَ انتِخَابًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، مِمَّنْ تَوْفَرَتْ فِيهِ الْكَفَاءَةُ لَهَا، سَوَاءً أَكَانَ قَرْشِيًّا أَمْ غَيْرَ قَرْشِيٍّ حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبْشِيًّا، وَأَنَّهُ لَا تَجْبُ طَاعَتُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُلتَزِمًا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَإِنْ تَجاوزُهُمَا وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ، وَسَلَكُوا فِي تَأْيِيدِ مَبْدُؤِهِمْ وَمُجَاهَدَةِ خُصُومِهِمْ، وَسَائِلِ الْعُنْفِ وَالشَّدَّةِ فِي حِرْبِهِمْ".<sup>(٢)</sup>

وقال البربهاري<sup>(٣)</sup>: "وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَارِجٌ، وَقَدْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَخَالَفَ الْأَثَارَ، وَمَيْتَهُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحْلُّ قَتْلُ

(١) أصول السنة: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل ص(٤٦)، ط: دار المنار، السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٥ـ.

(٢) تأويل مختلف الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى: ٢٧٦هـ، ص(١٣)، طـ: مؤسسة الإشراف، الطبعة الثانية ١٩٩٩م.

(٣) وهو: الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري: شيخ الحنابلة في وقته، ومتقدماها في الإنكار على أهل البدع والمباهنة لهم باليد واللسان، وكان له صيت عند السلطان، وقدم عند الأصحاب، وكان أحد الأئمة العارفين والحافظ للأصول المتقين والثقات المؤمنين طبقات الحنابلة: لأبي الحسين بن أبي يعلى ، ١٨/٢ ،

السلطان، والخروج عليه، وإن جاروا، وليس من السنة قتال السلطان؛ فإن فيه فساد الدين والدنيا<sup>(١)</sup>.

وقال الأجري<sup>(٢)</sup>: والخوارج هم الشرارة للنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج يتورثون هذا المذهب قدّيماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء، ويستحلون قتل المسلمين<sup>(٣)</sup>.

وقال الشهري<sup>(٤)</sup>: كل من خرج على الإمام الحق، الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم ، من الأئمة في كل زمان<sup>(١)</sup>.

طـ: دار المعرفة - بيروت - تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي..، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٥٧١/٧ ، طـ: دار الغرب الإسلامي، طـ: الأولى ٢٠٠٢م، تحقيق: د/ بشار عواد.

(١) شرح السنة: لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري المتوفى ٥٣٢٩ـ، ص ٥٨ ، طـ: دار المنهاج، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦، تحقيق: عبد الرحمن الجميزي.

(٢) هو: محمد بن الحسين بن عبد الله، أبو بكر الأجري ،كان من أئمة السنة. قال الخطيب: كان ثقة صدوقاً ديناً، له تصانيف توفي سنة ستين وثلاث مائة. تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ٦٥٦/٣٥/٣ ، طـ: دار الغرب الإسلامي - بيروت - طـ: الأولى ١٤٢٢، تاريخ الإسلام للذهبي ١٥٣/٨.

(٣) كتاب الشريعة: لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري البغدادي ، طـ: دار الوطن الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠ـ، تحقيق: عبد الله بن عمر الدميسي.

(٤) هو: محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح بن أبي القاسم الشهري<sup>سـ</sup>، المتكلم، ويلقب بالأفضل، كان إماماً، مبّرزاً في علم الكلام والنظر، قال السمعاني: وهو متهم بالإلحاد والميل إليهم، غال في التشيع. وقال الذهبي: شيخ أهل الكلام والحكمة، وصاحب التصانيف، كان كثير المحفوظ، قوي الفهم، مليح الوضط توفي: ٤٨٥ هـ. التحبير في المعجم الكبير: لعبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ٢/٦٠، ٧٩١/١٦٠، طـ: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد - الطبعة: الأولى ١٩٧٥م، سير أعلام النبلاء: لمحمد بن

وقال ابن حجر: "والخوارج الذين أنكروا على علي التحكيم، وتبreauوا منه، ومن عثمان وذرته، وقاتلوهم فإن أطلقوا تكفيرون لهم الغلاة منهم".<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: "أما الخوارج فهم جمْع خارجة أي: طائفة، وَهُمْ قَوْمٌ مُبْتَدِعُونَ، سُمِّوا بِذَلِكَ؛ لِخُروجِهِمْ عَنِ الدِّينِ وَخُروجِهِمْ عَلَى خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ".<sup>(٢)</sup>

وخلاصة الأمر في تعريف الخوارج: أن كل من خرج على إمام من أئمة المسلمين، أو ما يعرف في عصرنا هذا بملوك ورؤساء البلاد الإسلامية، حتى ولو كان حاكماً متغلباً، وقد اتفق أهل الحل والعقد على إمامته، وذلك في أي عصر من العصور، دون أن يأتي ذلك الإمام بغير ظاهر ليس له عليه حجة، ولا تأويل، فليس لأحد أن يخرج عليه، أو أن يدعوا الناس إلى الخروج عليه، عن طريق ما يُعرف في عصرنا الحاضر "بالمظاهرات"، أو "العصيان المدني"، أو التخريب في المنشآت العامة والخاصة، وكل من فعل هذا فهو خارجي، قد خالف جماعة المسلمين".

### **المبحث الثاني: "نشأة الخوارج"**

إن المتأمل في السنة النبوية، يجد أن بدلة الخوارج الأولى، ظهرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ باعتراض ذي الخويصرة عليه، وعدم رضاه بقسمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: "بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ دُوْلُ الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنَى تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ:

---

أحمد بن عثمان الذهبي ١٩٤/٢٨٦ ، ط——: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٩٨٥.

(١) الملل والنحل: لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهري، المتوفى: ٥٤٨—١١٤/١ ج، ط——: مؤسسة الحلبي

(٢) فتح الباري: لابن حجر العسقلاني ج ٤٥٩ ، ط : دار المعرفة- بيروت -٥١٣٧٩.

(٣) فتح الباري: ج ١٢/٢٨٣

«وَيَلْكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبَتْ وَخَسِرْتَ<sup>(١)</sup> إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ». فَقَالَ عُمَرُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنْقَهُ؟ فَقَالَ: «دَعْهُ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقُرُونَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصَيَامَهُ مَعَ صَيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاهِزُونَ تَرَاقِيَّهُمْ، يَمْرُقُونَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمَيَّةِ<sup>(٤)</sup>، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ<sup>(٥)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رَصَافِهِ<sup>(٦)</sup> فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ،

(١) قال بدر الدين العيني: بلفظ المتكلّم وبالخطاب أي: خبت أنت، لكونك تابعاً ومقتدياً لمن لا يعدل والفتاح أشهر وأوجهه - وحاشاه صلى الله عليه وسلم لا يعدل - عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤٢/١٦ لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) قال البعوي: فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ مَنْعِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ قَتْلِهِ مَعَ قَوْلِهِ: «فَإِنْ لَفَتَتْمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ» وَيَرْوَى: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَا قَاتَلُهُمْ قَتْلَ عَادِ»؟ قِيلَ: إِنَّمَا أَبَاكَ قَاتَلُهُمْ إِذَا كَثُرُوا، وَامْتَنَعُوا بِالسِّلاحِ، وَاسْتَعْرَضُوا النَّاسَ، وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْمَعْانِي مُوجَودَةً حِينَ مَنَعَ مِنْ قَاتَلُهُمْ، وَأَوْلَى مَا نَجَمَ ذَلِكَ فِي زَمَانِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَقَاتَلُهُمْ حَتَّى قَتَلَ كَثِيرًا مِنْهُمْ. شرح السنة: لأبي محمد الحسين بن مسعود البعوي المتوفى ٢٢٩ / ١ ، ط: المكتب الإسلامي دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير.

(٣) قال العيني: قَوْلُهُ "يَمْرُقُونَ" مِنَ الْمَرْوَقِ وَهُوَ الْخُرُوجُ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْدِيَنِ: إِسْلَامٌ، فَهُوَ حَجَّةٌ لِمَنْ يَكْفُرُ الْخَوَارِجَ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الطَّاعَةُ لَا يَكُونُ فِيهِ حَجَّةٌ إِلَى هَذَا مَالُ الْخَطَابِيِّ. عمدة القاري: للعيني ١٤٣/١٦.

(٤) الرَّمَيَّةُ هيَ الطَّرِيدَةُ الَّتِي يَرْمِيَهَا الصَّائِدُ، وَهِيَ كُلُّ دَاهِيَّةٍ مَرْمَيَّةٍ. غريب الحديث: للقاسم بن سلام ٢٦٦ / ١ ، ط: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد -، الطبعة: الأولى ١٩٦٤ م، تحقيق: محمد خان.

(٥) النصل: رأس السهم المسننة.

(٦) الرصف وهي: العقب التي فوق الرُّعظ، والرعظ: مدخل النصل في السهم، واحدة الرصف رصفة. غريب الحديث: للقاسم بن سلام ٢٦٦ / ١ .

لَمْ يُنْظَرْ إِلَى نَصِيْهِ<sup>(١)</sup> ، - وَهُوَ قَدْحُهُ - ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، لَمْ يُنْظَرْ إِلَى قَدْهُ<sup>(٢)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ<sup>(٣)</sup> ، آتَيْتُهُمْ رَجُلًا سَوْدًا ، إِحْدَى عَضُدِيهِ مِثْلُ ثَدِيَ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرًا<sup>(٤)</sup> ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينَ فُرْقَةً مِنَ النَّاسِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشَهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشَهَدُ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَلْبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلَ فَلَتَمِسَ فَتَّيَ بِهِ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَّهُ<sup>(٥)</sup> »

وبعد موت رسول الله عليه وسلم وخليفيه أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -، تولى الخلافة بعدهما عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، ظهر الخوارج مرة أخرى، لكن هذه المرة كقوة مارقة، خرجت على الخليفة، فما كان من عثمان بن عفان - رضي الله عنه - إلا أن عفا

(١) النَّصِيْهُ: نَصْلُ السَّهْمِ. وَقَلَّ: هُوَ السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ يُنْحَتَ إِذَا كَانَ قَدْحًا، وَهُوَ أَوْلَى النَّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ ٧٣/٥ ، ط—: المكتبة العلمية - بيروت - ط: ١٩٧٩ م.

(٢) الْقَدْنَدُ: ريش السهم. غريب الحديث: للقاسم بن سلام ٢٦٦/١ .

(٣) قد سبق الفرث " أي: قد سبق السهم، بحيث لم يتعلق به شيء من الفرث، والدم، ولم يظهر أثرهما فيه والفرث: ما يجتمع في الكروش، مما تأكله ذوات الكروش ، يعني: نفذ السهم في الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق شيء منه به. عمدة القاري: للعنيي ١٤٣/١٦ .

(٤) قوله: " تَدَرْدَرٌ " أي: تَضَطَّرُ وَتَحْرُكٌ. غريب الحديث: لأحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ٣٧٩/١ ، ط—: دار الفكر - دمشق - ١٩٨٢ م - تحقيق: عبد الكريم الغرياوي .

(٥) أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، في صحيحه، كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ٣٦١٠/٢٠٠/٤ ، ط—: دار طوق النجاه، الطبعة: الأولى ٥١٤٢٢ ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، تحقيق: محمد زهير . ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم ١٠٦٤/٧٤٤/٢ ، ط—: دار إحياء التراث العربي - بيروت - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي .

عنهم، وفي العام التالي خرجوا عليه وقتلوه، والذي عليه الكثرة الغالبة من العلماء، عندما يطلقون القول على الخوارج، فإنما يعنون هؤلاء الذين خرجوا على سيدنا علي -رضي الله عنه- بعد التحكيم، وقلوا: لا حكم إلا لله وهي كلمة حق أريد بها باطل، كما قال علي بن أبي طلب -رضي الله عنه-، وكان هذا الظهور على شكل فرقة، لها اتجاهاتها وأراوتها السياسية الخاصة ، التي خالفت بها جماعة المسلمين.

وخلصة أمرهم ما ذكره ابن حجر العسقلاني فقال: "وأصل ذلك أن بعض أهل العراق، أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان - رضي الله عنه - فطغوا على عثمان بذلك، وكان يُقال لهم القراء؛ لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلى أنهم كانوا يتاؤلُون القرآن على غير المراد منه، ويستبدلون برأيهم، ويتنطرون في الزهد والخشوع وغير ذلك ، فلما قُتل عثمان - رضي الله عنه - قاتلوا مع علي رضي الله عنه، واعتقدوا كفر عثمان ومن تابعه، واعتقدوا إماماً على - رضي الله عنه - وكفر من قاتله من أهل الجمل، الذين كان رئيسهم طلحه والزبير - رضي الله عنهم -، فإنهما خرجا إلى مكة بعد أن بَيَّعا علياً، فلقيا عائشة - رضي الله عنها - وكانت حجت تلك السنة، فاتفقا على طلب قتلة عثمان، وخرجوا إلى البصرة يدعون الناس إلى ذلك، فبلغ علياً فخرج إليهم، فوقع بينهم وقعة الجمل المشهورة<sup>(١)</sup>، وانتصر علي وقتل طلحه في المعركة، وقتل الزبير بعد أن انصرف من الواقعة، فهذه الطائفه هي التي كانت تطلب بدم عثمان بالاتفاق، ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك، وكان أمير الشام إذ ذاك، وكان علي أرسل إليه لأن يبَايِع له أهل الشام فاعتذر بأن عثمان قُتل مظلوماً، وتوجب المبادرة إلى الاقتراض من قتليه، وأنه أقوى الناس على الطلب بذلك، ويلتمس من علي أن يمكنه منهم، ثم يبَايِع له بعد ذلك، وعلي يقول: ادخل فيما دخل فيه الناس وحاكمهم إلى حكم فيهم بالحق، فلما طال الأمر، خرج علي في أهل العراق بطالبا قتال أهل الشام، فخرج معاوية في أهل الشام قاصدا إلى قتاله،

(١) هي معركة وقعت في البصرة - بالعراق - عام ٦٣٦ هـ .

فَالْتَّقِيَا بِصَفَّيْنِ<sup>(١)</sup> فَدَامَتِ الْحَرْبُ بَيْنَهُمَا أَشْهُرًا، وَكَادَ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ يَنْكِسُوا فَرَفَعُوا الْمَصَاحِفَ عَلَى الرِّمَاحِ، وَنَادَوْا نَدْعُوكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ ذَلِكَ بِإِشَارَةِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مَعَ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَنَرَكَ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِّنْ كَانَ مَعَ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَخُصُوصًا الْقُرَاءَ الْقِتَالَ بِسَبَبِ ذَلِكَ تَدِينًا، وَاحْتَجَوْا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: "أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدَعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيُحَكَمْ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعَرِّضُونَ"<sup>(٢)</sup> فَرَأَسُلوْا أَهْلَ الشَّامِ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا ابْعَثُوا حَكَمًا مِنْكُمْ وَحْكَمًا مِنَّا، وَيَحْضُرُ مَعَهُمَا مَنْ لَمْ يُبَاشِرِ الْقِتَالَ، فَمَنْ رَأَوْا الْحَقَّ مَعَهُ أَطَاعُوهُ، فَاجَابَ عَلَيْهِ وَمَنْ مَعَهُ إِلَى ذَلِكَ، وَانْكَرَتْ ذَلِكَ تِلْكَ الطَّائِفَةُ الَّتِي صَارُوا خَوَارِجَ، وَكَتَبَ عَلَيْهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ كِتَابَ الْحُكُومَةَ بَيْنَ أَهْلِ الْعَرَاقِ وَالشَّامِ، هَذَا مَا قَضَى عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَامْتَنَعَ أَهْلُ الشَّامِ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا: اكْتُبُوا اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ، فَاجَابَ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ، فَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ الْخَوَارِجُ أَيْضًا، ثُمَّ انْفَصَلَ الْفَرِيقَانِ عَلَى أَنْ يَحْضُرَ الْحَكْمَانِ وَمَنْ مَعَهُمَا بَعْدَ مُدَّةٍ عَيْنُوهَا فِي مَكَانٍ وَسَطٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ، وَيَرْجِعُ الْعَسْكَرُانِ إِلَى بَلَادِهِمْ إِلَى أَنْ يَقَعَ الْحُكْمُ فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الشَّامِ، وَرَجَعَ عَلَيْهِ إِلَى الْكُوفَةِ، فَفَارَقَهُ الْخَوَارِجُ وَهُمْ ثَمَانِيَّةُ آلَافٍ، وَقِيلَ: كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ آلَافٍ، وَقِيلَ: سِتَّةُ آلَافٍ وَنَزَلُوا مَكَانًا

(١) وقعت هذه المعركة سنة ٤٣٧هـ، وصفين بكسر الصاد وتشديد الفاء موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرقة وبالس". وصفين تقع اليوم في دولة سوريا" وهي مدينة صغيرة جداً على حدود مدينة الرقة السورية". معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ٤١٤/٣ طـ: دار صادر- بيروت- الطبعة: الثانية- ١٩٩٥م-.

(٢) سورة آل عمران آية (٢٦).

**يُقال له:** حَرُورَاء<sup>(١)</sup> بفتح المهملة وراءين الأولى مضمومة، ومن ثم قيل لهم: الحَرُورِيَّة، وكان كِبِيرُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَافِعِ التَّمِيميُّ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَلَيَّ - رضي الله عنه - عبد الله بن عباس رضي الله عنه فَنَاظَرَهُمْ فَرَجَعَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلَيٌّ فَاطَّاعُوهُ، وَدَخَلُوا مَعَهُ الْكُوفَةَ، ثُمَّ أَشَاعُوا أَنَّ عَلَيَا تَابَ مِنَ الْحُكُومَةِ وَلَذِكْ رَجَعُوا مَعَهُ، فَلَبَّى ذَلِكَ عَلَيَا فَخَطَبَ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَتَنَادَوْا مِنْ جَوَابِ الْمَسْجِدِ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ فَقَالَ: كَلَمَةُ حَقٍّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ: فَقَالَ لَهُمْ: لَكُمْ عَلَيْنَا ثَلَاثَةُ أَنْ لَا نَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَلَا مِنْ رِزْقِكُمْ مِنَ الْفَيْعِ، وَلَا نَبْدُو كُمْ بِقَتَالِ مَا لَمْ تُحْدِثُوا فَسَادًا، وَخَرَجُوا شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، إِلَى أَنْ اجْتَمَعُوا بِالْمَدَائِنِ، فَرَأَسَلُهُمْ فِي الرُّجُوعِ، فَأَصْرَرُوا عَلَى الْإِمْتِنَاعِ حَتَّى يَشَهَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْكُفْرِ؛ لِرَضَاهُ بِالْتَّحْكِيمِ وَيَتُوبَ، ثُمَّ رَأَسَلُهُمْ أَيْضًا فَارَادُوا قَتْلَ رَسُولِهِ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ لَا يَعْقُدُ مُعْقَدَهُ يَكْفُرُ وَيُبَاحُ دَمُهُ وَمَالُهُ وَأَهْلُهُ، وَاتَّقَلُوا إِلَى الْفِعْلِ فَاسْتَعْرَضُوا النَّاسَ فَقَتَلُوا مَنْ اجْتَازَ بَهْمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَرَّ بَهْمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابَ بْنِ الْأَرَّاتِ، وَكَانَ وَالِيًّا لِعَلَيٍّ عَلَى بَعْضِ تِلْكَ الْبَلَادِ وَمَعَهُ سُرِّيَّةٌ وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلُوهُ، وَبَقَرُوا بِطْنَ سُرِّيَّتِهِ عَنْ وَلَدِهِ، فَلَبَّى عَلَيَا فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي الْجَيْشِ الَّذِي كَانَ هَيَّأَهُ لِلْخُرُوجِ إِلَى الشَّامِ، فَأَوْقَعَ بَهْمَ بِالنَّهْرَوَانَ<sup>(٢)</sup> وَلَمْ يَجُعْ مِنْهُمْ إِلَّا دُونَ الْعَشَرَةِ، وَلَا قُتِلَ مِنْ مَنْ مَعَهُ إِلَّا نَحْوُ الْعَشَرَةِ، فَهَذَا مُلْخَصُ أَوْلَى أَمْرِهِمْ، ثُمَّ انْضَمَ إِلَى مَنْ بَقَيَ مِنْهُمْ مَنْ مَالَ إِلَى رَأْيِهِمْ، فَكَانُوا مُخْتَفِينَ فِي خِلَافَةِ عَلَيٍّ، حَتَّى كَانَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمِ الَّذِي قُتِلَ عَلَيَّ<sup>(٣)</sup>، بَعْدَ أَنْ دَخَلَ عَلَيٌّ فِي صَلَاةِ

(١) وهي قرية قرب الكوفة اجتمعوا فيها أول مرة فنسبوا إليها. معجم البلدان للحموي .٢٤٥/٢.

(٢) وقعت هذه المعركة سنة ٥٣٨ ، والنهروان: مدينة صغيرة من بغداد بالعراق. الروض المعطار في خير الأقطار لأبي عبد الله محمد بن عبد الحميري ص(٥٨٢) طـ: مؤسسة ناصر للثقافة- بيروت- الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م، تحقيق: إحسان عباس.

(٣) قُتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه في رمضان سنة ٥٤٠.

الصُّبُحِ، ثُمَّ لَمَّا وَقَعَ صُلْحُ الْحَسَنِ وَمُعاوِيَةَ<sup>(١)</sup>، ثَارَتْ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ، فَأَوْقَعَ بِهِمْ عَسْكُرُ الشَّامِ، ثُمَّ كَانُوا مُنْقَعِينَ فِي إِمَارَةِ زَيَادٍ وَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الْعَرَاقِ طُولَ مُدَّةِ مُعاوِيَةَ وَوَلَدِهِ يَزِيدٍ، وَظَفَرَ زَيَادٌ وَابْنُهُ مِنْهُمْ بِجَمَاعَةٍ، فَأَبَادُوهُمْ بَيْنَ قَتْلٍ وَحَبْسٍ طَوِيلٍ، فَلَمَّا مَاتَ يَزِيدُ وَوَقَعَ الْفَتْرَاقُ، وَوَلَيَ الْخِلَافَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبِيرِ - رضي الله عنه - وَأَطَاعَهُ أَهْلُ الْأَمْصَارِ إِلَّا بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ، ثَارَ مَرْوَانٌ فَلَدَعَ عَلَى الْخِلَافَةِ وَغَلَبَ عَلَى جَمِيعِ الشَّامِ إِلَى مِصْرَ، فَظَهَرَ الْخَوَارِجُ حِينَئِذٍ بِالْعَرَاقِ مَعَ نَافِعَ بْنِ الْأَزْرَقِ<sup>(٢)</sup>، وَبِالْيَمَامَةِ مَعَ نَجْدَةَ بْنِ عَامِرٍ<sup>(٣)</sup>، وَزَادَ نَجْدَةُ عَلَى مُعْنَقِ الْخَوَارِجِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَخْرُجْ وَيُحَارِبَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَوْ اعْتَدَ مُعْنَقَهُمْ، وَعَظَمَ الْبَلَاءُ بِهِمْ وَتَوَسَّعُوا فِي مُعْنَقَهُمُ الْفَاسِدِ، فَأَبْطَلُوا رَجْمَ الْمُحْسَنِ، وَقَطَعُوا يَدَ السَّارِقِ مِنَ الْإِبْطِ، وَأَوْجَبُوا الصَّلَاةَ عَلَى الْحَائِضِ فِي حَالِ حِيْضَهَا، وَكَفَرُوا مَنْ تَرَكَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِنْ كَانَ قَادِرًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا فَقَدْ ارْتَكَ كَبِيرَةً، وَحُكْمُ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ عِنْهُمْ حُكْمُ الْكَافِرِ، وَكَفُوا عَنِ الْأَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَعَنِ التَّعْرُضِ لِهِمْ مُطْلِقًا، وَفَتَكُوا فِيمَنْ يُنْسَبُ إِلَى الإِسْلَامِ، بِالْقُتْلِ

(١) ويسمى بعام الجماعة لاجتماع الناس على معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بعد تنازل الحسن بن علي رضي الله عنه عن الخلافة طوعاً لمعاوية رضي الله عنه وكان ذلك عام ٤٥٠.

(٢) نافع بن الأزرق الحروري ، من رؤوس الخوارج، وإليه تنسب الطائفة الأزرقاة وكان قد خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية. ذكره ابن أبي خيثمة فقال: لما تفرقت آراء الخوارج أقام بسرق الأهواز يعرض الناس فأثخن القتل في الناس، حتى في النساء والصبيان وجعل يقرأ: {لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا} إلى {فاجرا كفارا} فاشتدت شوكته فارتاع أهل البصرة، وقصتهم طويلة إلى أن كان قتله في جمادى الآخرة سنة خمس وستين. لسان الميزان: لابن حجر ٨/٤٦/٨٨٠، طـ: دار البشائر الإسلامية الأولى ٢٠٠٢م، تحقيق: أبو غدة.

(٣) نجدة بن عامر الحروري بن عمير اليمامي، من رؤوس الخوارج، زانع عن الحق، خرج باليمامية عقب موت يزيد بن معاوية، وقدم مكة وله مقالات معروفة وأتباع انفرواها، مال عليه أصحاب ابن الزبير فقتلواه وقيل: اختلف عليه أصحابه فقتلواه في سنة تسعة وستين. لسان الميزان ٨/٢٥٢/٩٩٠ ، تاريخ الإسلام . ٢/٧٢٧

---

وَالسَّيِّ وَالنَّهْبُ، فَمَنْهُمْ مَنْ يَقْعُلُ ذَلِكَ مُطْلَقاً بِغَيْرِ دَعْوَةٍ مِنْهُمْ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَدْعُو  
أَوْلَى ثُمَّ يَفْتُكُ، وَلَمْ يَزِلِ الْبَلَاءُ بِهِمْ يَزِيدُ، إِلَى أَنْ أَمَرَ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ عَلَى  
قَاتَلَهُمْ فَطَاوَلُهُمْ حَتَّى ظَفَرَ بِهِمْ، وَتَقَلَّ جَمْعُهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِلْ مِنْهُمْ بَقَايَا فِي طُولِ  
الدَّوْلَةِ الْأُمُوَّةِ وَصَدَرَ الدَّوْلَةُ الْعَبَاسِيَّةُ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمُ الْمَغْرِبَ<sup>(١)</sup>.

### **المبحث الثالث: ذكر بعض الأحاديث في ذم الخوارج وصفاتهم**

لقد ورد في السنة النبوية، أحاديث كثيرة في ذم الخوارج ، والتحذير من خطرهم وشرورهم منها:

١ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: "بعث علىي وهو باليمين إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة<sup>(١)</sup> في تربتها، فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم أحدبني مجاشع، وبين عبيته بن بدر الفزارى وبين علقةة بن علاة العامري، ثم أحدبني كلاب، وبين زيد الخيل الطائى، ثم أحدبني نيهان، فتعيّظت قريش والأنصار فقالوا: يعطيه صناديد أهل نجد، ويعدنا قال: «إنما اتفاقهم»، فأقبل رجل<sup>(٢)</sup> غائر العيينين، ناتئ الجبين<sup>(٣)</sup>، كث اللحية، مشرف الوجنتين<sup>(٤)</sup>، محلوق الرأس<sup>(٥)</sup>، فقال: يا محمد، اتق الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فمن يطاع الله إذا عصيته، فيأمتني على أهل الأرض، ولا تأموني»، فسأل رجل من القوم قتله،

(١) وهي القطعة من الذهب ، وتعقب بأنها كانت تبرأ فالتأنيث باعتبار معنى الطائفة أو أنه قد يؤثر الذهب في بعض اللغات. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: للقسطلاني أحمد بن محمد بن أبي بكر ٤٢٢/٦ . طـ: المطبعة الكبرى الأميرية - مصر - طـ: السابعة

(٢) اسمه: عبد الله ذو الخويصرة مصغر الخاصرة بالخاء المُعجمة والصاد المُهملة التَّيْمِي. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٢١/٢٥ .

(٣) أي: مرتفعه من النتوء. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: لشمس الدين الكرمانى محمد بن يوسف ١٣٨/٢٥ ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) مشرف الوجنتين أي: غليظهما، يعني: ليس بسهل الخد، والوجنتان العظام المشرفان على الخدين. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٢١/٢٥ .

(٥) وحلق الرأس إذ ذلك مخالف لعادة العرب؛ فإنهم كانوا لا يحلقون رؤوسهم، وكانوا يفرقون شعورهم، وكان السلف يوفرون شعورهم ولا يحلقونها، وكانت طريقة الخوارج حلق جميع الرأس. الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج ٢٤٧/١٢ ، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوى الهرري الشافعى، طـ: دار المنهاج - دار طوق النجا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدَ، فَمَنَعَهُ<sup>(١)</sup> النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا وَلَى، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مَنْ ضَيْضَنِي هَذَا<sup>(٢)</sup>، قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمَيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأُوْثَانَ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قُتْلَ عَادِ<sup>(٣)</sup>».<sup>(٤)</sup>

هذا الحديث الشريف فيه إشارة واضحة إلى الخوارج، وإلى أصل نشأتهم، فهذا الشقي الذي قاطع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشك في قسمته، وتجرا عليه هو أصل الخوارج، ومنه خرجت هذا النبتة الشيطانية، التي لا تعرف لعالم قراراً، ولا لمسلم حقاً، ولا لولي حكماً، ومن صفات هؤلاء الخوارج: أنه على أحسن ما يكون من العبادة، حتى أن المسلم يحرق عبادته مع عبادتهم، وهذا من حيث الظاهر؛ فهم يقرعون القرآن لا يجاوز حاجرهم، فعل هذا على أن الإيمان لم يدخل قلوبهم، وأما عن باطنهم فهم أهل سوء ، يمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمَيَّةِ ؛ وذلك لأنهم يكفرون المسلمين بالذنب التي لم يجعلها الإسلام مكفرة، ويقتلونهم ويعتدون عليهم وعلى أعراضهم، ومع ذلك سلم منهم أهل الكفر الذين يحاربون الإسلام ، وفي الحديث أيضاً بيان لسوء أدب الخوارج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضلخلق على الإطلاق، فكيف حالهم مع العلماء فضلاً عن عوام المسلمين، إن السبب الرئيس لخروج الخوارج على الحكام والولاة هو: الطمع الدنيوي في المال أولاً، والسلطة ثانياً إن وجدوا إليها

(١) استثنافاً لغيره وحتى لا يقول الناس أن محمداً يقتل أصحابه.

(٢) أي: أصله ونسله. الفائق في غريب الحديث والأثر ٣٢٥/٢ لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري المتوفى ٥٣٨ هـ ، ط—— دار المعرفة لبنان، الطبعة الثانية.

(٣) من كفر الخوارج من العلماء استدل بهذه الجملة.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: {تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ} [المعارج: ٤]، وقوله جل ذكره: {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمُ الطَّيِّبُ} [فاطر: ١٠] ج ٧٤٣٢/١٢٧/٩ ، ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم . ١٠٦٤/٧٤١/٢

سيلا، فهذا الخارجي ذو الخويصرة ما تكلم إلا طمعاً وحباً في المال، فلما لم ينزل شيء منه، أغاظ القول مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورماه بالجور وحاشاه صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير: "أول بُدْعَةٍ وَقَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ فِتْنَةُ الْخَوَارِجِ، وَكَانَ مَبْدُوهُمْ بِسَبَبِ الدُّنْيَا حِينَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائمَ حُنَيْنَ، فَكَانُوكُمْ رَأَوْا فِي عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةَ أَنَّهُ لَمْ يَعْدِلْ فِي الْقِسْمَةِ، فَفَاجَأُوهُ بِهَذِهِ الْمُقَالَةِ، فَقَالَ قَاتِلُهُمْ وَهُوَ ذُو الْخَوَيْصِرَةِ - بَقَرُ اللَّهُ خَاصِرَتِهِ -: اعْدِلْ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَقَدْ خَبِطْ وَخَسِرْتُ<sup>(١)</sup> إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ، أَيَّامَنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونُنِي»<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الحديث الشريف بيان لمدى حلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومدى صبره؛ فإنه قد تحمل من هذا الخارجي<sup>(٣)</sup> إساءاته، كما هو واضح في الحديث الشريف، بل ونهى عن التعرض له، ولو أمر بقتله، لكان جزاءه وفاقاً لما قدم من إساءة، وسوء أدب، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي الحديث أيضاً بيان لمدى جهل الخارج؛ فإنه لا يراعون قاعدة المصالح والمفاسد، فالنبي صلى الله عليه وسلم حينما أعطى أهل نجد، قصد بذلك العطاء جلب المصالح ودرء المفاسد، فإنه أراد أن يتآلفهم، ويحببهم في الإسلام، ومتى كان ذلك أمن مكرهم، ودفع شرهם، بل وأصبحوا عوناً للإسلام وأهله، وقد كان. قال ابن تيمية: "وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ نَوْعَانُ: كَافِرٌ وَمُسْلِمٌ. فَالْكَافِرُ: إِمَّا أَنْ يُرْجَى بِعَطْيَتِهِ مَنْفَعَةٌ: كَإِسْلَامِهِ، أَوْ دَفْعُ مَضَرِّتِهِ إِذَا لَمْ يَنْدِفعْ إِلَيْهِ بِذَلِكَ. وَالْمُسْلِمُ الْمُطَاعُ يُرْجَى بِعَطْيَتِهِ الْمَنْفَعَةُ أَيْضًا كَحُسْنِ إِسْلَامِهِ، أَوْ إِسْلَامُ نَظِيرِهِ، أَوْ جَبَائِيَّةُ الْمَالِ مِمَّا لَا يُعْطِيهِ إِلَّا لِخُوفِ، أَوْ النَّكَايَا فِي الْعُدُوِّ، أَوْ كَفُّ ضَرَرِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا لَمْ

(١) قال بدر الدين العيني: بِلْفَظِ الْمُنْكَلَمِ وَبِالْخَطَابِ أَيْ: خَبَتْ أَنْتَ لِكُونِكَ تَابَعَا وَمَقْتَدِيَا لِمَنْ لَا يَعْدِلُ وَالْفَتْحُ أَشَهَرُ وَأَوْجَهٍ. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤٢/١٦ .

(٢) تفسير ابن كثير: لإسماعيل بن عمرو الدمشقي ٧/٢ ، ط——: دار الكتب العلمية —— بيروت —— الأولى ١٤١٩، تحقيق: محمد شمس الدين.

(٣) اسميه خارجي؛ لأنَّه خرج على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقسمته.

يُكْفَ إِلَّا بِذَلِكَ. وَهَذَا النُّوْعُ مِنَ الْعَطَاءِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ اعْطَاءَ الرُّؤْسَاءِ، وَتَرَكُ الْضُّعَفَاءِ؛ كَمَا يَقْعُلُ الْمُلُوكُ فَالْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ؛ فَإِذَا كَانَ الْفَصْدُ بِذَلِكَ مَصْلَحَةَ الدِّينِ وَأَهْلِهِ، كَانَ مِنْ جِنْسِ عَطَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَلْفَهُ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ الْعُلُوُّ فِي الْأَرْضِ وَالْفَسَادِ، كَانَ مِنْ جِنْسِ عَطَاءِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّمَا يُنْكَرُهُ ذُوو الدِّينِ الْفَاسِدِ، كَذِي الْخَوِيرَةِ الَّذِي أَنْكَرَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَالَ فِيهِ مَا قَالَ، وَهُوَلَاءُ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَاتِلِهِمْ؛ لِأَنَّ مَعَهُمْ دِيَّنَا فَاسِدًا لَا يَصْلُحُ بِهِ دُنْيَا وَلَا آخِرَةً.<sup>(١)</sup>

وَمِنْ صَفَاتِهِمْ أَيْضًا كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنَ الْحَدِيثِ: جَعَلَ مَا لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ سَيِّئَةً، فَقِسْمَةُ الْمَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَتْ بِغَرَضِ التَّأْلِيفِ، فَجَعَلَهَا هَذِهِ الشَّقِيقَيْ بِحَقِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّئَةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْدِلْ زَعْمَ الْأَحْمَقِ هَذَا، وَقَدْ ضَلَّ سَعِيهِ.

٢- عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، فَوَاللَّهِ لَأَنْ أَخْرُّ مِنَ السَّمَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْتَنِي وَبَيْتُكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ<sup>(٢)</sup>، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ<sup>(٣)</sup>، سُفَهَاءُ الْأَحَلَامِ<sup>(٤)</sup>، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ<sup>(٥)</sup>، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ<sup>(٦)</sup>، يَمْرُقُونَ

(١) مجموع الفتاوى: لابن تيمية . ٢٩٠/٢٨

(٢) وَهَذَا مِنْ دَلَائِلَ نُوبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَدْ كَثُرَ الْخَوَارِجُ فِي عَصْرِنَا هَذَا، حَتَّى أَنْ أَحَدُهُمْ يَكْفُرُ الْحَاكِمَ لِأَنَّهُ مُسَأَّلَةٌ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى الْخُرُوجِ عَلَيْهِ، وَأَظْلَفُوهُ عَلَى الْحَاكِمِ أَقْلَابًا لَا تُطْلِقُ إِلَّا عَلَى الْكُفَّارِ "كَالْطَّوَاغِيَّةُ"، وَهَذَا قَدْ يَرَاهُ الْبَعْضُ رَأْيُ الْعَيْنِ عَلَى شَاشَاتِ التَّلَافِزِ، فِي حَوَارَاتِ تَفْزِيُونِيَّةٍ مَسْجَلَةٍ نَسَأَ اللَّهُ لَنَا وَلَهُمُ الْهُدَى .

(٣) حَدَّاثَةُ السَّنْ كُنْيَةٌ عَنِ الشَّابِ وَأَوْلَى الْعُمُرِ. الْكَاشِفُ عَنْ حَقَائِقِ السَّنْ شَرْحُ الطَّيِّبِ عَلَى مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ ٢٤٩٨/٨ ، ط——: مَكَتبَةُ نِزَارٍ، مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٩٩٧ م، تَحْقِيقُ: عَبْدُ الْحَمِيدِ هَنْدَوِي .

من الدّين، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِنَّمَا لَفَتَمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

في هذا الحديث الشريف يبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض صفات الخوارج ، فكان مما قال أنهم " أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ" ، وهذه كناية عن أن أغلب هؤلاء الخوارج يكونون من الشباب صغار السن، وقد ورد عن أهل المدينة أنهم عابوا على الخوارج حداة السن، وهذا واقع في مجتمعات المسلمين اليوم أيضاً، فالذين يكفرون المجتمع المسلم، ويخرجون على ولاة المسلمين وحكامهم أغلبهم من الشباب،

وهذا لا يخفى على كل ذي عقل<sup>(٥)</sup>، وذكر صلى الله عليه وسلم في صفتهم أيضاً أنهم " سُفَهَاءُ الْأَحَدَامِ" أي: ضعاف العقول لا يحسنون التفكير، ولا الأخذ بالعلم الصحيح، لذا كثرت المخالفات الشرعية<sup>(٦)</sup> التي وقعوا فيها، ومن صفاتهم التي

(١) السفة في الأصل الخفة والطيش، وسفه فلان رأيه إذا كان مضطرباً لا استقامة له. والأحلام العقول، والمعنى أن عقولهم رديئة. - فهم لا يحسنون التفكير وإعمال العقل بما فيه منفعة. - المصدر السابق.

(٢) قول خير البرية: هُوَ الْقُرْآنُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَالْمُرَادُ: الْقَوْلُ الْحَسَنُ فِي الظَّاهِرِ، وَبَاطِنُهُ عَلَى خَلَفِ ذَلِكَ كَفَوْلُهُمْ: "لَا حُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ" فِي جَوَابِ عَلَيِّ رضي الله عنه. فتح الباري: لابن حجر ١٢/٢٨٧ .

(٣) الْمُرَادُ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالنُّطْقِ لَا بِالْقُلْبِ.فتح الباري ١٢/٢٨٨ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: استئتابة المرتد़ين والمعاذين وقتلهم، باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم ١٦٩/٦٩٣٠ . ومسلم في صحيحه كتاب: الزكاة، باب: التحرير على قتل الخوارج ٢/٧٤٦/١٠٦٦ .

(٥) نجد هذا واضحاً في البلاد التي تقع فيها مظاهرات واضطرابات، وصراعات داخلية على الحكم، فالذين يحملون السلاح في وجه حكوماتهم هم الشباب، وهذا الحال في جميع البلاد التي تشهد صراعات كنيجرياً، والصومال، واليمن، ولبيباً ، وغيرها.

(٦) فلا يوجد بين الخوارج عالم حقيقي يشار إليه بالبنان ، لكن الخوارج على كل حال يعظمون رؤوسهم إلى درجة كبيرة جداً، تشعر من خلالها حينما يتكلمون عن أحدهم أنهم يتكلمون عن شيخ الإسلام .

يُعرفون بها أيضاً "يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِّيَّةِ" أي: أن المتأمل في كلامهم من حيث الظاهر يجد أنه كلام حسن، ولكن هذا الكلام الحسن قد فهمه الخوارج على غير فهم السلف الصالح، وأنزلوه وأولوه تأويلاً باطلة، أخرجته من حقيقته التي من أجلها أنزله الشارع الحكيم، فخرجوه على الحاكم والمحكومين، بل وكفروهما، فهو لاءٌ يُمرقُونَ منَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فطوبى لمن قتلهم.

٣- عن زيد بن وهب الجهنمي<sup>(١)</sup> أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يُخْرُجُ قَوْمٌ مِّنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ يُمْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم، ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم، لانكلوا عن العمل، «وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضْدٌ، وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ، عَلَى رَأْسِ عَضْدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدِيِّ، عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيَضِّ» فـتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم، والله، إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سراح الناس، فسيروا على اسم الله. قال سلمة بن كهيل<sup>(٢)</sup>: فـنـزـلـنـي زـيـدـ بـنـ وـهـبـ

(١) زيد بن وهب الجهنمي أدرك الجاهلية، وأسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو جر إلىه، فبلغته وفاته في الطريق، يكنى أبو سليمان، وهو معدود في كبار التابعين، سكن الكوفة، وصاحب على بن أبي طالب. أسد الغابة في معرفة الصحابة: لابن الأثير الجزي ١٨٧٩/٣٧٧ ، طـ: دار الكتب العلمية- بيروت- الأولى ٥١٤١٥.

(٢) سلمة بن كهيل الحضرمي قال العجلي: كوفي ثقة، ثبت في الحديث، تابعي. تاريخ الثقات لأحمد بن صالح العجلي ٦٤٦/٤٢١ ، طـ: مكتبة الدار- المدينة المنورة- الطبعة: الأولى ٥٠٤١٥.

مَنْزِلًا، حَتَّى قَالَ: مَرَرْنَا عَلَى قَطْرَةٍ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: لَهُمُ الْقُفُوا الرِّمَاحَ، وَسُلُوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاسِدُوكُمْ كَمَا نَاسَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ، فَرَجَعُوا فَوَحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَسُلُوا السُّيُوفَ، وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ: وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلًا، فَقَالَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: النَّمْسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ، فَالنَّمْسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ، فَلَمْ يَجُدُوهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: أَخْرُوْهُمْ، فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَرَ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولَهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ السَّلْمَانِيُّ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُ الَّذِي لَمَّا إِلَيْهِ هُوَ، لَسْمَعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: إِي، وَاللَّهِ الَّذِي لَمَّا إِلَيْهِ هُوَ، حَتَّى اسْتَحْفَفَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ<sup>(٣)</sup>

هذا الحديث الشريف فيه من الفوائد الكثير منها:

- ١- أن من علامات الخوارج الأصلية فيهم: صلاح الظاهر فقد وصفهم الرسول صلى الله عليه وسلم بأنهم أشد اجتهاداً من الصحابة في العبادة ، فقال صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ قِرَاعَتُكُمْ إِلَى قِرَاعِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ" ومع ذلك لا حظ لهم في الدين، وإنما يمرقون منه مروق السهم من الرمية؛ وما ذلك إلا لفساد باطنهم، فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي

(١) عبد الله بن وهب الراسبي منبني راسب بن مالك ، قال ابن حجر: كان كثير العبادة كان من رؤوس الخوارج الحروبية. زانه مبتدع. أدرك علياً، وقتل مع من قتل بالنهروان. الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر العسقلاني ٦٣٧٥/٧٨/٥، طـ: دار الكتب العلمية- بيروت- الأولى ١٤١٥، لسان الميزان ٥/٣٦ . ٤٥٠٥/٣٦ .

(٢) قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، أسلم قبل وفاة النبي بستين و لم يره وكان من أصحاب علي. الثقات للعجلي ١٢٤/٢ . ١١٩٧/١٢٤/٢

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الزكاة، باب: التحرير على قتل الخوارج . ١٠٦٦/٧٤٨/٢

يزيد<sup>(١)</sup> قال ذكرت الخوارج وأجتهدُهُمْ يعني في الصَّاهِرَةِ والصَّيَامِ وَتَلَاوَةِ القرآنِ عند ابن عباس ف قال: لِسُوَا بِأَشَدِ اجْتِهادِهِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ثُمَّ هُمْ يَضْلُلُونَ<sup>(٢)</sup>.

٢ - من علاماتهم التي يُعرفون بها أيضاً: فهم النصوص الدينية فهمَا غير صحيح، وتأنيلها على غير تأويل السلف الصالح، وتمسكهم الشديد برأيهم وعدم الرجوع إلى الحق؛ وذلك لزعمهم وظفهم، أنهم هم الطائفة الناجية، التي تكون على الحق ،

قال صلى الله عليه وسلم : "يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ" وهذا الحديث وغيره من الأحاديث وإن كان في الخوارج الذين خرجوا أيام علي-

رضي الله عنهـ، إلا أن صفاتهم تكاد أن تكون واحدة في كل زمان ومكانـ.

٣ - من فوائد هذا الحديث أيضاً: عدم الاعتراض بصلاح الظاهر، فإن العبرة بموافقة السنة، والرجال يعرفوا بالحق، ولا يُعرف الحق بالرجال، قال ابن تيمية: "ولَا ريب أَنَّ الْخَوَارِجَ كَانَ فِيهِمْ مَنْ الاجْتَهَادَ فِي الْعِبَادَةِ وَالْوَرْعِ، مَا لَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ، كَمَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ؛ أَفْضَى بِهِمْ إِلَى الْمَرْوِقِ مِنَ الدِّينِ"<sup>(٣)</sup>.

(١) عبد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، قال ابن أبي حاتم: قال ابن معين ثقة، وقال العجمي: مكي، تابعي، ثقة. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/٣٣٧-١٥٩٤ طـ: مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد- الهندـ ، دار إحياء التراث العربي بيروت- ١٩٥٢م..، الثقات للعجمي ١١٥/٢- ١١٧٣.

(٢) الاستذكار: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ٤٩٩/٢ طـ: دار الكتب العلمية بيروت- الطبعة الأولى ٢٠٠٠م، تحقيق: سالم عطا، محمد معوض.

(٣) الاستقامة: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية ٢٥٩/١ طـ: جامعة الإمام محمد بن سعود- المدينة المنورة- طـ: الأولى ١٤٠٣ هـ، تحقيق: د/ محمد رشاد.

٤- في هذا الحديث الشريف حجة لمن قال بکفر الخوارج؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : "يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمَيَةِ"

قال ابن حجر: "إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ: الْإِسْلَامُ فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ يُكَفِّرُ الْخَوَارِجَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالدِّينِ الطَّاعَةَ، فَلَا يَكُونُ فِيهِ حُجَّةٌ، وَإِلَيْهِ جَنَاحُ الْخَطَابِ".<sup>(١)</sup>

٥- دائمًا ما يرى الخوارج أنهم على الحق المطلق، وما عداهم على الباطل فقد جاء في حديثنا هذا أن زيد بن وهب قال: مررتنا على قطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ

عبد الله بن وهب الرأسي، فقال: لَهُمْ الْقُوَا الرِّمَاحَ، وَسَلُوا سِيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاسِدُوكُمْ كَمَا نَاسَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ، فَرَجَعُوا فَوَحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَسَلُوا السِّيُوفَ" فالمتأمل في كلام عبد الله بن وهب الرأسي يرى أنه على يقين تمام أنه على الحق، وأن من خالفوه على الباطل، ولا يصلح معهم إلا القتل، فهل خصم كعلى بن أبي طالب -رضي الله عنه- يكون على باطل وهذا الشقي على حق، فهذا هو حال الخوارج دائمًا في كل زمان ومكان، يرون أن الحق معهم، وما عداهم على الباطل، فيستبيحوا دمه وماله وعرضه.

٦- من فوائد هذا الحديث أيضًا: أن من صفات الخوارج الاستعجال في تكفير الناس، والاستعجال في القتال، والاستعجال في الطعن في ولادة الأمور والعلماء، وعدم ترك فرصة للحوار أو للنقاش، لبيان الحق، وهذا واضح في حديثنا هذا؛ فإن هذا الخارجي عبد الله بن وهب الرأسي أمر أصحابه أن يسلوا سيوفهم؛ حتى لا يناسدوهم أو يحاوروهم.

٤- عن عبيد الله بن أبي رافع<sup>(٢)</sup>، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالُوا: لَا

(١) فتح الباري: لأبي حجر ٦١٨/٦ .

(٢) عبيد الله بن أبي رافع، أبوه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن: علي بن أبي طالب قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال ابن معين: ثقة. الطبقات الكبرى لابن سعد ٨٩٠/٢١٥/٥ ، تاريخ ابن معين: لأبي زكريا يحيى بن معين

حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلَيْهِ كَلِمَةُ حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا، إِنِّي لَا عُرِفُ صَفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ، «يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسُّنْنَتِهِمْ لَا يَجِدُونَهُمْ هَذَا، مِنْهُمْ، - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - مِنْ أَبْعَضِ خُلُقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، مِنْهُمْ أَسْوَدُ، إِحْدَى يَدِيهِ طَبِيعَةٌ شَاهَةٌ<sup>(١)</sup> أَوْ حَلْمَةٌ ثَدِيٌّ» فَلَمَّا قَتَلُوهُمْ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: انْظُرُوهُمْ فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَقَالَ: ارْجِعُوهُمْ فَوَاللَّهِ، مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ، مَرَتَنْتُمْ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَجَدْتُمْهُ فِي خَرْبَةٍ، فَلَمْ يَجِدُوهُمْ بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

في هذا الحديث الشريف فوائد كثيرة منها:

- ١- بيان سوء فهم الخوارج للتصوّص الدينيّة، وتؤليها تأويلاً تختلف الصريح من القرآن والسنة، فالخوارج هم الذين قالوا على بن أبي طالب - رضي الله عنه - "لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ" وهي كلمة حق كما قال علي - رضي الله عنه - أريد بها باطل وهو: خلع بيعة علي من أيديهم لعدم نزوله على قولهم، وقد أولوها على غير فهم السلف الصالح.
- ٢- أن الكلمة التي يخرج من أجلها الخوارج في كل وقت وحين قدّيماً وحديثاً هي: قضية الحكم بما أنزل الله، فهم يكفرون بهذه الأمة؛ بحجة أنها تحكم بغير ما أنزل الله تعالى، وقد ترتب على هذا التكفير استباحة الدماء، والأموال والأعراض، وكفى بهذا جرماً.
- ٣- الحديث فيه نص صريح أن الخوارج أبغض الخلق إلى الله.

---

البغدادي ٣/٤٥٥ ، ط——: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي

- مكة المكرمة - الطبعة: الأولى ١٣٩٩، تحقيق: د/ أحمد سيف.

(١) أى: ضرع شاة، والطبي للشاة استعارة، وإنما هو للكلاب والسبعاء. إكمال المعلم للقاضي عياض ٣/٦١٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الزكاة، باب: التحرير على قتل الخوارج . ٢/٧٤٩/١٠٦٦

٤- هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي تحدثت عن صفات الخوارج، من دلائل نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم؛ فإنه صلى الله عليه وسلم قد أخبر بخروجهم وصفتهم، ووقع الأمر كما أخبر صلى الله عليه وسلم.

٥- عن أبي ذرٍ - رضي الله عنه -، قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوزُ حَلَاقِيهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ»<sup>(١)</sup>.

٦- عن أبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك - رضي الله عنهما -، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ<sup>(٢)</sup> وَفِرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقَلِيلَ<sup>(٣)</sup> وَيُسَيِّئُونَ الْفَعْلَ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوزُ تَرَاقِيهِمْ<sup>(٤)</sup>، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوِقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيمَةِ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَ عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ<sup>(٥)</sup>».

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة، باب: **الخوارج شرُّ الخلق والخليقة** ٢/٧٥٠ . ١٠٦٧

(٢) فيه وجهان: أحدهما: أن يقدر مضاف أي: أهل اختلاف وفرقـة. وثانيهما: أن يراد به نفس الاختلاف، أي سيحدث فيهم اختلاف وتفرقـة، فيتفرقـون فرقـتين فرقـة حق وفرقـة باطل. المشكـاة للطـيـبـي ٨/٢٥٠

(٣) أي: أنهم يحسنون القول والكلام، فمن صفاتهم الظاهرـة: أن من يراهم يحسـبـوـهم أهل صلاح؛ فـهم يـحسـبـونـ الكلـامـ الطـيـبـ، ولـهـذا قد يـغـترـ بهـمـ الكـثـيرـ منـ النـاسـ، فـلاـ يـعـرـفـهـمـ إـلـاـ عـالـمـ، قد قـامـتـ عـنـهـ الحـجـةـ عـلـىـ بـدـعـتـهـ.

(٤) قال الطـيـبـ: فيه وجـوهـ أحـدهـاـ: أنه لا يـجاوزـ أـثـرـ قـرـاعـتـهـ عـنـ مـخـارـجـ الـحـرـوفـ وـالـأـصـواتـ، ولا يـتـعـدـ إـلـيـ القـلـوبـ وـالـجـوـارـحـ، فـلاـ يـعـقـدـونـ وـفـقـ ماـ يـقـضـيـ اـعـقـادـ، ولاـ يـعـمـلـونـ بـمـاـ يـوـجـبـ عـمـلـاـ. وـثـانـيهـاـ: أنـ قـرـاعـتـهـ لـاـ يـرـفـعـهاـ اللـهـ وـلـاـ يـقـبـلـهاـ، وـكـانـهـاـ لـمـ تـجـاوزـ حـلـوقـهـمـ. وـثـالـثـهـاـ: أـنـهـمـ لـاـ يـعـمـلـونـ بـالـقـرـآنـ فـلـاـ يـثـابـونـ عـلـىـ قـرـاعـتـهـ، وـلـاـ يـحـصـلـ لـهـمـ غـيرـ القرـاءـةـ. المصدرـ السـابـقـ.

(٥) **الـخـلـقـ الـنـاسـ وـالـخـلـيقـةـ**: البـهـائـمـ، وـقـيلـ هـمـ بـمـعـنىـ وـاحـدـ وـيرـادـ بـهـماـ جـمـيعـ الـخـلـائقـ. شـرحـ المشـكـاةـ ٨/٢٥٠

طُوبَىٰ (١) لِمَنْ قَتَّاهُمْ وَقَتَّوْهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: «الْتَّحْلِيقُ» (٢) (٣).

في هذين الحديثين الشريفين فوائد كثيرة منها:

- ١ - أن الخوارج قد ضلوا ضلالاً كبيراً، فمع ما هم فيه من الاجتهاد في العبادة، إلا أن عقيدتهم فاسدة؛ خرجو على الأئمة وكفروهم بما ليس بمكفر شرعاً، واستحلوا الدماء والأعراض، وكفروا المسلمين بالذنب التي لم يجعلها الإسلام مكفرة، فهم على خلاف عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن فسدت عقيدته فسد عمله.
- ٢ - وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم شرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ؛ لأنهم كما قال الطيببي: "جمعوا بن الكفر والمراء فاستبطنوا الكفر، وزعموا أنهم أعرف

(١) طوبى لمن قتلهم أصله من الطيب، فلما ضمت الطاء انقلب الياء واواً، والمعنى: أصاب خيراً من قتلهم؛ فإنه غاز وإن قتلوه فإنه شهيد. شرح المشكاة للطيببي ٢٥٠٣/٨.

(٢) التحليق أي: علامتهم التحليق، وإنما أتى بهذا البناء إما لتعريف مبالغتهم في الحلق أو لإكثارهم منه. وفيه وجهان: أحدهما: استصال الشعر من الرأس، وهو لا يدل على أن الحلق مذموم، فإن الشيم والحلبي المحمودة قد يتزين به الخبيث تلبيساً ترويجاً لخبئه وإفساده على الناس، وهو كوصفهم بالصلوة والصيام. ثانيهما: أن يراد به تحليق القوم وإجلاسهم حلقاً حلقاً. شرح المشكاة للطيببي ٨/٤٥٠٤.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب: السنة، باب: في قتل الخوارج ٤٧٦٥/١٤٣٧، والإمام أحمد في المسند ١٣٣٨/٥١/٢١. طـ: مؤسسة الرسالة، تحقيق: الشيخ شعيب الأرناؤوط وغيره. قال: حدثنا أبو المُغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثني قتادة، عن أنس بن مالك، وأبى سعيد الخدري... به والإسناد عن أنس عند أحمد صحيح رجالي ثقات رجال الشيفين، وفتادة لم يسمع من أبي سعيد ، قال الحاكم في المستدرك ٢٦٥٠/١٦١ لم يسمع هذا الحديث قتادة من أبي سعيد الخدري، إنما سمعه من أبي المُتوكِّل الناجي، عن أبي سعيد. طـ: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عطا.

الناس بالإيمان، وأشدهم تمسكاً بالقرآن فضلوا وأضلوا<sup>(١)</sup>، فمن قال أنا أعلم الناس فهو أجهلهم.

٣- قوله صلى الله عليه وسلم "طوبى لمن قتلهم" دليل على فضل قتال الخوارج، وأن من قتلهم له أجر عظيم عند الله، لكن لا نبؤهم بقتال حتى يدعوا كما فعل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع الخوارج وقال: لا تبؤهم بقتال.

٤- فضل من قُتل شهيداً وهو يقاتل الخوارج.

٥- أشار النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث إلى جهل الخوارج، وأنهم لا حظ لهم من العلم فقال: "يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ" أي: ليس لهم حظ فيه من علم ولا معرفة.

٦- عن سعيد بن جمهان<sup>(٢)</sup> قال: كُنَا نَقَاتِلُ الْخَوَارِجَ وَفِينَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى<sup>(٣)</sup> وَقَدْ لَحِقَ عَلَامُ لَهُ بِالْخَوَارِجِ، وَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الشَّطَّ، وَنَحْنُ مِنْ ذَا الشَّطَّ، فَنَادَيْنَاهُ أَبَا فَيْرُوزَ

أَبَا فَيْرُوزَ، وَيَحْكَ هَذَا مَوْلَاكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى؟ قَالَ: نِعَمَ الرَّجُلُ هُوَ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: مَا يَقُولُ عَدُوُ اللَّهِ، قَالَ: قُنَّا: يَقُولُ: نِعَمَ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: فَقَالَ: أَهِجْرَةً بَعْدَ هِجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتُلُوهُ"<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح المشكاة للطبيبي . ٢٥٠ ٣/٨

(٢) سعيد بن جمهان الأسلمي، أبو حفص البصري، روى عن: سفينه مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن أبي أوفى، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن أبي حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال أبو داود ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس. تاريخ ابن معين ٤/١١٤، ٣٤٣٠/١١٤ ، تهذيب الكمال للمزري ١٠/٣٦٦ . ٢٢٤٦/٣٦٦

(٣) عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، صحابي جليل، وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة، مات سنة: سبع وثمانين . الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٣/٨٧٠ . ١٤٧٨/٨٧٠

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند في المسند ٣١/٤٨٦ ١٩١٤٩ بساند حسن.

في هذا الحديث الشريف فوائد كثيرة منها:

- ١- أن الخوارج دائمًا وأبدًا ما يخرجون عن جماعة المسلمين، وهذا الخروج قد يكون معنوياً وذلك بأن يأولوا النصوص تأويلاً باطلًا على خلاف فهم السلف الصالح، وقد يكون حسياً بأن يتركوا ديار الإسلام لأنهم يعتبرونها ديار كفر وجاهيلية، كما فعل هذا الشقي مع مولاه عبد الله بن أبي أوفى.
- ٢- أن الخوارج يعتقدون اعتقداً جازماً، أنهم على حق وما عادهم من جماعة المسلمين على باطل، وأنه لا نجاة إلا لمن انضم إليهم وإلى جماعتهم، فهذا الشقي الخارجي يقول لسيده ومولاه عبد الله بن أبي أوفى: "نعم الرجل لو هاجر، ونسى أو تناهى أنه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه أعلم بالدين منه، ولكن هذا شأن الخوارج دائمًا لا يعرفون لعالم قدرًا ولو كان صحابياً".
- ٣- أن التحذير من أهل البدع والأخذ عليهم بالشدة والغلوظة، هو منهج السلف الصالح من الصحابة وغيرهم ، فقد قال صلى الله عليه وسلم "طوبى لمن قاتلهم وقتلوه" .

#### صفات الخوارج:

إن القارئ للأحاديث النبوية، والأحداث التاريخية المتعلقة بالخوارج، يجد أن فيهم علامات عدة يُعرفون بها منها:

- ١- حدثاء الأسنان <sup>(١)</sup> سفهاء الأحلام <sup>(٢)</sup>.
- ٢- لا يجاوز الإيمان حناجرهم <sup>(٣)</sup>.
- ٣- يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان <sup>(٤)</sup>.

(١) أي: صغار السن.

(٢) أي: أن الخبرة والعلم قليل؛ وذلك لصغر سنهم ولعدم معرفتهم.

(٣) هذا النص جزءاً من حديث صحيح سبق عند البخاري. ومعناه أن الإيمان لم يدخل قلوبهم.

- 
- ٤- لا يرون لأهل العلم فضلاً ولا مكانة<sup>(٢)</sup>.
- ٥- تكفير المسلمين بالذنوب "الكبائر"<sup>(٣)</sup>.
- ٦- تكفير من لا ينضم إليهم ولا يقل برأيهم<sup>(٤)</sup>.
- ٧- شأن الخوارج دائمًا الطعن في أولياء أمور المسلمين والقدح فيهم<sup>(٥)</sup>.
- ٨- لا يرون أن للإمام الجائز والظلم حكمًا على المسلمين.
- ٩- يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم.<sup>(٦)</sup>
- ١٠- لا حرمة لدماء المسلمين عندهم؛ طالما أنها تخدم فكرتهم.<sup>(١)</sup>
- 

(١) القارئ للتاريخ يجد أن الخوارج دائمًا وابداً كان قاتلهم مع المسلمين، وما قاتلوا الكفار أبداً، وهذا ما وصفهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأُوْثَانِ".

(٢) كما جاء في حديث سعيد بن جهeman السابق أن غلاماً لعبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - تركه وذهب إلى الخوارج، فلما نصحوه بالرجوع إلى سيده ومولاه قال: نعم الرجل لو هاجر هذا الأحمق نسى أو تنسى أن سيده من صاحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أعلم بالدين منه، لكن هذا شأن الخوارج لا يعرفون لعلم قدرًا.

(٣) قال ابن تيمية: الخوارج والمعزلة يقولون: إن صاحب الكبائر ليس معه من الإيمان والإسلام شيء، وهذا القول مخالف الكتاب، والسنة وإجماع السلف من الأئمة. المسائل والأجوبة لابن تيمية ص ٩٣ الناشر: الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ٤٢٥ - تحقيق: حسين بن عاشة .

(٤) قال ابن حجر: "اجتمعوا على أنَّ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ مُعْتَقَدَهُمْ بِكُفْرٍ وَبِبَاطِحَ دَمْهُ وَمَالُهُ وَأَهْلُهُ". فتح الباري ٢/٤٢.

(٥) الأصل الذي قامت عليه بدعة الخوارج هو: الطعن في الأئمة والعلماء، فقد بدأت فتنتهم بالخروج على سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه وذلك بالطعن فيه، والخروج على حكمه، هو من هو من حيث العلم والفضل، والمكانة، وهو أفضل الأئمة في ذلك الوقت، ولم يلتقطوا إلى فهم الصحابة الكرام في ذلك الوقت، وهم أفضل الأئمة على الإطلاق، وخرجوا على عثمان وقتلوه.

(٦) هذا النص جزءاً من حديث صحيح سبق عند البخاري. ومعناه أن الإيمان لم يدخل قلوبهم.

- ١١ - دائمًا ما يُحرفون النصوص التي تُحرم الخروج على الحكام، ويأولونها تأويلات بعيدة عن فهم السلف الصالح.
- ١٢ - لا تجد بينهم عالم حقيقي في العلوم الشرعية، بل الغالب على أحوالهم الضعف في الدين والفقه، وفهم واقع المسلمين وما يعيشونه.
- ١٣ - اعتزال المجتمع المسلم، وإنشاء جماعات سرية بعيدة عن أعين الدولة والنظام القائم.

(١) أخرج بن أبي شيبة في مصنفه ٣٧٨٩٣/٥٥٤ قال: حدثنا يزيد بن هارون الواسطي، قال حدثنا سليمان التيمي، عن أبي مجلز، قال: نهى عليٌ أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يذروا حدثاً، فمرروا بعد الله بن خباب فأخذوه، فمر بعضهم على تمرة ساقطة من نخلة فأخذها فألقاها في فيه؛ فقال بعضهم: تمرة معاهد، فبم استحللتها؟ فألقاها من فيه، ثم مرروا على خنزير فنحه بعضهم بسيفه فقال بعضهم: خنزير معاهد، فبم استحللته؟ فقال عبد الله: أنا أذلكم على ما هو أعظم عليكم حرم من هذا؟ قالوا: نعم، قال: فقدموه فضرموا عنقه، فرسل إليهم عليٌّ أن أقيدونا بعد الله بن خباب، فراسلوا إليه: وكيف نقيده وكثنا قتلناه، قال: أوكلتم قتله؟ قالوا: نعم، فقال: الله أكبر، ثم أمر أصحابه أن يسطوا عليهم، قال: والله لا يقتل منكم عشرة ولا يقتل منهم عشرة، قال: فقتلوا هم فقال: اطلبوا منهم ذا الثيَّة، فطلبوا فأتي به، فقال: من يعرفه، فلم يجدوا أحداً يعرفه إلا رجلاً، قال: أنا رأيته بالحيرة، قتلت له: أين ترید؟ قال: هذه، وأشار إلى الكوفة، ومالى بها معرفة، قال: فقال عليٌّ: صدق هو من الجان " فقد استباح هؤلاء الخوارج الأشقياء دم عبد الله بن خباب بن الأرت، وقتلوا ظلماً وعدواناً وذلك لஹان دماء المسلمين عندهم. والحديث إسناده صحيح فيه: يزيد بن هارون بن زادي السليمي - وهو ثقة. قال الذهبى: كان رأساً في العلم والعمل، ثقة، حجة، كبير الشأن، وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث. سير أعلام النبلاء ١١٨/٣٥٨/٩، الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٢٨/٧ طـ: دار الكتب العلمية. - سليمان بن طرخان التيمي - قال أحمد بن حنبل وابن معين والنسائي ثقة. سير أعلام النبلاء ٩٢/١٩٥/٦ .

- أبو مجلز لاحق بن حميد - كان يحب علياً رضي الله عنه، قال ابن سعد كان ثقة الطبقات الكبرى لابن سعد ٢١٦/٧ طـ: صادر، وقال الذهبى من ثقات التابعين لكنه يدلس لم يسمع من من حذيفة وثقة أبوزرعة وجماعة. ميزان الاعتدال ٤/٣٥٦ .

٤ - دائمًا ما ينشطون في الإضراب والصراعات، التي تنشأ داخل المجتمع المسلم، ويشجعون الناس على ما يعرف بالمظاهرات والإضراب العام؛ وذلك نزعزة الأمان والاستقرار في البلاد، فهم كائنة شيطانية، لا تظهر إلا عند الخراب وهلاك الحرث والنسل.

٥ - من علاماتهم الظاهرة جداً الاجتهد في العبادة، فمن يراهم ظاهرياً من عوام المسلمين، يحسبهم من أهل الإخلاص والحق، وهم أبعد ما يكونوا عن ذلك.

٦ - من علامات الخوارج أيضاً استحلال دماء أهل العهد والذمة، قال الشهريستاني: " واستحل نجدة بن عامر<sup>(١)</sup> دماء أهل العهد والذمة وأموالهم في حال التقى، وحكم بالبراءة من حرمها<sup>(٢)</sup>".

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: " والخوارج هم أول من كفر المسلمين، يكفرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَيَكْفُرُونَ مَنْ خَلَفُوهُمْ فِي بُدْعَتِهِمْ، وَيَسْتَحْلُونَ دَمَهُ وَمَالَهُ، وَهَذِهِ حَالٌ أَهْلُ الْبَدْعِ يَبْتَدَعُونَ بَدْعَةً، وَيَكْفُرُونَ مَنْ خَلَفُوهُمْ فِيهَا، وَأَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ يَتَبَعُونَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ، وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَيَتَبَعُونَ الْحَقَّ وَيَرْحَمُونَ الْخَلْقَ. وَأَوْلُ بَدْعَةٍ حَدَثَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةُ الْخَوَارِجِ وَالشِّيَعَةِ<sup>(٣)</sup>".

وقال أيضًا: ويترتب على تكفيرون بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم هي دار الإيمان. وكذلك يقول جمهور الرافضة، وجمهور المعتزلة، والجهمية، وطائفة من غالاة المنتسبة إلى أهل

(١) هو أحد كبار الخوارج الذين خرجوا في اليمامة على عبد الله بن الزبير، سنة ٦٥ هـ ، قال ابن حجر: من رؤوس الخوارج زائف عن الحق. لسان الميزان ٥٢٠/١٤٨/٦ ، طـ: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت-طبعة الثانية ١٩٧١ م.

(٢) الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهريستاني ١٢٤/١ .

(٣) مجموع الفتاوى: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية طـ: مجمع الملك فهد - المدينة المنورة - ١٤١٦ هـ ٢٧٩/٣ .

---

**الْحَدِيثُ، وَالْفِقْهُ وَمُتَكَلِّمِيهِمْ. فَهَذَا أَصْلُ الْبَدْعَ الَّتِي ثَبَّتَ بِنَصِّ سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ، أَنَّهَا بَدْعَةٌ . (١)**

فهذه بعض صفات الخوارج التي يُعرفون بها، فيجب علينا أن نبتعد عن هذه الصفات، وأن نحذر الناس منها، وأن نبين للناس أنه يجب على المسلم أن يتلزم بوحدة الصفة، والوقوف خلف إمامهم وإن ظلم، ما لم يأت بكفر بواح، وإلا فلا طاعة لخلق في معصية الخالق.

## المبحث الرابع: ذكر بعض ما ورد عن الصحابة في ذم الخوارج

١- أبو ذر الغفارى رضي الله عنه:

فعن عبد الله بن الصامت قال: دخلت مع أبي ذر في رهط من غفار على عثمان بن عفان من الباب الذي لا يدخل عليه منه. قال: وتحوقنا عثمان عليه. قال: فانتهى إليه وسلم عليه. قال: ثم ما بدأ بشيء إلا أن قال: أحسبتني منهم<sup>(١)</sup> يا أمير المؤمنين؟<sup>(٢)</sup> والله ما أنا منهم ولا أدركهم، لو أمرتني أن أخذ بعرقوبي قتب<sup>(٣)</sup> لأخذت بهما حتى أمرت. قال: ثم استدنه إلى الربدة<sup>(٤)</sup>. قال: فقال: نعم نادن لك ونأمر لك بنعيم من نعم الصدقة فتصيب من رسليها. فقال: فنادي أبو ذر: دونكم معاشر قريش دنياكم فاعذموها لا حاجة لنا فيها. قال: فما نراه بشيء. قال: فانتطلق وانتلقت معه حتى قدمنا الربدة. قال: فصادفنا موئى لعثمان غلاما حبشا يومهم فنودي بالصلوة فتقدّم فلما رأى أبي ذر نكص. فأوْمأ إليه أبو ذر: تقدّم فصل. فصل خلفه أبو ذر<sup>(٥)</sup>.

(١) يعني: الخوارج.

(٢) قوله رضي الله عنه "يا أمير المؤمنين" يدل هذا على الأدب الجم لهذا الصحابي الجليل، ويدل أيضا على أنه رضي الله عنه لا زال يعترف بعثمان رضي الله عنه أميراً للمؤمنين، فهو رضي الله عنه وإن كان له أراوه التي خالف بها عموم الصحابة إلا أنه لم ينزع يداً من طاعة، والحديث يدل على هذا، فلا حجة فيه لخارجي.

(٣) الإكاف الصغير على قدر سلام البعير. القاموس المحيط للفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب ص ١٢٢ ط——: دار مؤسسة الرسالة - بيروت - ط: الثامنة ٢٠٠٥ م، تحقيق: محمد نعيم.

(٤) الثابت أن أبي ذر إنما نزل الربدة باختيارة، وعثمان - رضي الله عنه- إنما أمره بالتنحي عن المدينة؛ لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبة الذي انفرد به، في حرمة ادخار المال ولو أدت زكاته.

(٥) أخرجه أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد في الطبقات الكبرى بسند صحيح ٤/١٧٥ ، ط——: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٤١ هـ - ١٩٩٠ م، تحقيق: محمد عطا.

وأخرج أبو داود الطيالسي عن أبي ذر، قال: لما قدم أبو ذر على عثمان من الشام قال: «يا أمير المؤمنين أتحسب أنّي من قوم والله ما أنا منهم ولا أدرّكُهم، يقرّعون القرآن لَا يجاوز تراقيهم، يمرّعون من الإسلام كما يمرّق السَّهْم مِن الرَّمِيَّة، لَا يرجّعون إلَيْهِ حَتَّى يرْجِع السَّهْم عَلَى فُوقِه، سيمَاهُم التَّحْلِيقُ، وَاللهُ لَوْ أَمْرَتني أَنْ أَقُوم مَا قَدَّتْ مَا مَلَكتِي رجلاً، وَلَوْ وَثَقْتني بِعُرْقُوتِي قَبَ مَا حَلَّتُهُ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تَحْلُنِي»<sup>(١)</sup>.

فهذا أثر عظيم يُغضّ عليه بالنواجذ، وقصة هذا الأثر أن معاوية -رضي الله عنه- سير أبا ذر إلى المدينة، وسبب ذلك؛ أن كان يفتى في بعض المسائل كتحريم جمع الأموال وعدم إنفاقها في سبيل الله، مما خالف فيها عموم الصحابة رضوان الله عليهم، فرأى معاوية -رضي الله عنه- أن يرسله إلى عثمان بن عفان -رضي الله عنه-؛ ليرى فيه رأيه، فلما دخل أبوذر -رضي الله عنه- على عثمان أراد أن يبيّن له أنه ليس من الخوارج؛ الذين يخرجون على حكامهم وولاة أمرهم، وإنما هو رأي يراه صواباً، فقال له وقد حسر عن رأسه وكشفها؛ حتى يرى ما بها من شعر؛ فقد كان من علامات الخوارج المميزة لهم التحليق، ثم أقسم له بالله: أنه ليس منهم، وأنه على طاعته فيما

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ٤٥٢/٣٦٠/١ بسند صحيح. الناشر: طـ: دار هجر، الطبعة الأولى ١٩٩٩م ، تحقيق: د/ محمد بن عبد المحسن. قال: حدَّثنا أبو داؤد قال: حدَّثنا شعبة، قال: أخْبَرَنِي أَبُو عُمَرْنَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍ... بِهِ وَالإِسْنَادُ صَحِيحٌ رَجَالُهُ ثَقَاتٌ، فَشَبَّعَةُ بْنُ الْحَجَاجِ ثَقَةٌ رُوِيَ لَهُ الشِّيخَانُ قَالَ الذَّهَبِيُّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ، سِيرُ أَعْلَمِ النَّبَلَاءِ ٨٠/٢٠٢، - أَبُو عُمَرْنَ أَسْلَمُ بْنُ بِيزِيدٍ - قَالَ النَّسَائِيُّ ثَقَةٌ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمَزِيِّ ٥٢٨/٢، تَارِيَخُ الْإِسْلَامِ لِذَهَبِيِّ ١٠٥٦/٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ - قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: ابْنُ أَخِي أَبِي ذَرٍ الْغَفَارِيُّ، وَيُكَنُّ أَبَا النَّصْرِ، وَكَانَ ثَقَةً وَلِهِ أَحَادِيثٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ جَلِيلٌ، قَالَ أَبُو حَاتَمٍ: يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِحَجَةٍ، وَقَدْ احْتَجَ بِهِ مُسْلِمٌ دُونَ الْبَخَارِيِّ، وَوَثَقَهُ النَّسَائِيُّ، الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَى ١٥٩/٧، مِيزَانُ الْإِعْدَادِ ٤٧/٤، - أَبُو ذَرٍ الْغَفَارِيُّ - صَاحَابِيُّ جَلِيلٌ.

يأمر به فقال: **وَاللَّهُ لَوْ أَمْرَتَنِي أَنْ أَقُومَ مَا قَعَدْتُ مَا مَلَكَتْنِي رِجْلًا يَوْمَ وَنَقْتَنِي بِعُرْقُوتِي قَبَ مَا حَلَّنِهِ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تَحْنُنِي**» وهذا يدل على شدة طاعته - رضي الله عنه - لعثمان بن عفان، وامتثاله لأمره.

**٢- الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهمـ:**  
جاء في الأثر أن الحسن بن علي خطب امرأة فقيل له: "إنها ترى رأي الخوارج فقال: إني أكره أن أضم إلى صدري جمرة من جهنم".<sup>(١)</sup> فالحسن رضي الله عنه أولى الناس بالبراءة منهم؛ فهم الذين خرجوا على أبيه وكفروه ومن معه من الصحابة.

**٣- سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -:**  
قال مصعب بن سعد بن أبي وقاص: "سُئلَ أَبِي عَنِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: هُمْ قَوْمٌ زَاغُوا فَأَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ"<sup>(٢)</sup>. قال الطبرى: "فَلَمَّا عَدْلُوا وَجَارُوا عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ؛ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ: أَيْ: أَمَّالَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ عَنْهُ"<sup>(٣)</sup>. وهكذا الخوارج في كل زمان ومكان، يغدون عن الحق والصواب، فيزيغ الله قلوبهم.

**٤- أبو هريرة - رضي الله عنه -:**

(١) الطبقات الكبرى: لابن سعد ٣٠٣/١ الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، طـ: ١٤١٤ هـ—١٩٩٣ ، وإننا نؤيد ضعيف؛ فيه عبد الله بن عبد الرحمن لم أقف له على ترجمة، ولم أجده الحديث عند غير ابن سعد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة أبو يكر عبد الله بن محمد العبسي في مصنفه ٣٧٩٢٦/٥٦١/٧ بإسناد صحيح، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، طـ: الأولى ١٤٠٩ هـ، تحقيق: كمال الحوت.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن: للطبرى محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر ٣٥٨/٢٣ ، طـ: مؤسسة الرسالة، الطـبعة: الأولى ٢٠٠٠م، تحقيق: العلامة أحمد شاكر رحمه الله.

عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>، قَالَ: ذَكَرُوا الْخَوَارِجَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ»<sup>(٢)</sup>.

٥ - أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهمما: عن معاذدة العدوية<sup>(٣)</sup>، أنَّ امرأةً قالتْ لِعائشةَ - رضي الله عنها: - أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟<sup>(٤)</sup> «كُنَّا نَحِيْضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ»<sup>(٥)</sup>

(١) عمير بن إسحاق أبو محمد مولىبني هاشم سمع أبا هريرة، قال يحيى بن معين ثقة، وقال مرة لا يساوي حدثه شيئاً ولكن يكتب حدثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذبي:وثق. ميزان الاعتدال للذهبي ٦٤٨٥/٢٩٦ مذكرة أسماء من تكلم فيه وهو موافق للذهبي: ١٤٨/١.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٧٨٨٥/٥٥٣-٧ حديثاً أباً أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق... به والإسناد صحيح، ورجال الإسناد هم: - أبو أسامة حماد بن أسامة القرشي -، وهو ثقة، قال الذبي: الحافظ الثبت، وقال أحمد بن حنبل: ثقة. سير أعلام النبلاء ٧٦/٢٧٨ ، - وابن عون - هو: عبد الله بن عون بن أربطان المزنبي، قال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أفضل منه، وقال شعبة: شَكَابْنَ عَوْنَ أَحَبَ إِلَيْيَ مِنْ يَقِينٍ غَيْرِهِ، وقال الذبي: الإمام القدوة الحافظ. سير أعلام النبلاء ٦/٣٦٤ . - عمير بن إسحاق - سبق في الهاشم السابق وهو ثقة.

(٣) معاذدة العدوية أم الصهباء من العوابد بالبصرة، زوجة صلة بن أشيم، روت عن: علي وعائشة - رضي الله عنهما - ماتت ٨٣ روى لها: الجماعة. الكاشف للذهبي ٧٠٧٢/٥١٧ ، طـ: دار القبلة للثقافة الإسلامية - جده - الطبعة: الأولى ١٤١٣ تحقيق: محمد عوامة.

(٤) أحرورية أنت: نسبة إلى حرورة وهي قرية بقرب الكوفة، كان أول اجتماع الخوارج بها فنسروا إليها، فعائشة - رضي الله عنها: تعلم أن الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف إجماع المسلمين، واستفهم أمها عائشة استفهام إنكارياً.

(٥) وهذا الحديث أصل إجماع المسلمين: أن الحائض لا تقضى الصلاة، ولا خلاف في ذلك بين الخلف والسلف، إلا طائفه من الخوارج يرون على الحائض قضاء الصلاة لا يشتغل بهم، ولا يُعدون خلافاً، لشذوذهم عن سلف الأمة، فلذلك قالت عائشة:

أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعُلُهُ<sup>(١)</sup>.

قال ابن رجب معلقاً على معنى نفيس في حديثنا هذا: "وقول عائشة: "أحروريه أنت؟" - تعني: أنت من أهل حروراء، وهم الخوارج؛ فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر بذلك، وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطع الحرورية، وتعمقهم في الدين حتى خرجوا منه.<sup>(٢)</sup> وهذا ما نراه اليوم من خوارج العصر الذين يتبعون في الدين، وتجد أحدهم لا يرى صواباً إلا رأيه، مع مخالفته للعلماء الثقات.

٦- عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه:-  
 عن عقبة بْنِ وسَاجٍ<sup>(٣)</sup>، قال: كَانَ صَاحِبٌ لِي يُحَدِّثُنِي عَنْ شَأنِ الْخَوَارِجِ، وَطَعَنُهُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، فَحَجَّتْ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ مِنْ بَقِيَّةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عِنْكَ عِلْمًا، وَأَنَّاسٌ بِهَذَا الْعَرَاقِ يَطْعَنُونَ عَلَى أَمْرِهِمْ، وَيَشْهُدُونَ عَلَيْهِمْ بِالضَّلَالِّ. فَقَالَ لِي: أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ تُلِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَيْدٍ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَئِنْ أَمْرَكَ اللَّهُ أَنْ تَعْدِلَ فَمَا أَرَاكَ أَنْ تَعْدِلَ، فَقَالَ:

أحروريه أنت؟ - للمرأة التي سالت عن ذلك منكرة عليها، إذ خشي她ت أن تعتقد مذهب الحرورية في ذلك. شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف المعروف بابن بطال ٤٨/٤ الناشر: مكتبة الرشد- الرياض- ط——: ٢٠٠٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الحيض، باب: لا تقتضي الحائض الصلاة ٣٢١/٧١، ومسلم في صحيحه كتاب: الحيض، باب: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ٣٣٥/٢٦٥.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن رجب الحنبلي زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ١٣٢/٢ ، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط——: الأولى ١٤١٧-١٩٩٦م.

(٣) هو: عقبة بن وساج الأزدي البصري، يروي عن عبد الله بن عمرو، وأنس، وغيرهم، قال ابن معين: ثقة. تاريخ الإسلام للذهبي ١٤٩/١١٤٣/٢.

«وَيَحْكَ مَنْ يَعْدِلُ عَلَيْهِ بَعْدِي؟» فَلَمَّا وَلَى قَالَ: «رُدُوهُ رُويدَا». فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي أَخَا لَهُذَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَّهُمْ، كُلَّمَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ»، ثَلَاثًا<sup>(١)</sup>.

فقد تبرأً منهم عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - بل وذكر أن عَلَيْهِمْ لعنةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وكفى بهذا وعیداً.

٧- أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه:-

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ - رضي الله عنه -، فَسَأَلَاهُ فِي الْحَرُورِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: أَجْلٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذَكُّرُ الْحَرُورِيَّةَ، وَمَا أَدْرِي مَا الْحَرُورِيَّةُ<sup>(٣)</sup>، وَلَكِنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا - قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، أَوْ حَتَّاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوِقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ الرَّامِيُّ إِلَى سَهْمِهِ، ثُمَّ إِلَى

(١) أخرجه ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك في السنة ٩٣٤/٤٥٥/٢ طـ: المكتب الإسلامي، بيروت، طـ: الأولى - ٥١٤٠٠، تحقيق: الاباني. قال: حدثنا أبو موسى، حدثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي، عن قتادة، عن عقبة بن وساج... به بإسناد ضعيف فيه قتادة بن دعامة وهو مدلس لم يصرح بالسماع. وقصة الأعرابي في هذا الحديث في الصحيح عند البخاري ومسلم قد سبق ذكرها في هذا البحث.

(٢) وهي قرية قرب الكوفة اجتمعوا فيها أول مرة فنسبوا إليها.

(٣) قال أبو الحسين الملطي العسقلاني ت ٥٣٧٧ في كتابه التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص ٥٣ طـ: المكتبة الأزهرية للتراث مصر - تحقيق: محمد زاهر الكوثري، : والفرقة السابعة الحرورية يقولون بتكفير الأمة ويتبرون من الختنين، ويتولون الشيختين ويسبون ويستحلون الأموال والفروج، ويأخذون بالقرآن ولَا يَقُولُونَ بِالسَّنَةِ أَصْلًا، وَإِذَا تَهَرَّبُ مِنْهُمُ الرَّجُلُ أَوْ الْمَرْأَةُ لِلصَّائِدَةِ، لَا يَبْرُحُ وَلَا يَمْشِي أَصْلًا حَتَّى يَصْلِي فِي الْمَكَانِ الَّذِي تَهَرَّبُ فِيهِ، وَيَسْتَجِونُ بِالْمَاءِ وَإِذَا خَرَجَ مِنْهُمُ الرِّيحُ لَمْ يَتَطَهَّرُوا لِلصَّائِدَةِ خَلْفًا لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ.

نَصْلِهِ، ثُمَّ إِلَى رِصَافَهِ، فَيَنْتَرُ وَيَتَمَارِي فِي الْفُوقِ، هَلْ عَلَقَ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ الدَّمِ أَمْ لَا؟»<sup>(١)</sup>.

٨- عبد الله بن عمر - رضي الله عنه:-

كان ابن عمر -رضي الله عنهما- يراهم أي: **الخوارج** شرار خلق الله<sup>(٢)</sup> المسلمين، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها أي: أولوها على المؤمنين.<sup>(٣)</sup>.

٩- أنس بن مالك - رضي الله عنه:-

عن عبد الرزاق، عن معمر ، عن أبيان ، قال: خرجت خارجة من البصرة فقتلوا ، فتَبَيَّنَ أَنَّهُ أَنَسًا ، فَقَالَ: مَا النَّاسُ فَزَعُوا؟ قَوْلَتْ خارجة خرجت قال: يَقُولُونَ مَاذَا؟ قَالَ قَوْلَتْ: يَقُولُونَ: مُهَاجِرِينَ ، قَالَ: إِلَى الشَّيْطَانِ هَاجَرُوا ، أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتحِ»<sup>(٤)</sup>.

فقد ذكر أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه لا هجرة بعد الفتح كما قال صلى الله عليه وسلم ، وأن من خرج على جماعة المسلمين، وترك ديارهم فهو في حقيقة أمره إنما هاجر إلى الشيطان، كناية عن سوء سعيهم وضلاليهم. فالخوارج من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا، ويحسرون أنهم يحسنون صنعا.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الصحاك في السنة ٩٣٥/٤٥٦/٢ . قال: حدثنا يعقوب بن حميد، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعطاء بن يسار... به والإسناد حسن فيه: يعقوب بن حميد بن كاسب، عبد العزيز بن محمد بن عبد الدر اوردي وهو صدوقان وبافي رجال الإسناد ثقات.

(٢) وهذا الوصف قد ثبت بأسانيد صحيحه عن أبي هريرة وغيره من الصحابة.

(٣) ذكره القسطلاني أحمد بن محمد بن أبي بكر في إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٨٤/١٠ ، طـ: المطبعة الكبرى للأميرية- مصر-، الطبعة السابعة.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٥٢/١٨٦٦٣ . بإسناد صحيح.

فهذا بعض ما ورد عن الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - في ذم الخوارج، والطعن فيهم، والتحذير منهم، وإن فالنصوص كثيرة جداً، وقد اقتصرت على ما ذكرت حتى لا يطول البحث.

## المبحث الخامس: ”ذكر بعض ما ورد من أحاديث في السمع والطاعة لولادة الأمور“

١- عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اسمعوا وأطِيعُوا وإن استعمل حبشي كان رأسه زبيبة»<sup>(١)</sup>

أي: أن السمع والطاعة للإمام واجبة، مالم تكن في معصية، فإن كانت في معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ووجه الدلالة منه: أنه أمر بطاعة العبد الحبشي، والإمامية العظمى إنما تكون بالاستحقاق في قريش، فيكون غيرهم متغلباً، فإذا أمر بطاعته استلزم النهي عن مخالفته والقيام عليه، ورده ابن الجوزي بأن المراد بالعامل هنا من يستعمله الإمام، لا من يلي الإمامة العظمى، ولا مانع من حمله على أعم مما قال ابن الجوزي، فقد وجده من ولـي الإمامة العظمى من غير قريش من ذوي الشوكة متغلباً. وقيل: المراد بالطاعة الطاعة فيما وافق الحق. وقيل: المراد أن الإمام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشي على إمارة بلد مثلاً، وجبت طاعته. وليس فيه أن العبد الحبشي يكون هو الإمام الأعظم. وقال الخطابي: قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود، وهذا من ذاك، أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر بالطاعة، وإن كان لا يتصور شرعاً أن يلي ذلك». <sup>(٢)</sup>

(١) الزبيبة كنـية عن صغر رأسه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلاة، بـاب: إمامـة العـبد وـالـمـؤـلـى .٦٩٣/١٤٠/١

(٣) كوثـرـ المعـانـيـ الدرـارـيـ فـيـ كـشـفـ خـبـاـياـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ لـمـحـمـدـ الـخـضـرـ الشـنـقـيـطـيـ .٥١٤١٥: طـبـاـءـ مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ بـيـرـوـتـ

٢ - عن عبد الله - رضي الله عنه -، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يوماً بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»<sup>(١)</sup>.

٣ - عن ابن عباس يرويه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شيئاً فيموت، إلا مات ميتة جاهلية»<sup>(٢)</sup>.

في هذا الحديث النبوى الشريف، حث للمسلم على الصبر على الإمام، وملزمه والنصح له، والجهاد معه، وإن جار وإن ظلم، فالصبر على الإمام لا يكون إلا من مكروه، وأن لا يخرج من بيعة إمامه، ولا يخلع يداً من طاعته؛ وإلا: "مات ميتة جاهلية" وذلك أن أهل الجاهلية لم يكن لهم إمام يجمعهم على دين، ويتألفُهم على رأي واحد، بل كانوا طوائف شتى وفرقًا مختلفة، وأراوهم مُنتَقَّدة، وأديانهم تالفة ، وذلك الذي دعا كثيراً منهم إلى عبادة الأصنام، وطاعة الأزلام. فالخوارج على هذه الصفة من الضالل، وهم يظنون أنهم مهتدون عقال، فهم من الذين قال الله فيهم: {وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} <sup>(٣)</sup>؛ لأنهم خرجو على الأمراء. وافترقوا فرقاً<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٧١٤٤/٦٣٩ ، ومسلم في صحيحه: كتاب: الإماراة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية ١٨٣٩/١٤٦٩ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأحكام ، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٧١٤٣/٦٢٩ ، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الإماراة، باب: الأمر بلزمون الجماعة عند ظهور الفتنة وتحذير الدعاة إلى الكفر ١٨٤٩/١٤٧٧ .

(٣) الكهف آية ١٠٤ .

(٤) ينظر: المسالك في شرح موطاً مالك لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ٣٩٩/٣ ط——: دار الغرب الإسلامي، ط——: الأولى ٢٠٠٧ م.

٤- عن جنادة بن أبي أمية<sup>(١)</sup>، قال: دخلنا على عبادة بن الصامت، وهو مريض، قلنا: أصلحك الله، حدث بحديث ينفعك الله به، سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم، قال: دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبأيعناه، فقال فيما أخذ علينا: «أنْ بَيِّعْنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مُنْشَطِنَا وَمُكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثْرَةً عَلَيْنَا»<sup>(٢)</sup>، وأنْ لَا ننزع الامر أهله<sup>(٣)</sup>،

إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفُراً بَوَاحِدًا، عَذْكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»<sup>(٤)</sup>

ومعنى الحديث: لَا تُنَازِعُوا وُلَاءَ الْأَمْرِ فِي وَلَا يَتَّهِمُونَ، وَلَا تَعْرَضُوا عَلَيْهِمْ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا مِنْهُمْ مُنْكِرًا مُحْقَقًا، تَعْلَمُونَهُ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاتَّكِرُوا عَلَيْهِمْ وَقُولُوا بِالْحَقِّ حِينَمَا كُنْتُمْ»<sup>(٥)</sup>.

٥- عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويُنقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل، فإن له بذلك أجرًا، وإن قال بغيره فإن عليه منه»<sup>(٦)</sup>.

(١) جنادة بن أبي أمية الأزدي الزهراني، من بني زهران، واسم أبي أمية مالك، قال أبو عمر: كان من صغار الصحابة، وقد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه، وروى أيضا عن أصحابه عنه. الاستيعاب ١/٤٩-٣٣٦.

(٢) المراد أن طاعتهم لمن يتولى عليهم، لا تتوقف على إيصالهم حقوقهم، بل عليهم الطاعة ولو معهم حقهم. نيل الأوطار للشوكاني ٧/٧ ، ط——:دار الحديث ط——:الأولى ١٤١٥، ت: عصام الدين الصباطي.

(٣) أي: الملك والإمارة. المصدر السابق.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الفتن، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سترون بعدي أموراً تُنكرونها» ٩/٤٧ ، ومسلم في صحيحه ، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير مغصية، وتحريمها في المغصية . ٣/١٤٧٠/١٧٠٩.

(٥) نيل الأوطار للشوكاني ٧/٢٠٧ .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسيير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويُنقى به ٧/٥٠ ، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير مغصية، وتحريمها في المغصية . ٣/٦٤٦/١٨٣٥ .

بين لنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث النبوى الشريف، أن طاعة الإمام من طاعته ، وأن عصيان الإمام من عصيانه صلى الله عليه وسلم ؛"وذلك لأن قريشاً ومن يليهم من العرب، لا يعرفون الإمارة، ولا يدينون لغير رؤسائهم قبائلهم، فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء، أنكرتة نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة، وإنما قال لهم صلى الله عليه وسلم هذا القول؛ ليعلمهم أن طاعتهم مربوطة بطاعته، ولি�طابعوا الأمراء الذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يوليهم فلا يستعصوا عليهم"<sup>(١)</sup> وهذا يجب على المسلمين في كل زمان ومكان، طاعة الإمام، وعدم الخروج من طاعته وبيعته، مالم يأمر بمعصية، وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فالوصية بالإمام، وبطاعته، وعدم الخروج عليه، من آخر ما وصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثمانية وثمانين يوماً، فقد قيل هذا الحديث في حجة الوداع.

٦- عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذرٌ - رضي الله عنه -، قال: «إن خليلي أوصاتي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً مُجَدِّعَ الأطراف»<sup>(٢)</sup>.

قوله " وإن كان عبداً مُجَدِّعَ الأطراف" المجدع: المقطع ولا يكون بهذه الصفة من العبيد، إلا أدناهم وأكثرهم امتهاناً في شأن الخدمة، حتى تناهى ذلك أطرافه من كثرة الشقاء والنصب، وقيل: هي إشارة إلى ما علمه صلى الله عليه وسلم من الغيب، وحال أبي ذرٍ بعده، فقد قيل: إنه حين خرج إلى الربذة كان عاملًا عليها عبد حبشي.<sup>(٣)</sup> والحديث فيه الحث على طاعة الإمام، وعدم الخروج من طاعته، ولو كان عبداً حبشياً لا قيمة له في دنيا الناس، وذلك لما في طاعته من حفظ للأنفس والأعراض.

(١) شرح المشكاة للطبيبي . ٢٥٥٧/٨ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية . ١٤٦٦/٣ . ١٨٣٥ .

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٦١٤/٢ ط—— دار الوفاء — مصر— ط—— الأولى ١٩٩٨ م .

٧- عن علامة بن وائل الحضرمي، عن أبيه، قال: سأله سلمة بن يزيد الجعفي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَّرَاءٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي التَّالِيَةِ أَوْ فِي التَّالِيَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

في هذا الحديث النبوى الشريف، سؤال صريح من هذا الصحابى الجليل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن يظلم من الحكم، ويطلب حقه من رعيته ولا يعطىهم حقهم من العدل، فمعنى يسألون حقهم أي: من الطاعة والخدمة، ويعنونا حقنا أي: من العدل وإعطاء كل ذي حق حقه، فكان الإجابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» قال الطيبى: قدم الجار والمجرور على عامله للاختصاص، أي ليس على الأماء إلا ما حمله الله عليهم من العدل والتسوية، فإذا لم يقيموا بذلك فعليهم الوزر والوبال، وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق، فإذا قمت بما عليكم فالله تعالى يتفضل عليكم ويشيككم به<sup>(٢)</sup>.

٨- عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «سَتَكُونُ أَثْرَةٌ وَأَمْوَارٌ تُنَكِّرُونَهَا» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤْدُونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

قوله: "ستكون بعدى أثرة وأمور تنكرنها" قال القاضي عياض: "كذا قيده هنا بضم الهمزة، ومعناه: الاستئثار بمال الله وبمال المسلمين عليهم، وإيثار

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: في طاعة الأماء وإن متعوا الحقوق. ١٤٧٥/١٤٤٦.

(٢) شرح المشكاة للطيبى . ٢٥٦٤/٨

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ٤/٣٦٠٣، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأولى فالآولى . ١٤٧٢/١٤٤٣

بعضهم به دون بعض، أو الاستئثار بالخلافة والملك بالعهد لمن لا يستحقه، أو لعقد ذى السلطان والقوة ذلك لغير أهل، أو يكون المراد بالأثره: الشدة. وقد روينا هذه الكلمة فى هذا الموضع عن بعض شيوخنا: "أثره" بفتح الهمزة والثاء، ويقال أيضاً: "إثره" بكسر الهمزة وسكون الثاء. قال الأزهري: هو الاستئثار، وهذا التفسير بالحديث أليق. قولهم: كيف تأمر من أدرك ذلك منا؟، قال: "تؤدون الحق الذى عليكم، وتسألون الله الذى لكم": حض على الصبر، ولزوم الطاعة على كل حال، والاستسلام والضراعة إلى الله فى كشف ما نزل<sup>(١)</sup>.

وهذا يعني: أن العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ليست مفاجلة من الجانبين، فإذا أدى أحد الطرفين حق الآخر أدى الآخر حقه، وإذا منع أحدهم حق الآخر أو بعضه جاز للأخر منع حقه أو بعضه، كالعلاقة بين الزوجين مثلاً، فالعلاقة بينهما مفاجلة من الجانبين<sup>(٢)</sup> فعلاقة المحكوم بالحاكم لا تتوقف عند أداء الحاكم حق المحكوم، فإذا منع الحاكم بعض حقوق المحكومين، أو ظلمهم لم يكن لهم أن يمنعوا حقه من الطاعة؛ لما يترتب على ذلك من اضطراب الأمور، وانتشار الفوضى، وسفك الدماء، وهتك الأعراض، فالواجب على المحكوم: السمع والطاعة، مالم يأت الحاكم بکفر بواح، وإلا فلا سمع ولا طاعة.

٩ - عَنْ أَبِي سَلَامَ، قَالَ: قَالَ حُذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بَشَرًا، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أَنْمَةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَيْ، وَلَا يَسْتَتِّنَّ بِسُنْتَنِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جَنَّمَانِ إِنْسٍ»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض . ٢٥١/٦ .

(٢) أي أن كل واحد يؤدي ما عليه من حقوق وواجبات تجاه الآخر، وإن سقط حقه، فإن تخرج الزوجة عن طاعة زوجها بغير حق فتسقط نفقتها.

أَصْنَعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرُكَ، وَأَخْذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني: قوله: (وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرُكَ وَأَخْذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ) فيه دليل على وجوب طاعة المرأة ، وإن بلغوا في العسف والجور إلى ضرب الرعية وأخذ أموالهم، فيكون هذا مختصاً لعموم قوله تعالى: "فَمَنْ اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَ عَلَيْكُمْ"<sup>(٢)</sup> وقوله: "وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا"<sup>(٣)</sup>.

١٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهيلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعوه إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتلة جاهيلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها، ولما يتحاشى من مؤمنها، ولما يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه»<sup>(٤)</sup>.

١١ - عن أم سلمة - رضي الله عنها -، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّهُ يُسْتَعْلَمُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ، فَتَعْرُفُونَ وَتُنَكِّرُونَ»<sup>(٥)</sup>، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع».

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: في طاعة المرأة وإن متعوا الحقوق . ١٤٧٦/١٨٤٧ .

(٢) سورة البقرة آية ١٩٤ .

(٣) نيل الأوطار للشوكاني محمد بن علي بن محمد . ٧/٢٠ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: الأمر يلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر . ٣/١٤٧٦/١٨٤٨ .

(٥) أي: تعرفون بعض أفعالهم وتنكرون بعضها. يريد أن أفعالهم تكون بعضها حسنة، وبعضها قبيحاً، فمن قدر أن ينكر عليهم قبائح أفعالهم وسماجة حالهم وأنكر، فقد برئ من المداهنة والنفاق، ومن لم يقدر على ذلك ولكن أنكر بقبليه وكره ذلك، فقد سلم من مشاركتهم في الوزر والوبيال، ولكن من رضي بفعلهم بالقلب وتبعهم في العمل فهو الذي شاركهم في العصيان، واندرج معهم تحت اسم الطغيان. شرح المشكاة للطبيبي . ٨/٢٥٦٢ .

قالوا: يا رسول الله، ألا نفّاتُهم؟ قال: «لَا، مَا صَلَوْا»، أَيْ مَنْ كَرِهَ بِقُلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقُلْبِهِ<sup>(١)</sup>.

قال النووي: "هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالأخبار بالمستقبل، ووقع ذلك كما أخيراً صلّى الله عليه وسلم، وأماماً قوله صلّى الله عليه فمنْ كره فقد برئ، فظاهرة ومعناه منْ كره ذلك المُنكر فقد برئ من إثمه وعقوبته، وهذا في حق منْ لَا يستطيع إنكاره بيده ولَا لسانه، فليكرهه بقلبه ولنيرأ، وأماماً منْ روى فمنْ عرف فقد برئ فمعناه والله أعلم فمنْ عرف المُنكر ولم يشتبه عليه، فقد صارت له طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته لأنْ يغيره بيديه أو بلسانه فإنْ عجز فليكرهه بقلبه وقوله صلّى الله عليه وسلم، ولكن من رضي وتابع معناه: ولكن الإثم والعقوبة على من رضي وتابع، وفيه دليل على أنَّ منْ عجز عن إزالة المُنكر لَا يأثم بمجرد السكوت، بل إنما يأثم بالرضي به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالمتتابعة عليه، وأماماً قوله أفلأ نفّاتهم قال: لا ماصلوا فمعناه أَنَّه لَا يجوز الخروج على الخلفاء<sup>(٢)</sup>.

١٢ - عن عوف بن مالك - رضي الله عنه -، عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «خيار أئمتك الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتك الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتغضبونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسول الله، أَفَنَنَبذُهم بالسيف؟ فقال: «لَا، مَا أَقامُوا فيكم الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُم مِّنْ وَلَائِكُمْ شَيْئاً تَكْرُهُونَهُ، فَأَكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزَعُوا يَدًا مِّنْ طَاعَةٍ»<sup>(٣)</sup>. إن الأحاديث النبوية السابق ذكرها ، في جملتها يجمعها أمر واحد، ألا وهو: عدم جواز الخروج على الحاكم بالظلم، والجور، والفسق، ما لم يصل إلى حد الكفر البين، الذي لا يختلف عليه علماء المسلمين، وهذا الأمر وهو عدم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة ، باب: وجوب الإنكار على المرأة فيما يخالف الشرع، وترك قتالهم ما صلوا، وتحو ذلك ١٤٨١/٣ . ١٨٥٤.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٢/٢٤٣ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: خيار الائمة وشرارهم ٣/١٤٨١ . ١٨٥٥.

الخروج من مسائل الاعتقاد الرئيسية عند أهل السنة والجماعة، والتي خالفوا فيها عامة أهل البدع ولasisma الخوارج.

قال ابن بطال: "في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولنرور السمع والطاعة لهم، والفقهاء مجتمعون على أن الإمام المتغلب طاعته لازمة، ما أقام الجمعة والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، ألا ترى قوله (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه: (سترون بعدي أثرة وأموراً تنكروها) فوصف أنهم سيكون عليهم أمراء يأخذون منهم الحقوق ويستأثرون بها، ويؤثرون بها من لا تجب له الأثرة، ولا يعدلون فيها، وأمرهم بالصبر عليهم، والتزام طاعتهم، على ما فيهم من الجور، ثم ذكر ابن بطال جملة من أحاديث الباب في السمع والطاعة مما ذكرناه وقال: فعل هذا كله على ترك الخروج على الأئمة، وألا يشق عصا المسلمين، وألا يتسبب إلى سفك الدماء وهتك الحريم، إلا أن يكفر الإمام، ويظهر خلاف دعوة الإسلام، فلا طاعة لمخلوق عليه<sup>(١)</sup>.

وقال القرطبي: "والذى عليه الأكثر من العلماء: أن الصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه، لأن في معاذه والخروج عليه استبدال الأمان بالخوف، وإراقة الدماء، وانتلاق أيدي السفهاء، وشن الغارات على المسلمين، والفساد في الأرض والقول بجواز الخروج على الحاكم الظالم، مذهب طائفة من المعتزلة، وهو مذهب الخوارج، فاعلمه<sup>(٢)</sup>".

وقال الشوكاني: "وَنَقَلَ ابْنُ التِّينَ عَنِ الدَّاوُدِيِّ قَالَ: الَّذِي عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي أَمْرَاءِ الْجُورِ، أَنَّهُ إِنْ قُدِرَ عَلَى خَلْعِهِ بِغَيْرِ فِتْنَةٍ وَلَا ظُلْمٍ وَجَبَ، وَإِنَّا فَلَوْاجِبُ الصَّبْرِ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ لَا يَجُوزُ عَقْدُ الْوِلَايَةِ لِفَاسِقٍ ابْتِدَاءً، فَإِنْ أَحْدَثَ جَوْرًا بَعْدَ أَنْ كَانَ

(١) شرح صحيح البخاري: لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف .٩/١٠

(٢) تفسير القرطبي: لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ٢/١٠٩ ط: دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٩٦٤ م، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيفش.

عَدَّا، فَاخْتَفُوا فِي جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيفُ الْمُنْعِ، إِلَّا أَنْ يَكُفُرَ فَيَجِبَ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني أيضاً: "وَقَدْ اسْتَدَلَ الْقَاتِلُونَ بِوُجُوبِ الْخُرُوجِ عَلَى الظَّلَمَةِ، وَمَنَابِذَتِهِمُ السَّيْفُ، وَمَكَافِحَتِهِمُ الْقَتْلَ، بِعُمُومَاتٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فِي وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَا شَكَّ وَلَا رِيبٌ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنَّفُ فِي هَذَا الْبَابِ وَذَكَرْنَاهَا<sup>(٢)</sup> أَخْصَّ مِنْ تِلْكَ الْعُمُومَاتِ مُطْلَقاً، وَهِيَ مُتَوَافِرَةُ الْمَعْنَى كَمَا يَعْرَفُ ذَكَرُهُ مِنْ لَهُ أَنْسَةً بِعِلْمِ السُّنْنَةِ<sup>(٣)</sup>".

وقال ابن حجر: "وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ الْمُنْتَغِلِّبِ، وَالْجَهَادِ مَعَهُ، وَأَنَّ طَاعَتَهُ خَيْرٌ مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ؛ لِمَا فِي ذَكَرِهِ مِنْ حَقْنِ الدَّمَاءِ، وَتَسْكِينِ الدَّهْمَاءِ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَكَرِهِ إِلَّا إِذَا وَقَعَ مِنْ السُّلْطَانِ الْكُفُرُ الصَّرِيحُ، فَلَا تَجُوزُ طَاعَتُهُ فِي ذَكَرِهِ بَلْ تَجِبُ مُجَاهَدَتُهُ لِمَنْ قَدِرَ عَلَيْهَا".<sup>(٤)</sup>

وقال ابن تيمية في ميرى السيف على الإمام الظالم: "فَهَذَا رَأْيُ فَاسِدٍ، فَإِنَّ مَفْسَدَةَ هَذَا أَعْظَمُ مِنْ مَصْلِحَتِهِ. وَقَلَّ مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ ذِي سُلْطَانٍ، إِلَّا كَانَ مَا تَوَلََّ عَلَى فِعْلِهِ مِنَ الشَّرِّ أَعْظَمُ مِمَّا تَوَلََّ مِنَ الْخَيْرِ، كَالَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى يَزِيدَ بِالْمَدِينَةِ<sup>(٥)</sup>، وَكَابِنِ الْأَشْعَثِ<sup>(١)</sup> الَّذِي خَرَجَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بِالْعِرَاقِ، وَذَكَرَ كَلَامًا

(١) نيل الأوطار للشوكاني ٧/٢٠٨.

(٢) فقد ذكر جملة من الأحاديث التي ذكرتها في عدم جواز الخروج على الحاكم.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني ٧/٢٠٨.

(٤) فتح الباري ١٣/٧.

(٥) بويغ بالخلافة ليزيد بن معاوية بن أبي سفيان بعد وفاة أبيه - رضي الله عن أبيه -، وبابيعه رؤوس من الصحابة "أهل الحل والعقد" كابن عمر والنعمان بن بشير، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم، ثم هاج بعض الناس على بيعته، ووقفت أمور، لكن استقر الأمر ليزيد خليفة، ثم خلغ كثير من أهل المدينة بيعة ليزيد عن أيديهم، وبابيعوا لعبد الله ابن حنظلة ، فقام النعمان بن بشير -رضي الله عنه- وغيره من الصحابة ، وحضر الناس من هذا، وأمرهم بلزم طاعة ليزيد حتى لا تكون فتنة فأبى الناس، وأرسل ليزيد جيشا بقيادة مسلم بن عقبة، فأعمل في أهل المدينة القتل ثلاثة أيام، وقتل جمع كبير من الناس، وانتهكت حرمات الله فيها. قال الذبي: وَيَزِيدُ مِنْ لَا نَسْبَةُ وَلَا نُجُبَةُ، وَلَهُ نُظَرَاءُ مِنْ

عن خرج على إمامه وكان نهايته ونهاية من معه القتل والشرف، (٢) ثم قال: **وَغَایةُ هؤلاءِ امّا اَنْ يُغْبِوا، وَامّا اَنْ يُغْبَوا، ثُمَّ يَزُولُ مُكْبُهمْ فَلَا يَكُونُ لَهُمْ عَاقِبَةٌ، فَلَا أَقَامُوا دِينًا وَلَا أَبْقَوْا دُنْيَا، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَأْمُرُ بِأَمْرٍ لَا يَحْصُلُ بِهِ صَلَاحُ الدِّينِ وَلَا صَلَاحُ الدُّنْيَا، وَإِنْ كَانَ فَاعِلُ ذَكَرَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُتَقْبِنِ وَمَنْ أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَلَيَسُوَا أَفْضَلَ مِنْ عَلَيِّ وَعَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيرِ - رضي الله عنهم وغيرهم، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْمِدُوا مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْقَتْلَ، وَهُمْ أَعْظَمُ قَدْرًا عِنْدَ اللَّهِ وَأَحْسَنُ نِيَّةً مِنْ غَيْرِهِمْ. وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْحَرَّةِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ خُلُقٌ. وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ ابْنِ الْأَشْعَثِ كَانَ فِيهِمْ خُلُقٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُمْ كُلَّهُمْ.**

**خُلُقَاءِ الدَّوَلَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ فِي مُلُوكِ النَّوَاهِي، بَلْ فِيهِمْ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ. وَإِنَّمَا عَظُمَ الْخَطْبُ، لِكَوْنِهِ وَلَيَ بَعْدَ وَفَاتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِتِسْعَ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالصَّحَابَةُ مَوْجُودُونَ، كَابِنُ عُمَرَ الَّذِي كَانَ أَوْلَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ، وَمَنْ أَبْيَهُ، وَجَدَهُ. يَنْظُرُ:**  
سير أعلام النبلاء ٤/٣٥-٤٠٥/٨. لسان الميزان ٤/٥٩٤-٨/٥٥٠. ٨٥٩٤/٤٠٥/٨.

(١) هو عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث خلع بيعة عبد الملك بن مروان وخرج عليه بالعراق عام ٤٨١هـ، وتبعه الكثير من العلماء، والعباد، وخلق كثير من العوام، واستطاع أن يأخذ العراق من عبد الملك وتابعه الحاج بن يوسف، وعلى كل حال فقد انتهت فتنته بهزيمته، وقتل الحاج بن يوسف خلفاً كثيراً من تابعيه، فقد قيل أنه قتل صبراً ما يزيد عن مائة وثلاثين ألفاً منهم العباد، والعلماء، والزهاد. ينظر: سير أعلام النبلاء ٥/٢٠٢.

(٢) صدق ابن تيمية فمن يرى الخروج على الحكام رأيه رأي فاسد، فالخروج على الحكام لا يأتي بخير أبداً، وهذا ما نراه الآن رأي العين في بلاد المسلمين من خرجوا على حكامهم، من قتل للأنفس، وهتك للأعراض، واغتصاب للنساء، وضياع للأطفال، وترمييل للنساء، وغلاء في الأسعار، وتشريد للشعوبها حتى أصبحوا فيما يطلق عليه دولياً لاجئين عند غيرهم في دول أخرى بعد أن كانوا في منعة في بلادهم، وعزّة، وكرامة، وإن جار حكامهم عليهم، فضلاً عن ضياع لهيبة تلك الدول وتجراً أعداء الإسلام عليها، فما حال سوريا ، واليمن، ولibia، وتونس، والسودان...اليوم، فمن أراد الخروج فليتني الله وليتتأمل، فما عند الله لا ينال إلا بطاعته واتباع سنته.

وكان أفضـلـ المـسـلـمـين يـنـهـونـ عـنـ الـخـرـوجـ وـالـقـتـالـ فـيـ الـفـتـنـةـ، كـماـ كـانـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ، وـسـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ، وـعـلـىـ بـنـ الـحـسـنـ وـغـيـرـهـمـ، يـنـهـونـ عـامـ الـحـرـةـ عـنـ الـخـرـوجـ عـلـىـ يـزـيدـ، وـكـماـ كـانـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ، وـمـجـاهـدـ، وـغـيـرـهـمـ، يـنـهـونـ عـنـ الـخـرـوجـ فـيـ فـتـنـةـ اـبـنـ الـأـشـعـثـ. وـلـهـذـاـ اـسـتـقـرـ أـمـرـ أـهـلـ السـنـةـ: عـلـىـ تـرـكـ الـقـتـالـ فـيـ الـفـتـنـةـ لـلـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـةـ الـثـابـتـةـ عـنـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - وـصـارـوـاـ يـذـكـرـوـنـ هـذـاـ فـيـ عـقـادـهـمـ، وـيـأـمـرـوـنـ بـالـصـبـرـ عـلـىـ جـوـرـ الـأـنـمـةـ وـتـرـكـ قـتـالـهـمـ، وـإـنـ كـانـ قـدـ قـاتـلـ فـيـ الـفـتـنـةـ خـلـقـ كـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـدـيـنـ<sup>(١)</sup>. وـقـالـ أـيـضـاـ: وـلـهـذـاـ كـانـ مـنـ أـصـوـلـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ لـزـوـمـ الـجـمـاعـةـ وـتـرـكـ قـتـالـ الـأـنـمـةـ وـتـرـكـ الـقـتـالـ فـيـ الـفـتـنـةـ. وـأـمـاـ أـهـلـ الـأـهـوـاءـ - كـالـمـعـتـزـلـةـ - فـيـرـوـنـ الـقـتـالـ لـلـأـنـمـةـ مـنـ أـصـوـلـ دـيـنـهـ<sup>(٢)</sup>.

وـقـالـ اـبـنـ قـدـامـةـ: وـإـنـ اـتـقـ الـمـسـلـمـونـ عـلـىـ إـمـامـ، فـمـنـ خـرـجـ عـلـيـهـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ يـطـلـبـ مـوـضـعـهـ، حـوـرـيـوـاـ، وـدـفـعـوـاـ بـأـسـهـلـ مـاـ يـنـدـفـعـوـنـ بـهـ، وـجـمـلـةـ الـأـمـرـ أـنـ مـنـ اـتـقـ الـمـسـلـمـونـ عـلـىـ إـمـامـتـهـ وـبـيـعـتـهـ، ثـبـتـ إـمـامـتـهـ، وـوـجـبـ مـعـونـتـهـ، وـلـوـ خـرـجـ رـجـلـ عـلـىـ إـلـمـامـ، فـقـهـرـهـ، وـغـلـبـ النـاسـ بـسـيـقـهـ حـتـىـ أـقـرـواـلـهـ، وـأـذـعـنـوـاـ بـطـاعـتـهـ، وـبـأـيـعـوـهـ، صـارـ إـمـامـاـ يـحـرـمـ قـتـالـهـ، وـالـخـرـوجـ عـلـيـهـ؛ فـإـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ مـرـوـانـ، خـرـجـ عـلـىـ اـبـنـ الزـبـيرـ، فـقـتـلـهـ، وـأـسـتـوـلـىـ عـلـىـ الـبـلـادـ وـأـهـلـهـ، حـتـىـ بـأـيـعـوـهـ طـوعـاـ وـكـرـهـاـ، فـصـارـ إـمـامـاـ يـحـرـمـ الـخـرـوجـ عـلـيـهـ؛ وـذـكـ لـمـاـ فـيـ الـخـرـوجـ عـلـيـهـ مـنـ شـقـ عـصـاـ الـمـسـلـمـينـ، وـإـرـاقـةـ دـمـائـهـمـ، وـذـهـابـ أـمـوـالـهـمـ، وـيـدـخـلـ الـخـارـجـ عـلـيـهـ فـيـ عـمـومـ قـوـلـهـ - عـلـيـهـ السـلـامـ -: «مـنـ خـرـجـ عـلـىـ أـمـتـيـ، وـهـمـ جـمـيعـ، فـاضـرـبـوـاـ عـنـقـهـ بـالـسـيـقـ، كـائـنـاـ مـنـ كـانـ»<sup>(٣)</sup>. وـلـابـدـ لـلـنـاسـ مـنـ حـاـكـمـ بـرـ كـانـ أوـ فـاجـراـ فـعـنـ عـاصـمـ بـنـ ضـمـرـةـ، قـالـ: إـنـ خـارـجـةـ خـرـجـتـ عـلـىـ حـكـمـ ، فـقـالـوـاـ: لـاـ حـكـمـ إـلـاـ لـلـهـ ،

(١) منهاج السنة لابن تيمية ٥٢٧/٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١٢٨/٢٨.

(٣) المغني لابن قدامة عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ٥٢٦/٨ ط. مكتبة القاهرة ١٩٦٨ م.

---

**فَقَالَ عَلَيْهِ: إِنَّهُ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، وَلَكُنُوكُمْ يَقُولُونَ: لَا إِمْرَأَ ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ  
بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ ، يَعْمَلُ فِي إِمَارَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَيَسْتَمْتَعُ فِيهَا الْكَافِرُ ، وَيُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهِ  
الْأَجْلَ " (١) " .**

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٥٥٧/٧ ٣٧٩٠٧، قال: حدثنا عفان، قال حدثنا  
شعبة، عن أبي إسحاق، قال سمعت عاصم بن ضمرة... به والإسناد وإن كان رجاله  
ثقات إلا إنه ضعيف؛ لأن عاصم بن ضمرة كان يخطيء في حديث علي بن أبي طالب -  
رضي الله عنه - قال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: يتفرد عن علي بأحاديث،  
والبلية منه. وقال أبو بكر بن عياش: سمعت مغيرة يقول: لم يصدق في الحديث على  
علي إلا أصحاب ابن مسعود. وقال ابن حبان: روى عنه أبو إسحاق والحكم، كان ردئ  
الحفظ فاحش الخطأ، يرفع عن علي قوله كثيرا، فاستحق الترك. ميزان الاعتدال  
٢/٣٥٢، ٤٠٥٢. الكامل لابن عدي ٦/٣٨٦، طـ: دار الكتب العلمية - بيروت -  
الطبعة: الأولى ١٩٩٧م.

## المبحث السادس: بطلان استدلال الخوارج، على جواز الخروج على الحكام، بخروج الصالحين من العلماء وأآل البيت.

بداية نقول لا حجة لأحد في جواز الخروج على الحكام، واستدلاله بما وقع من أهل الدين والعلم، من الصالحين، وأآل البيت، حينما خرجوا على حكامهم، كما فعل الحسين بن علي - رضي الله تعالى عنه وأرضاه -، حينما خرج على يزيد بن معاوية، وكما فعل بعض أهل العلم والصلاح، حينما خرجوا على الوليد بن عبد الملك، وعامله الحاجاج بن يوسف، حينما عاونوا ابن الأشعث على خروجه عليهما، وما وقع من النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن من أآل بيته رسول الله، حينما خرج على جعفر المنصور.

وذلك لعدة أمور منها:

١- أن خروج هؤلاء الصالحين من العلماء، وأآل البيت، مخالف للكتاب والسنة، فإن النصوص النبوية الصحيحة، كانت واضحة كل الوضوح، حينما حثت على طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، وإن كان من أئمة الجور، وقد ذكرنا في هذا البحث الكثير من الأحاديث التي تدل على ذلك، فلا حجة لقول أو لفعل خالف صريح الكتاب والسنة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَلَا جُنُبٌ بِمَا فَعَلْتُمْ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَلَمْ تُمْكِنُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>

قال ابن تيمية: "وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَأْمُرُ بِأَمْرٍ<sup>(٢)</sup> لَا يَحْصُلُ بِهِ صَلَاحُ الدِّينِ وَلَا صَلَاحُ الدُّنْيَا، وَإِنْ كَانَ فَاعِلُ ذَكَرَ مِنْ أَوْلَيَاءِ اللَّهِ الْمُتَقِنِينَ وَمَنْ أَهْلَ الْجَنَّةَ، فَلَيُسُوا أَفْضَلَ مِنْ عَلَيِّ وَعَانِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيرَ - رضي الله عنهم - وَغَيْرُهُمْ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْمَدُوا مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْقِتَالِ، وَهُمْ أَعْظَمُ قَدْرًا عِنْدَ اللَّهِ وَأَحْسَنُ نِيَّةً مِنْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الفتناء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٩٤/٩٤/٧٢٨٨.

(٢) هذا الأمر هو عدم الخروج على الحكام، وإن جاروا، طالما لم يقع منهم كفرا بواح لا تأويل فيه.

غَيْرُهُمْ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْحَرَّةِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ خَلْقٌ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ ابْنِ الْأَشْعَثِ كَانَ فِيهِمْ خَلْقٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُمْ كُلَّهُمْ<sup>(١)</sup>.

وجاء في الحديث أن رجلا سأله عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - عن التمتع بالحج؟ فقال عبد الله: هي حلال، فقال الشامي: إن أبيك قد نهى عنها، فقال عبد الله بن عمر: أرأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟، فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(٢)</sup>.

في هذا الحديث جادل الرجل عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -، وظن أن حجته أقوى من ابن عمر؛ حينما استدل بفعل أبيه، فما كان من عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - إلا أن بين له أن الحق المطلق، في اتباع فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهكذا المسلم صحيح العقيدة، حينما يدعوا الناس إلى عدم جواز الخروج على الحاكم، طالما لم يأت بغير بواح، فإنما يفعل ذلك إنطلاقا من الكتاب والسنة.

قال ابن تيمية أيضا: «وَمَمَّا يَتَعَقَّبُ بِهَذَا الْبَابِ: أَنْ يُعَلَّمَ أَنَّ الرَّجُلَ الْعَظِيمَ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَهْلُ الْبَيْتِ وَغَيْرُهُمْ، قَدْ يَحْصُلُ مِنْهُ نَوْعٌ مِنَ الاجْتِهادِ مَقْرُونًا بِالظَّنِّ، وَنَوْعٌ مِنَ الْهَوَى الْخَفِيِّ، فَيَحْصُلُ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَا لَا يَنْبَغِي اتِّبَاعُهُ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أُولَائِهِ اللَّهُ الْمُنَتَّقِينَ».

ومثل هذا إذا وقع يصير فتنـة لطائفـتين: طائفة تعظـمـه فترـيد تصـوـيبـ ذلك الفعلـ واتـبـاعـهـ عـلـيـهـ، وطائـفةـ تـذـمـهـ فـتـجـعـلـ ذلكـ قـادـحاـ فـيـ ولـيـتـهـ وـتـقـواـهـ، بلـ فـيـ برـهـ

(١) منهاج السنة لابن تيمية ٤/٥٢٧.

(٢) أخرجه الترمذى فى جامعه، أبواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب: ما جاء فى التمتع ٣/١٧٦، ٨٢٤، بيسناد صحيح. طـ: مطبعة مصطفى البابى - مصر - طـ: الثانية ١٩٧٥ م، تحقيق: أحمد شاكر، محمد فؤاد، إبراهيم عطوة.

وَكُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ فِي إِيمَانِهِ حَتَّى تُخْرِجَهُ عَنِ الْإِيمَانِ. وَكُلَا هَذِينِ  
الطَّرَفَيْنِ فَاسِدٌ.

وَالْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ ذُوِي الْأَهْوَاءِ، دَخَلَ عَلَيْهِمُ الدَّاخِلُ مِنْ هَذَا،  
وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَ الْاعْدَالِ عَظِيمٌ مِنْ يَسْتَحِقُ التَّعْظِيمَ، وَأَحَبَّهُ وَوَالَّاهُ، وَأَعْطَى  
الْحَقَّ حَقَّهُ، فَيُعَظِّمُ الْحَقَّ، وَيَرْحَمُ الْخَلْقَ، وَيَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ تَكُونُ لَهُ  
حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ، فَيُحَمِّدُ وَيَدْمِ، وَيُثَابُ وَيُعَاقَبُ، وَيُحِبُّ مِنْ وَجْهٍ وَيُبْغِضُ مِنْ  
وَجْهٍ.

وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، خَلَافًا لِلْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ  
وَافَقَهُمْ".<sup>(١)</sup>

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: "أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَبَانَتْ لَهُ سُنْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ -  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدْعُهَا لِقَوْلٍ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ".<sup>(٢)</sup>

٢- مِنْ اسْتَدَلَ بِخُرُوجِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ  
طَلْبًا لِلْإِمَارَةِ فَقَدْ أَخْطَأَهُ "فَالْحَسِينُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يُقْتَلْ إِلَّا مَظْلُومًا شَهِيدًا،  
تَارِكًا لِطَلَبِ الْإِمَارَةِ، طَالِبًا لِلرُّجُوعِ: إِمَّا إِلَى بَلْدِهِ، أَوْ إِلَى النَّفَرِ، أَوْ إِلَى الْمُتَوَلِّي  
عَلَى النَّاسِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ".<sup>(٣)</sup>

فَالْحَسِينُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِنْ كَانَ قَدْ خَرَجَ، إِلَّا إِنَّهُ طَلَبَ الرُّجُوعَ، فَأَبَى  
الْمُجْرِمُونَ إِلَّا أَسْرَهُ، فَأَبَى، وَحَقَّ لَهُ أَنْ يَأْبَى، فَهُوَ مِنْهُ، وَمِثْلُهُ لَا يُهَانُ، فَقُتِلَ  
شَهِيدًا، فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَجاوزَ الْأَدْبَرَ مَعَهُ، غَایَةُ أَمْرِهِ أَنْ يَجْتَهِدْ فَأَخْطَأَ فَلَهُ  
أَجْرٌ.

(١) منهاج السنة لابن تيمية ٤/٥٤.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ١/٦  
، طـ: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٥. تحقيق / محمد عبد السلام.

(٣) ينظر: منهاج السنة ٤/٥٣٥.

قال الشوكاني: "لَا يَبْغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَحْطُّ عَلَى مَنْ خَرَجَ مِنْ السَّفَرِ الصَّالِحِ، مِنْ الْعُتَرَةِ وَغَيْرِهِمْ، عَلَى أَئِمَّةِ الْجُوْرِ، فَإِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهَادٍ مِنْهُمْ، وَهُمْ أَنْقَى لِلَّهِ وَأَطْوَعُ لِسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ" (١).

٣- إن كان قد وجد من أهل العلم، والفضل، والدين، من أجاز الخروج على الحكام لجورهم ، يُرد عليه بأن هناك من منع الخروج على الحكام، من أهل العلم، والفضل، والدين أيضاً، وهذا قد ورد عن جمع من الصحابة، وهم من هم في الفضل والدين: كابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعلي بن الحسين، والنعمان بن بشير، - رضي الله عنهم - ومن التابعين: كالحسن البصري، ومجاهد، وغيرهم كثير، فضلاً عن إجماع علماء الأمة المعتبرين على ذلك، وإذا كانت أقوال من أجاز الخروج حجة عند قائلها، فأقول من نهى عن الخروج، وحذر منه أولى بأن تكون حجة، على تحريم الخروج على الحكام، أو السلطان الظالم؛ لأنهم أكثر علماء، بالإضافة إلى أن الصحيح من السنة مما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كثير، ينهى عن الخروج على الحكام وإن جاروا.

قال ابن تيمية: "وَكَانَ أَفَاضِلُ الْمُسْلِمِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ وَالْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبَ، وَعَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ - رضي الله عنهم - وَغَيْرُهُمْ يَنْهَوْنَ عَامَ الْحَرَّةِ، عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى يَزِيدَ، وَكَمَا كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَمُجَاهِدُ وَغَيْرِهِمَا، يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ. وَلِهَذَا اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنْنَةِ، عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ؛ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الثَّالِثَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَارُوا يَذْكُرُونَ هَذَا فِي عَقَائِدِهِمْ، وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبَرِ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ وَتَرْكِ قِتَالِهِمْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَاتَلَ فِي الْفِتْنَةِ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْدِينِ" (٢).

(١) نيل الأوطار للشوكاني ٢٠٨/٧ .

(٢) منهاج السنة لابن تيمية ٥٢٧/٤ .

٤- العلماء الذين منعوا الخروج على الحكام، مستدلين على ذلك بالكتاب والسنّة، هم أقوى حجة؛ أولاً: لأنهم متبعين صحيح الدين في ذلك، ثانياً: ما وقع في بلاد المسلمين اليوم من خروج على الحكام، وولاة الأمور، أدى إلى مفاسد عظيمة في هذه البلاد: من قتل للنفس، وهتك للأعراض، واغتصاب للنساء بل وللرجال أحياناً، وضياع للأمن والأمان، حتى أن الرجل في هذه البلاد لا يستطيع أن يحمي نفسه فضلاً عن بيته وأسرته، وهذا ما نراه في سوريا، ولبنان، والسودان، وتونس، والجزائر وغيرها من الدول، التي وقع فيها خروج على الحاكم، فالخروج على الحكام، لو كان هو الطريق الأصوب من الناحية الشرعية، لما حصل لهذه البلاد ما حصل، من واقع أليم يعيشة العامة من الناس في هذه الدول، لأن الشارع الحكيم لا يأمر إلا بخير، ومن خالفه فلا يلومون إلا نفسه، فدل هذا على أن الصبر على جور الأئمة، أفضل من الخروج عليهم، ما لم يأت أحدهم بكفر بواح، لا شك فيه ولا تأويل.<sup>(١)</sup>

قال ابن تيمية: "وقَلَّ مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ ذِي سُلْطَانٍ، إِلَّا كَانَ مَا تَوَلََّ عَلَى فِعْلِهِ مِنَ الشَّرِّ أَعْظَمَ مِمَّا تَوَلََّ مِنَ الْخَيْرِ"<sup>(٢)</sup>

(١) وهذا دليل عقلي.

(٢) منهاج السنّة لابن تيمية ٥٢٧/٤

## المبحث السابع: "الخوارج والمظاهرات"

من أهم مظاهر الخروج على الحكام، وولاة الأمور اليوم، ما يعرف بـ—"المظاهرات والاعتصامات، والعصيان المدني"<sup>(١)</sup>، وهذه هي الآية الأولى، والاستراتيجية الأساسية، عند خوارج العصر، بينما يخططون لِإسقاط نظام ما، فهل لهذا الفعل أصل في الدين؟

الإجابة قولاً واحداً: لا أصل في الدين، ولا دليل، على جواز وقوع المظاهرات، والاعتصامات، لِإسقاط حاكم ما من حكام المسلمين، إذ لا يعرف المسلمون هذه الوسائل الهدامة، والتي تتسم بسمة أساسية، ألا وهي: الفوضى، وضياع الأمن والأمان، وإسقاط هيبة الدولة، وكفي بهذه النتائج جرماً، فديتنا والله الحمد قد ضبطه الشارع الحكيم، بضوابط شرعية، تضمن له الأمن والأمان،

فالنصحية للحاكم تكون سراً، لا جهراً، لما يترب على إشاعتها من الفوضى، في أركان الدولة ومفاصلها، فعن أبي أمامة - رضي الله عنه -، قال: عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجَهَادِ أَفْضَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَأَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ سَأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ وَوَضَعَ رَجْلَهُ فِي الْغَرْزِ لِيَرْكَبَ، قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) وهو عبارة عن احتجاج سلمي، يقوم منظمه من خلاله برفض الاتصياع للقانون، وسلطة الدولة، في المؤسسات الحيوية في الدولة، مما يصيّبها بالفوضى والارتباك، وذلك للضغط على الحكومات لسقوط نظام معين، أو إقرار قانون معين.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه بباب: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ٤٠١٤٥. طـ: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وغيره. قال: حدثنا راشد بن سعيد الرملي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالبٍ عن أبي أمامة... به والإسناد حسن فيه: أبو غالب وهو صدوق وبافي رجال الإسناد ثقات.

-أبو غالب البصري، حزورـ روى عن: أبي أمامة، وأم الدزادع. وعنه: الحسين بن واقد، وحجاج بن دينار، وحماد بن سلمة، وأبي عبيدة، وعدة. وثقة الدارقطني، وضيقه

في هذا الحديث الشريف ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، أن أفضل الجهاد: كلمة حق عند سلطان جائر، فقال: "عند" وهي ظرف مكان، أي: عند الحاكم، ولم يقل بالمظاهرات، ولا الاعتصامات، فالمراد أن النصيحة تكون عند الحاكم سراً، لا جهراً على الملا، فما بالنا بمن يدعوا الناس إلى الخروج على الحاكم، وتکفیره، وتکفیر الحكومات معه، وتکفیر الجيش والشرطة، وتکفیر كل من رضي به في مؤسسات الدولة، وذلك علناً، على صفحات التواصل الاجتماعي، وعلى شاشات التلفاز، سئل مالك بن أنس - رحمة الله - "أیأتی الرجُل إلی السَّلَطَان فِي عَظَمَةٍ"؟ وينصح له، ويندبه إلى الخير؟ فقال: إذا رجا أن يسمع منه وإنما فليس ذلك عليه<sup>(١)</sup>.

فكل أمر يقع من العبد، لابد له من أصل في السنة يستدل به، أما أهل البدع والأهواء، من الخوارج وأشباههم، فإنهم يأولون النصوص على وفق أهوائهم، فالخروج على الحكام، وولاة الأمور، عن طريق ما يعرف بالمظاهرات والاعتصامات، ليس من الدين في شيء، فما ورد عن الصحابة الكرام، ولا السلف الصالح، أنهم دعوا الناس إلى هذا، فالصحابه الكرام صبروا على الحجاج بن يوسف، وهو من هو في ظلمه وطغيانه، حتى إنه من جبروتة رمى الكعبة بالمقانيق، في فتنة ابن الزبير - رضي الله عنه -، ومع ذلك ما خرج عليه أحد من الصحابة الكرام ، بل صبروا عليه وأمرموا الناس بالصبر أيضاً، وكذلك فعل الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة، في فتنة خلق القرآن، بينما أُوذى إِذاءً شديداً، وُعذب في السجن ، وُضُرب وجُلد ، مما كان منه، إلا أن صبر على ظلم هؤلاء الحكام، فقد تعاقب على تعذيبه ثلاثة من الخلفاء، فما دعا إلى

النسائيُّ، وَغَيْرُهُ .وقال ابن حبان لا يحتاج به، وقال الذبيحي: صحيح له الترمذى، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال أبو أحمد بن عدي : قد روى عن أبي غالب حديث الخوارج بطولة، وهو معروف به، وروى عنه جماعة من الأئمة وغير الأئمة، ولم أر في أحاديثه حدثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا يأس به. الكامل لابن عدي ٥٦٥/٣٩٦/٣ ، تهذيب الكمال ٧٥٦١/١٧٠ ، ميزان الاعتدال ١٧٩٩/٤٧٦ ، تاريخ الإسلام ٥٧٦/٣ .٣٩٤

(١) التمهيد لابن عبد البر ٢٨٥/٢١

الخروج عليهم، ولا إلى عصيانهم، بل صبر واحتسب، حتى اكتشفت هذه الغمة عنه، وكان الحق معه، فالمظاهرات من الأمور المحدثة في الدين، وأول ما وقعت، وقعت من الخوارج، الذين خرجن على الخليفة الراشد عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، حينما حاصروا بيته ظلماً وعدواناً، وقتلواه، وهو أفضل أهل الأرض حينئذ، فمن يدعوا إلى مثل هذا فقدوته هؤلاء الخوارج، وكفى بهذا إنما مبيناً.

وقال ابن تيمية: "إن الناس لا يحدثون شيئاً، إلا لأنهم يرونها مصلحة، إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه، فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين، فما رأه الناس مصلحة، نظر في السبب المحوج إليه: فإن كان السبب المحوج إليه أمراً حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تفريط منا، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعوه الحاجة إليه<sup>(١)</sup>، وكذلك إن كان المقتضي لفعله قائماً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن تركه النبي صلى الله عليه وسلم لمعارض زال بموته<sup>(٢)</sup>. وأما ما لم يحدث سبب يحوج إليه أو كان السبب المحوج إليه بعض ذنوب العباد<sup>(٣)</sup>، فهنا لا يجوز الإحداث، فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم موجوداً، لو كان مصلحة ولم يفعل، يعلم أنه

(١) كما فعل الخليفة الراشد عثمان بن عفان حينما جمع القرآن في مصحف واحد، وأمر بكتابته وإرسال نسخ منه إلى الأمصار الإسلامية، فقد دعت الحاجة إلى ذلك بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) كصلاة التراويح في رمضان جعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه جماعة وقال: نعم البدعة هذه، وقد تركها النبي صلى الله عليه وسلم خشيت أن تفرض على الناس، أما بعد وفاته فلا حرج في هذا.

(٣) كظلم الحكام للرعية، فكلما ساءت أخلاق الناس ساء حكامهم. فعن أبي بكرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَمَا تَكُونُونَ يُوْلَى أَوْ يُؤْمَرُ عَلَيْكُمْ» أخرجه أبو عبد الله محمد بن سلامة القضايعي في مسنـد الشهـاب ٥٧٧/٣٣٦/١ ، بإسنـاد ضعـيف. النـاشر: مؤسـسة الرـسـالـة، بيـروـت، الطـبعـة الثـانـيـة ١٩٨٦م، تـحـقـيقـ: حـمـديـ السـلـفيـ.

ليس بمصلحة<sup>(١)</sup>! وأما ما حدث المقتضي له بعد موته، من غير معصية الخالق فقد يكون مصلحة<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وخلاصة الأمر أن ما يعرف بالمظاهرات، والاعتصامات، والمسيرات، والاضرابات ونحوها، ليس من الدين في شيء، بل هو من الأمور المحدثة ، فقد وجدت أسبابها في عهد الصحابة، والسلف الصالح، وما فعلوها، وهذا يدل على عدم مشروعيتها؟

إذ لو كان فيها خيراً لسبقونا إليه، وما يتظاهر الناس في زماننا هذا، إلا من أجل متع دنيوية زائلة، أو أغراض دنيوية دنية<sup>(٤)</sup> من طمع في حكم، أو كرسي عرش زائل، ونسوا أو تناسوا أن الملك لله، يؤتى به من يشاء من عباده، وأن ما عند الله لا ينال إلا بطاعته، فخرجوا على حكامهم، فما أقاموا ديناً، ولا أقاموا دنيا<sup>(٥)</sup>،

فالخروج على الحكام ليس من السنة، بل هو من البدع، واتباع الهوى، نسأل الله تعالى السلامة والهدى.

(١) وكذلك كل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد الصحابة رضي الله عنهم موجوداً، لو كان مصلحة ولم يفعل، يعلم أنه ليس بمصلحة.

(٢) كجمع القرآن في مصحف واحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ظهر أن فيه مصلحة عظيمة، لاسيما بعد ضياع العربية بين أتباعها في الأعصار المتأخرة، ودخول الأعاجم في الإسلام.

(٣) افتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لأبي العباس أحمد بن عبد الحلم الحراني، ابن تيمية "١٠١/٢" ، طـ: دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة السابعة ١٤١٩ هـ، تحقيق: ناصر العقل.

(٤) كأصحاب الشذوذ أو ما "يُعرف بالمثلية الجنسية" أصبحنا نراهم في زماننا هذا يتظاهرون من أجل أن يحصلوا على تشريعات تضمن لهم البقاء، وعدم المعاقبة، ويالها من فطرة منكسة .

(٥) فلا يوجد بلد واحد من بلاد المسلمين، خرج الناس على حكامهم، بالمظاهرات، إلا وكانت العاقبة الخيبة والخسران، وما وقع بسوريا، والجزائر، واليمن، ولibia، وغيرها ، خير دليل على ما نقول، فلا دنيا أقاموا ولا دين.

### **المبحث الثامن حكم الخوارج:**

بداية نقول: "والخوارج المارقة قد اختلف العلماء في كفرهم، وإن كان المعروف عن الصحابة عدم تكفيرونهم". وأقوال الأئمة فيهم كالتالي:

١- قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -: "ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين، وقد كانوا اجتمعوا عليه، وأقرروا بالخلافة، بأي وجه كان بالرضا أو الغلبة، فقد شق هذا الخارج، عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن مات الخارج عليه، مات ميتة جاهلية، وكما يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه، لأحد من الناس، فمن فعل ذلك، فهو مبتدع على غير السنة والطريق، وقتل اللصوص والخوارج جائز؛ إذا عرضوا للرجل في نفسه ومائه، فله أن يقاتل عن نفسه ومائه، ويدفع عنها بكل ما يقدر، وكليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم، وكما يتبع آثارهم، ليس لأحد إلى الإمام أو ولاده المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه، في مقامه ذلك وينوي بجهده أن لا يقتل أحداً، فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة، فأبعد الله المقتول، وإن قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه ومائه، رجوت له الشهادة؛ كما جاء في الأحاديث، وجميع الآثار في هذا، وإنما أمر بقتاله، ولم يُؤمر بقتله، وكما اتباعه، وكما يُحيى عليه إن صرع أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، وكما يُقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله فيحكم فيه<sup>(١)</sup>.

٢- وقال البربهاري -رحمه الله -: "من خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميتته ميتة جاهلية، ولا يحل قتال السلطان والخروج عليه، وإن جاروا وليس من السنة قتال السلطان؛ فإن فيه فساد الدين والدنيا، ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للMuslimين في أنفسهم

(١) أصول السنة لأحمد بن حنبل ص ٤٥. ط——: دار المنار - السعودية - الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

وأموالهم وأهاليهم، وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم، ولا يجهز على جريتهم ولا يأخذ فيهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا يتبع مدبرهم.<sup>(١)</sup>

٣- قال ابن حجر - رحمه الله -: "أَمَّا الْخَوَارِجُ فَهُمْ جَمْعُ خَارِجَةٍ، أَيْ: طَائِفَةٌ وَهُمْ قَوْمٌ مُبْدِعُونَ، سُمِّوا بِذَلِكَ، لِخُرُوجِهِمْ عَنِ الدِّينِ، وَخُرُوجِهِمْ عَلَى خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ".<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: "فَإِنَّهُمْ عَلَى قِسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا: مَنْ تَقْدَمَ نَكْرُهُ - أَيْ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَنْ أَتَى بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَزَارَةَ وَغَيْرِهِمْ - وَالثَّانِي: مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ، لَا لِلْدُعَاءِ إِلَى مُعْتَقَدِهِ، وَهُمْ عَلَى قِسْمَيْنِ أَيْضًا قِسْمٌ: خَرَجُوا غَضِبًا لِلَّدِينِ مِنْ أَجْلِ جَوْرِ الْوِلَاةِ، وَتَرَكُ عَمَلَهُمْ بِالسُّنْنَةِ النَّبَوِيَّةِ فَهُوَ لَاءٌ أَهْلُ حَقٍّ<sup>(٣)</sup> وَمَنْهُمْ:

الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ - رضي الله عنه -، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي الْحَرَّةِ، وَالْقُرَاءُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الْحَجَاجِ. وَقَسْمٌ خَرَجُوا لِطَلَبِ الْمُلْكِ فَقَطْ: سَوَاءٌ كَاتَ فِيهِمْ شُبْهَةٌ أَمْ لَا وَهُمْ بُلْغَاءُ، وَالنَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْخَارِجِينَ عَلَى الْإِمَامِ لِطَلَبِ الْمُلْكِ، يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ: الْخَوَارِجُ؛ بِجَامِعِ الْخُرُوجِ عَلَى الْوِلَاةِ، وَإِنْ كَانُوا لَيْسُوا فِي الذَّمِّ كَالنَّوْعِ الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْهُمْ خَالِفُوا الْأَحَادِيثُ الْنَّبَوِيَّةِ الْأَمْرَةِ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْوِلَاةِ وَظُلْمِهِمْ، وَعَدْمِ خَلْعِ بَيْعِهِمْ، وَلَا الْخُرُوجِ مِنْ طَاعَتِهِمْ؛ مَادَامُوا مُسْلِمِينَ، لَمْ يَظْهُرْ مِنْهُمْ كُفَّارًا بِوَاحٍ لَا تَؤْيِلُ فِيهِ، وَقَدْ أَطْلَقَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِمُ الْمُبْدِعَةَ؛ لَا سَتْحَلَاهُمُ الْخُرُوجُ بِالْمُعْصِيَةِ وَإِنْ لَمْ يُكَفِّرُوا بِهَا".<sup>(٤)</sup>

(١) شرح السنّة للبربهاري ص ٥٨.

(٢) فتح الباري ١٢ / ٢٨٣ .

(٣) ومراد ابن حجر رحمه الله تعالى من ذلك أنهم يطلبون إزالة المنكر و فعل المعروف - وهذا حق كما قال - وهذا يسمى في كتب الفقه بـ "التأويل السائع" لا أن خروجهم حق، بدليل نقل الإجماع على عدم جواز الخروج على الولاة، بالظلم، والجور، والمعاصي، ما لم يكن كفراً بواحـ وهذا أمر لا يخفى على ابن حجر، والله أعلم.

(٤) فتح الباري ١٢ / ٢٨٥ .

٤ - قال ابن قدامة - رحمه الله -: **الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُكَفَّرُونَ بِالذَّنْبِ، وَيُكَفَّرُونَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبِيرَ** - رضي الله عنهم -، وكثيراً من الصحابة، ويستحلون دماء المسلمين، وأموالهم، إلأا من خرج معهم، فظاهر قول الفقهاء من أصحابنا المتأخرین، أنهم بغاة، حكمهم حكمهم. وهذا قول أبي حنفة، والشافعي، وجمهور الفقهاء، وكثير من أهل الحديث. ومالك يرى استتابتهم، فإن تابوا، وإلأا قتلوا على إفسادهم، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ.

وذهب طائفة من أهل الحديث: إلى أنهم كفار مرتدون، حكمهم حكم المرتدين، وتباخ دمائهم وأموالهم، فإن تحيزوا في مكان، وكانت لهم منعة وشوكه، صاروا أهل حرب كسائر الكفار، وإن كانوا في قبضة الإمام، استتابهم، كاستتابة المرتدين، فإن تابوا، وإلأا، ضربت أعناقهم، وكانت أموالهم فيينا، لَا يرثُمْ ورثتهم المسلمون؛ لما روى أبو سعيد، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: **«يَخْرُجُ قَوْمٌ تُحَقِّرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصَيَامَكُمْ مَعَ صَيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوزُ حَاجَرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**، يتظاهر في النصل فنا يرى شيئاً، وينظر في القدر فنا يرى شيئاً، وينظر في الريش فنا يرى شيئاً، وينتماري في الفوق<sup>(١)</sup> «وفي لفظ قال: **«يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ**، يقولون من خير قول البرية، يقرؤون القرآن لَا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة، فإذاً لما لقيتهم فاقتلوهم؛ فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيمة»<sup>(٢)</sup> فكما خرج هذا السهم نقىًّا خالياً من الدم والفرث، لم يتعلّق منها بشيء، كذلك خروج هؤلاء من الدين، يعني الخوارج. وأكثر الفقهاء على أنهم بغاة، لَا يرؤون تكفيرون.

وقال ابن المنذر: لَا أَعْمَمْ أَحَدًا وَافَقَ أَهْلَ الْحَدِيثِ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ، وَجَعَلُهُمْ كَالْمُرْتَدِّينَ.

(١) سبق تخرجه وهو عند البخاري.

(٢) سبق تخرجه، وهو عند البخاري.

وقال ابن عبد البر في الحديث الذي رويناه: قوله: «يماري في الفوق». يدل على أنه لم يكفرهم؛ لأنهم علقو من الإسلام بشيء، بحيث يشك في خروجهم منه<sup>(١)</sup>.

"وروي عن علي أن الله لما قاتل أهل النهر قال لأصحابه: لا تبدعواهم بالقتال. وبعث إليهم: أقيدونا بعد الله بن خباب. قلوا: كنا قتله. فحينئذ استحل قتالهم؛ لفراهم على أنفسهم بما يوجب قتالهم".

وذكر ابن عبد البر، عن علي، - رضي الله عنه - أنه سئل عن أهل النهر، أكفار هم؟ قال: من الكفر فروا. قيل: فمنافقون؟ قال: إن المُنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا. قيل: فما هم؟ قال: هم قوم أصابتهم فتنه، فعموا فيها وصموا، وبغوا علينا<sup>(٢)</sup>، وقاتلوا فقاتلناهم<sup>(٣)</sup>. ولما جرحة ابن ملجم، قال للحسن: أحسنا إسراره، فإن عشت فاتنا ولئلا دمي، وإن مت فضربيه كضربي. وهذا رأي عمر بن عبد العزيز فيهم، وكثير من العلماء.

والصحيح<sup>(٤)</sup>، إن شاء الله: أن الخوارج يجوز قتالهم ابتداء، والإجهاز على جريتهم، لأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقتالهم ووعده بالثواب من قتالهم، فإن علينا، - رضي الله عنه - قال: لو أنا تبظروا لحدثكم بما وعد الله الذين يقتلونهم، على لسان محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup>؛ ولكن بذاتهم، وسوء فعلهم، يقتضي حل دمائهم، بدليل ما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - من عظم ذنبهم، وأنهم شر الخلق والخليقة، وأنهم يمرقون من الدين، وأنهم كباب النار، وحثه على قتالهم، وإخباره بأنه لو أدركهم لقتلهم قتل عاد، فنا يجوز إحقاقهم بمن أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالكف عنهم، وتورع

(١) التمهيد ٣٢٦/٢٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٤٠/١٥٠ ١٨٦٥٦ بساند ضعيف فيه مجاهيل.

(٣) التمهيد ٣٣٥/٢٣.

(٤) الكلام لابن قتيبة.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب التحرير على قتل الخوارج

. ١٠٦٦/٧٤٧/٢

كثيرٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عنْ قِتالِهِمْ، وَلَا بِدُعَةَ فِيهِمْ.<sup>(١)</sup>.

وقال الشاطبي - رحمه الله -: "هذِهِ الْفِرْقَةُ يَحْتَمِلُ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ أَنْ يَكُونُوا خَارِجِينَ عَنِ الْمِلَّةِ بِسَبَبِ مَا أَحْدَثُوا، فَهُمْ قَدْ فَارَقُوا أَهْلَ الْإِسْلَامَ بِاطْلَاقٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا كُفُرٌ، إِذْ لَيْسَ بَيْنَ الْمُنْزَلَتَيْنِ مَنْزَلَةُ ثَالِثَةٍ تَتَصَوَّرُ، وَيَدْلُلُ عَلَى هَذَا الْحَتْمَالِ ظَوَاهِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ<sup>(٢)</sup> وَهِيَ آيَةٌ نَزَّلَتْ فِي أَهْلِ الْبَدْعِ، وَالْمُفَارَقَةُ لِلِّدِينِ بِحَسْبِ الظَّاهِرِ إِنَّمَا هِيَ الْخُرُوجُ عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: فَأَمَّا الَّذِينَ آسَوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُهُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ<sup>(٣)</sup>".

وَهِيَ عَنْ الْعُلَمَاءِ مُنْزَلَةٌ فِي أَهْلِ الْقُبْلَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْبَدْعِ، وَهَذَا كَالنَّصْرُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>(٤)</sup> وَهَذَا نَصٌّ فِي كُفُرٍ مَنْ قِيلَ ذَلِكَ فِيهِ، وَفَسَرَهُ الْحَسَنُ بِمَا نَقَدَ فِي قَوْلِهِ «وَيُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا»<sup>(٥)</sup> الْحَدِيثُ، «وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْخَوَارِجِ: دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يُحَقِّرُ أَهْدُوكُمْ صَلَاتُهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامُهُ مَعَ

(١) المغنى لابن قدامة عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي ٥٢٣/٨ ، ط——: مكتبة القاهرة، ط—— . ١٩٦٨ .

(٢) الأنعام آية ١٥٩ .

(٣) آل عمران آية ١٠٦ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: العلم، باب: الإنصات للعلماء ١٢١/٣٥/١ ، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>(٦)</sup> . ٦٥/٨١/١ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالاعمال قبل ظاهر الفتن ١١٨/١١٠/١

صِيَامُهُمْ، يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُّ كُلُّ السَّهْمِ مِنَ الرَّمَيَّةِ، يَنْتَظِرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ إِلَى رَصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ إِلَى نَضِيَّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ - وَهُوَ الْقَدْحُ - ثُمَّ يَنْتَظِرُ إِلَى قُذْذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْفَرْثِ وَالدَّمِ»<sup>(١)</sup> فَانْتَظِرُ إِلَى قَوْلِهِ: مِنَ الْفَرْثِ وَالدَّمِ فَهُوَ الشَّاهِدُ عَلَى أَنَّهُمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِمْ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَّكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوزُ حَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمَيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ»<sup>(٢)</sup> إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَلَا يَقُولُنَّ أَحَدُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِنَّمَا هِيَ فِي قَوْمٍ بِأَعْيَانِهِمْ، فَلَا حُجَّةٌ فِيهَا عَلَى غَيْرِهِمْ، لَأَنَّ الْعُلَمَاءَ اسْتَدَلُوا بِهَا عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، كَمَا اسْتَدَلُوا بِالآيَاتِ. وَأَيْضًا، فَالآيَاتُ إِنْ دَلَّتْ بِصِرَاعٍ عُمُومَهَا فَلَأَحَادِيثٍ تَدُلُّ بِمَعَانِيهَا لِلْجَمِيعِ الْجَمِيعِ فِي الْعَلَةِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَكُونُوا خَارِجِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ جُمْلَةً، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَرَجُوا عَنْ جُمْلَةٍ مِنْ شَرَائِعِهِ وَأَصْوَلِهِ.

وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا ثَالِثًا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ فَارَقَ الْإِسْلَامَ لَأَنْ مَقَالَتَهُ كُفْرٌ، وَتُؤَدِّي مَعْنَى الْكُفْرِ الصَّرِيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُفَارِقْهُ، بَلْ اسْتَحَبَ عَلَيْهِ حُكْمُ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ عَظِيمَ مَقَالَهُ وَشَنْعَ مَذْهَبُهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ بِهِ مَبْلَغَ الْخُرُوجِ إِلَى الْكُفْرِ الْمُحْضِ وَالْتَّبْدِيلِ الصَّرِيحِ،

وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الدَّلِيلُ بِحَسْبِ كُلِّ نَازِلَةٍ، وَبِحَسْبِ كُلِّ بُدْعَةٍ، إِذَا شَاءَ فِي أَنَّ الْبَدْعَ يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْهَا مَا هُوَ كُفْرٌ، كَاتَخَذَ الْأَصْنَامَ لِتُقْرِبُهُمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَمِنْهَا مَا لَيْسَ بِكُفْرٍ، كَالْقُولُ بِالْجِهَةِ عِنْدَ جَمَاعَةِ وَإِنْكَارِ الْإِجْمَاعِ، وَإِنْكَارِ الْقِيَاسِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(١) سبق تخریجه، وهو عند البخاري.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: الْخَوَارِجُ شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ

ولقد فَصَلَ بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ فِي التَّكْفِيرِ تَفْصِيلًا فِي هَذِهِ الْفَرَقِ، فَقَالَ: مَا كَانَ مِنَ الْبَدْعِ رَاجِعًا إِلَى اعْتِقَادِ وُجُودِ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ، كَقُولُ السَّبَّيْنَيَّةِ فِي عَلَيْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ اللَّهُ، أَوْ خَلْقُ اللَّهِ فِي بَعْضِ أَشْخَاصِ النَّاسِ كَقُولُ الْجَنَاحِيَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ رُوحٌ يَحْلُّ فِي بَعْضِ بَنَى آدَمَ، وَيَتَوَارَثُ، أَوْ إِنْكَارُ رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَقُولُ الْغُرَابِيَّةِ: إِنَّ جِبْرِيلَ غَطَّ فِي الرِّسَالَةِ، فَادَّاهَا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْ كَانَ صَاحِبَهَا، أَوْ اسْتِبَاحَةُ الْمُحَرَّمَاتِ، وَإِسْقَاطُ الْوَاجِبَاتِ، وَإِنْكَارُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ كَأَكْثَرِ الْغَلَّاَةِ مِنَ الشِّيَعَةِ، مِمَّا لَا يَخْتَلِفُ الْمُسْلِمُونَ فِي التَّكْفِيرِ بِهِ، وَمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَقَالَاتِ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَقِدُهَا غَيْرَ كَافِرٍ".<sup>(١)</sup>

قال الطيبـيـ رـحـمهـ اللهـ: "أـجـمـعـ عـلـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ أـنـ الـخـوارـجـ - عـلـىـ ضـلـالـتـهـمـ - فـرـقةـ مـنـ فـرـقـ الـمـسـلـمـينـ، وـأـجـازـواـ مـنـاكـحـتـهـمـ، وـأـكـلـ ذـبـاحـهـمـ، وـقـبـولـ شـهـادـتـهـمـ، وـسـئـلـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـنـهـمـ فـقـيـلـ: أـكـفـارـ هـمـ؟ قـالـ: مـنـ الـكـفـرـ فـرـواـ. قـيـلـ: فـمـنـأـفـقـونـ؟ قـالـ: إـنـ الـمـنـافـقـينـ لـاـ يـذـكـرـونـ اللـهـ إـلـاـ قـلـيـلـاـ. قـيـلـ: فـمـاـ هـمـ؟ قـالـ: هـمـ قـوـمـ أـصـابـتـهـمـ فـتـنـةـ، فـعـمـواـ فـيـهـاـ وـصـمـوـاـ، وـبـغـواـ عـلـيـهـاـ، وـقـاتـلـوـنـاـ فـقـاتـلـتـهـمـ".<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>

وخلالـةـ الـأـمـرـ فيـ حـكـمـ الـخـوارـجـ: أـنـ الـخـوارـجـ يـجـمـعـهـمـ أـمـرـ عـامـ أـلـاـ وـهـوـ الـخـروـجـ عـلـىـ الـوـلـاـةـ وـالـحـكـامـ، وـأـمـاـ عـنـ تـكـفـيرـهـمـ فـالـراجـحـ أـنـ ذـلـكـ يـرـجـعـ إـلـىـ ماـ يـعـقـدـونـ مـنـ بـدـعـتـهـمـ، إـنـ كـانـ كـفـرـ فـهـوـ كـفـرـ، وـإـلـاـ فـلـاـ، وـكـذـلـكـ أـفـعـالـهـمـ الـتـيـ هـيـ مـنـ جـنـسـ أـفـعـالـ الـكـفـارـ بـالـمـسـلـمـينـ هـيـ كـفـرـ أـيـضاـ، وـالـمـشـهـورـ عـنـ الصـحـابـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - عـدـمـ تـكـفـيرـهـمـ، وـعـلـىـ كـلـ حـالـ فـهـؤـلـاءـ هـمـ الـذـينـ ضـلـ سـعـيـهـمـ فـيـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ، وـهـمـ يـحـسـبـونـ أـنـهـمـ يـحـسـنـونـ صـنـعـاـ.

(١) الاعتصام: لإبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي ١٢٩/٣ طـ دار ابن الجوزيـ السـعـودـيـةـ - الطـبـعـةـ: الأولى ٢٠٠٨م ، تحقيق: محمد الشقير، سعد الحميد، هشام الصينيـ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٤٠/١٥٠ ١٨٦٥٦ بـإـسـنـادـ ضـعـيفـ فـيـهـ مجـاهـيلـ.

(٣) شـرـحـ المـشـكـاةـ لـلـطـيـبـيـ ٢٤٩٩/٨ . والـتمـهـيدـ ٢٣٥/٢٣

### الخاتمة

- الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.
- ثم أما بعد: فمن أهم نتائج هذا البحث:
- ١ - أن كل من خرج على إمام من أئمة المسلمين، وخالف الجماعة؛ فهو من الخوارج.
  - ٢ - الخوارج يكفرون المسلمين بالذنب "الكبائر" التي لم يجعلها الإسلام مكفرة شرعاً.
  - ٣ - أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج.
  - ٤ - من صفات الخوارج الاستعجال في تكفير الناس، والاستعجال في القتال.
  - ٥ - أكثر من ينخدع بالخوارج العامة من المسلمين، وذلك لجميل كلامهم في الظاهر، وحسن عبادتهم، فهم من أكثر الناس عبادة.
  - ٦ - أن الخوارج لا يعرف علاماتهم ولا صفاتهم، إلا الراسخون في العلم من أهل الدين.
  - ٧ - الخوارج دائمًا ما يكفرون الأئمة من الحكام، والملوك؛ بحجة أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، وقد ترتب على هذا التكفير، استباحة الدماء، والأموال، والأعراض.
  - ٨ - قتال الخوارج أمر لازم شرعاً؛ حتى تنكسر شوكتهم.
  - ٩ - فضل من قُتل شهيداً في قتال الخوارج.
  - ١٠ - اجتمع الخوارج على أن من لا يعتقد معتقدهم؛ يكفر، ويباح دمه، وماله، وأهله.
  - ١١ - الخوارج يعتقدون أن دار الإسلام دار حرب، وأن دارهم دار إيمان.
  - ١٢ - ثبت في صحيح السنة الحث على قتال الخوارج.
  - ١٣ - ورد عن الصحابة الكرام التبرؤ من الخوارج ولعنهم.
  - ١٤ - شأن الخوارج دائمًا الطعن في علماء الأمة، والاستهزاء بهم.
  - ١٥ - وجوب طاعة السلطان المتغلب.

- ١٦ - عدم جواز الخروج على الحاكم بالظلم، والفسق، والجور، مالم يصل إلى حد الكفر البين الذي لا يختلف عليه علماء الأمة.
- ١٧ - الخوارج شر الخلق والخلية كما وصفهم صلى الله عليه وسلم.
- ١٨ - جهل الخوارج بالدين، وعدم فهم النصوص الدينية فهـماً صحيحاً، على وفق السلف الصالح.
- ١٩ - من علامات الخوارج الأصلية فيهم صلاح الظاهر.
- ٢٠ - الخوارج من أكثر الناس تمسكاً برأيهم؛ وذلك لظنهم أنهم على الحق المطلق.
- ٢١ - الصبر على الإمام، وملازمته، والنصح له، والجهاد معه، منهج السلف الصالح، حتى وإن جار، وإن ظلم، ما لم يأت بكفر بواح.
- ٢٢ - لا طاعة لملخوق في معصية الخالق.
- وأخيراً: فهذا ما تيسر لي بعون الله وفضله، فإن كان ما توصلت إليه صواباً، فمن توفيق الله تعالى وفضله، وإن كانت الأخرى فما إليها قصدنا ولا فيها رغبنا، وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصاً لوجهه، وأن يجعله في ميزان حسناتي.
- وصل اللهم وبارك على سيدنا ونبينا، وقرة أعيننا، محمد (صلى الله عليه وسلم)، وسلم تسليماً كثيراً.

دكتور

محمد عبد العزيز متولي سيد أحمد عيسى  
مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة  
فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

### **المصادر والمراجع:**

- \*\* الإبانة الكبرى: لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكيري المعروف بابن بطة، ط——: دار الرأي للنشر والتوزيع - الرياض - تحقيق: رضا معطي، عثمان الأثيوبي، وغيرهم.
- \*\* إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: للفسطلاني أحمد بن محمد بن أبي بكر، ط——: المطبعة الكبرى الأميرية - مصر -، الطبعة: السابعة.
- \*\* الإصابة في تمييز الصحابة: لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، ط——: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى ١٤١٥، تحقيق: عادل عبد الموجود.
- \*\* الاستذكار: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ط——: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠، تحقيق: سالم عطا.
- \*\* الاستقامة: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية، ط——: جامعة الإمام محمد بن مسعود - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى ١٤٠٣، تحقيق: محمد رشاد.
- \*\* أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم بن الأثير الجزري، ط——: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٥، تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود.
- \*\* أصول السنة: لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ط——: دار المنار، السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١١.
- \*\* الاعتصام: لإبراهيم بن موسى بن محمد الغزناطي الشهير بالشاطبي، ط——: دار ابن الجوزي - السعودية - الطبعة: الأولى ، تحقيق: محمد الشقير، سعد الحميد، هشام الصيني.
- \*\* إعلام الموقعين عن رب العالمين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، ط——: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى ١٤١٥، تحقيق: محمد عبد السلام.

- \*\* اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني ابن تيمية، ط——: عالم الكتب - بيروت - الطبعة: السابعة، ١٤١٩، تحقيق: ناصر العقل.
- \*\* إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض بن موسى اليحصبي البستي، دار الوفاء للطباعة والنشر - مصر - الطبعة: الأولى، ١٤١٩.
- \*\* تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط——: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م، تحقيق: بشار عواد.
- \*\* تاريخ ابن معين: لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي، ط——: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - الطبعة الأولى. ١٣٩٩.
- \*\* تاريخ الثقات: لأحمد بن عبد الله العجلي، ط——: مكتبة الدار - المدينة المنورة ١٤٠٥.
- \*\* تأويل مختلف الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ط——: مؤسسة الإشراف - الطبعة: الثانية - ١٩٩٩.
- \*\* التحبير في المعجم الكبير: لعبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني، ط——: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد - الطبعة: الأولى ١٩٧٥م، تحقيق: منيرة سالم.
- \*\* تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ط——: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٩، تحقيق: محمد شمس الدين.
- \*\* التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ط——: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧هـ، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري.

- \*\* التنبية والرد على أهل الأهواء والبدع: محمد بن أحمد بن عبد الرحمن أبو الحسين المطلي العسقلاني، ط——: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر - تحقيق: محمد زاهد الكوثرى.
- \*\* الجامع الصحيح سنن الترمذى: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى السلمى، ط——: مصطفى البابى - مصر - الطبعة: الثانية ١٩٧٥ م، تحقيق: أحمد شاكر، محمد فؤاد، إبراهيم عطوة.
- \*\* الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيامه: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى الجعفى، ط——: طوق النجا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢، تحقيق: محمد زهير.
- \*\* الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصارى الخزرجى القرطبى، ط——: دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة: الثانية ١٩٦٤ م، تحقيق: أحمد البردونى، إبراهيم أطفیش.
- \*\* الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم أبو محمد بن عبد الرحمن الرازى، ط——: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد - الهند، دار إحياء التراث العربى - بيروت ١٩٥٢ م.
- \*\* الروض المعطار في خير الأقطار: لمحمد بن عبد الله الحميري، ط——: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٠ م.
- \*\* السنة: لأبي بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيبانى، ط——: المكتب الإسلامى - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٠، تحقيق: الألبانى.
- \*\* ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبى، ط——: مكتبة المنار - الزرقاء - الطبعة: الأولى ١٩٨٦ م.
- \*\* سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزوينى، ط: الرسالة العالمية - بيروت - الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، عبد اللطيف حرز الله.

- \* سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ط——: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة ١٩٨٥م، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب.
- \* شرح السنة: لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، ط——: دار المنهاج - الرياض - الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، تحقيق: عبد الرحمن الجميري.
- \* شرح السنة: لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ط——: المكتب الإسلامي - دمشق - الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير.
- \* شرح صحيح البخاري لابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ط——: مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الثانية ١٤٢٣هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.
- \* الشريعة: لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري، ط——: دار الوطن - الرياض - الطبعة: الثانية - ١٤٢٠هـ ، تحقيق: عبد الله بن عمر.
- \* صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ط——: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- \* الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، ط——: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عطا.
- \* الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، ط——: مكتبة الصديق - الطائف - ١٤١٤هـ، تحقيق: محمد السلمي.
- \* طبقات الخانبلة: لأبي الحسين بن أبي يعلى محمد بن محمد، ط——: دار المعرفة - بيروت - تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي.
- \* عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن بدر الدين العيني، ط——: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- \*\* عون المعبود شرح سنن أبي داود: العظيم آبادي محمد أشرف بن أمير علي بن حيدر، ط——: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة: الثانية ١٤١٥.
- \*\* غريب الحديث: لأحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، ط——: دار الفكر- دمشق- ١٩٨٢م، تحقيق: عبد الكريم الغرياوي.
- \*\* غريب الحديث: للقاسم بن سلام، ط——: دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد- الطبعة: الأولى، ١٩٦٤م، تحقيق: محمد خان.
- \*\* الفائق في غريب الحديث والأثر: لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، ط——: دار المعرفة- لبنان- الطبعة: الثانية.
- \*\* فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنفي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، ط——: مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنورة- الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- \*\* فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط——: دار المعرفة- بيروت- ١٣٧٩هـ.
- \*\* الفتن: لأبي عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، ط——: مكتبة التوحيد- القاهرة- ط——: الأولى ١٤١٢هـ، تحقيق: سمير أمين.
- \*\* القاموس المحيط: للفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، ط——: مؤسسة الرسالة- بيروت- ط——: الثامنة، ٢٠٠٥م، تحقيق: محمد نعيم.
- \*\* القضاء والقدر: لأحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البهقي، ط——: مكتبة العبيكان- الرياض- الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر.
- \*\* الكافش: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ط——: دار القبلة للثقافة الإسلامية- جده- الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ، تحقيق: محمد عوامة.
- \*\* الكافش عن حقائق السنن شرح الطبيبي على مشكاة المصاييف: ط——: مكتبة نزار- مكة المكرمة-، الطبعة: الأولى ١٩٩٧، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.

- \*\* كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: لمحمد الخضر الشنقيطي، ط——: مؤسسة الرسالة- بيروت- ١٤١٥.
- \*\* الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: لشمس الدين الكرماني محمد بن يوسف، ط——: دار إحياء التراث العربي- بيروت-.
- \*\* الكوب الوهاج والروض البهاج في شرح مسلم بن الحجاج: لمحمد الأمين بن عبد الله الأزمي الطوسي الشافعي، ط——: دار طوق النجاة- الطبعة الأولى، ١٤٣٠.
- \*\* الكامل في ضفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، ط——: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى ١٩٩٧ م.
- \*\* لسان الميزان: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، ط——: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢ م، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
- \*\* مجموع الفتاوى: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية، ط——: مجمع الملك فهد، المدينة المنورة- ١٤١٦.
- \*\* معجم البلدان: لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، ط——: دار صادر- بيروت- الطبعة الثانية ١٩٩٩ م.
- \*\* المسالك في شرح موطأ مالك: لمحمد بن عبد الله أبو وبكر بن العربي، ط——: دار الغرب الإسلامي- الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م.
- \*\* المسائل والأجوبة: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، المعروف بابن تيمية، ط——: الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة- الطبعة: الأولى، تحقيق: حسين عكاشه.
- \*\* ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي، ط——: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٦٣ ، تحقيق: علي الباجوبي.
- \*\* المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم، ط——: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٩٠ م، تحقيق: مصطفى عطا.

\* مسند أبي داود الطيالسي: لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، ط——: دار هجر - مصر - تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي.

\* مسند الإمام أحمد: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ط——: مؤسسة الرسالة - تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

\* مسند الشهاب: لأبي عبد الله محمد بن سالمة القضاوي، ط——: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الثانية ١٩٨٦م، تحقيق: حمدي السلفي.

\* المصنف في الأحاديث والآثار: لأبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي، ط——: مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى ٥١٤٠٩.

\* المصنف: لأبي عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصناعي، ط——: المجلس العلمي - الهند - الطبعة: الثانية، ٥١٤٠٣، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

\* المقني: لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ط——: مكتبة القاهرة، ٥١٩٦٨.

\* الملل والنحل: لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهري، ط——: مؤسسة الحلبي.

\* منهاج السنة: لأبي العباس تقى الدين أحمد بن عبد الحليم الحرانى المعروف بابن تيمية، ط——: جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة: الأولى، ٥١٤٠٦، تحقيق: محمد رشاد.

\* منهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج: لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، ط——: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية ٥١٣٩٢.

\* النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزمي بن الأثير، ط——: المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩م.

\* نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: ط——  
دار الحديث - مصر - الطبعة: الأولى، ١٣١٤هـ، تحقيق: عصام الدين الصباطي.

---

### Almasadir & Almarajieu:

- \*\* al'iibanat alkubraa: li'abi eabd allah eubayd allah bin muhammad bin muhammad bin hamdan aleakbarii almaeruf biaibn batata, ta: dar alraayat lilnashr waltawzie- alrayad-tahqiqu: rida mueti, euthman al'athyubi, waghayrihim.
- \*\* 'iirshad alsari lisharh sahih albukhari: lilqustalanii 'ahmad bin muhammad bin 'abi bakr, ta: almatbaeat alkubraa al'amiriati- masr-, altabeata: alsaabieati.
- \*\* al'iisabat fi tamyiz alsahabati: li'ahmad bin ealiin bin muhammad bin hajar aleasqalani, ta: dar alkutub aleilmiat - bayrut- altabeatu: al'uwlaa 1415hi, tahqiqu: eadil eabd almawjud.
- \*\* aliaistidhkaru:li'abi eumar yusif bin eabd allh bin muhammad bin eabd albur, ta: dar alkutub aleilmiat- bayrut- altabeatu: al'uwlaa, 2000m, tahqiqu: salim eataa.
- \*\* alaistiqamatu: li'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim alharaanii almaeruf biaibn taymiat, ta: jamieat al'iimam muhammad bin maseud- almadinat almunawarat- altabeatu: al'uwlaa 1403hi, tahqiqu: muhammad rashad.
- \*\* 'asad alghabat fi maerifat alsahabati: li'abi alhasan eali bin 'abi alkarm bin al'uthir aljazari, ta: dar alkutub aleilmati, altabeati:al'uwlaa 1415hi, tahqiqu:eali maeawid,eadil eabd almawjud.
- \*\* 'usul alsanati: li'ahmad bin muhammad bin hanbal alshaybani, ta: dar almanari, alsaeudiati- altabeati: al'uwlaa, 1411h.
- \*\* alaietisamu: li'ibrahim bin musaa bin muhammad algharnatii alshahir bialshaatibii, ta: dar aibn aljuzi- alsaeudiat- altabeatu: al'uwlaa , tahqiqu: muhammad alshuqayr, saed alhamidi, hisham alsiyni.
- \*\* 'ielam almuqiein ean rabi alealamina: limuhammad bin 'abi bakr bin 'ayuwb almaeruf biaibn qiam aljawziati, ta: dar alkutub aleilmati- bayrut- altabeata: al'uwlaa 1411hi, tahqiqu:muhammad eabd alsalam.

- 
- \*\* aiqtida' alsirat almustaqqim limukhalafat 'ashab aljahimi: li'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim alharaani aibn taymiyat, ta: ealam alkutub - bayrutha- altabeata: alsaabieati, 1419hi, tahqiqa: nasir aleaqla.
- \*\* 'ikmal almuealim bifawayid muslim lilqadi eiad bin musaa alyahsabi albasti, dar alwafa' liltibaeat walnashri-masri- altabeati:al'uwlaa,1419h.
- \*\* tarikh al'iislam wawafayaat almashahir wal'aelami: lishams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman aldahabi, ta: dar algharb al'iislamii, altabeati: al'uwlaa, 2002m, tahqiqu: bashaar eawad.
- \*\* tarikh aibn miein:li'abi zakariaa yahyaa bin muein bin eawn albaghdadii, ta: markaz albahth aleilmii wa'iihya' alturath al'iislamii- makat almukaramati- altabeat al'uwlaa 1399h.
- \*\* tarikh althiqati: li'ahmad bin eabd allah aleajli, ta: maktabat aldaari- almadinat almunawarat 1405h.
- \*\* tawil mukhtalif alhadithi: li'abi muhamad eabd allh bin muslim bin qutaybat aldiynuri, ta: muasasat al'iishraqi-altabeati: althaaniati- 1999m.
- \*\* altahyir fi almuejam alkabiri: lieabd alkarim bin muhamad bin mansur alsimeani, ta: riasat diwan al'awqaf - baghdad- altabeatu: al'uwlaa 1975m, tahqiqu: munirat salm.
- \*\* tafsir alquran aleazimi: li'abi alfida' 'iismaeil bin eumar bin kathir alqurashi, ta: dar alkutub aleilmiasi- bayruth-altabeata: al'uwlaa,1419hi, tahqiqu: muhamad shams aldiyni.
- \*\* altamhid lima fi almuataa min almaeani wal'asanidi: li'abi eumar yusif bin eabd allah bin muhamad bin eabd albur, ta: wizarat eumum al'awqaf walshuwuwn al'iislamiati- almaghribi- 1387hu, tahqiqu:mustafaa alealawy, muhamad albakri.

- 
- \*\* altanbih walradu ealaa 'ahl al'ahwa' walbidaei:lmuhamad bin 'ahmad bin eabd alrahman 'abu alhusayn almiltii aleasqalani, ta: almaktabat al'azhariat liturath - masra-tahqiqa: muhamad zahid alkuthari.
- \*\* aljamie alsahih sunan altirmidhi: li'abi eisaa muhamad bin eisaa altirmidhiu alsilmi, ta: mustafaa albabi - masir-altabeati: althaaniat 1975m, tahqiqu: 'ahmad shakiri, muhamad fuaad, 'iibrahim eatwa.
- \*\* aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wasalam wa'ayaamahu: li'abi eabd allah muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahim albukharii aljaeafi, ta: tawq alnajati, altabeati: al'uwlaa, 1422hi, tahqiqu:muhamad zuhayr.
- \*\* aljamie li'ahkam alquran lilqurtubi: 'abueabd allah muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr bin faraj al'ansarii alkhazrajii alqurtubi, ta: dar alkutub almisiariati- alqahirati-altabeati: althaaniat 1964m, tahqiqu: 'ahmad albarduni,'iibrahim 'atfish.
- \*\* aljurh waltaedili: liaibn 'abi hatim 'abu muhamad bin eabd alrahman alraazi, ta: majlis dayirat almaearif aleuthmaniati- haydrabad- alhind, dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut 1952m.
- \*\* alrawd almietar fi khayr al'aqtar: limuhamad bin eabd allah alhamyri, ta: muasasat nasir lilthaqafati, bayrut, altabeat althaaniat 1980m.
- \*\* alsanatu: li'abi bakr bin 'abi easim 'ahmad bin eamrw bin aldahaak alshiybani,ta: almaktab al'iislamiu - bayrut-altabeatu: al'uwlaa,1400hi, tahqiqi: al'albani.
- \*\* dhakir 'asma' man takalam fih wahu muathaq: lishams aldiyn muhamad bin 'ahmad aldhahbi, ta: maktabat almanari- alzarqa'- altabeatu: al'uwlaa 1986m.
- \*\* sunan aibn majah: li'abi eabd allah muhamad bin yazid alqazwini, ta: alrisalat alealamiati- bayrut- altabeata:

---

al'uwlaa 1430hi, tahqiqu: shueayb al'arnawuwt, eadil murshid, eabd allatif harzallah.

\*\* sayara'aealam alnubala'i: lishams aldiyn muhamad bin 'ahmad aldahabi, ta:muasasat alrisalati, altabeatu: althaalithat 1985m, tahqiqu: majmueat min almahqiqin bi'iishraf alshaykh shueayb.

\*\* sharh alsanati: li'abi muhamad alhasan bin ealii bin khalaf albirbihari, ta: dar alminhaji- alrayad- altabeati: al'uwlaa 1426hi, tahqiqu: eabd alrahman aljumayzi.

\*\* sharh alsanati: li'abi muhamad alhusayn bin maseud albaghuayi, ta: almaktab al'iislamia- dimashqa- altabeati: althaaniati, 1403hi, tahqiqu:shaeayb al'arnawuwt, muhamad zuhayr.

\*\* sharah sahih albukharii liabn batala: 'abu alhasan ealii bin khalaf bin eabd almalaki, ta: maktabat alrushdi- alrayadi- altabeata: althaaniat 1423hi, tahqiqu: abu tamim yasir bn 'iibrahima.

\*\* alsharieatu: li'abi bakr muhamad bin alhusayn alajri, ta: dar alwatan - alrayad- altabeatu:althaaniat - 1420h , tahqiqu: eabd allah bin eumr.

\*\* sahih muslimun: li'abi alhusayn muslim bin alhajaaj alqushayrii alnaysaburi, ta: dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut, tahqiqu: muhamad fuad eabd albaqi.

\*\* altabaqat alkubraa: li'abi eabd allah muhamad bin saed bin maniye alhashimi, ta: dar alkutub aleilmati- bayrut- altabeata: al'uwlaa,tahqiqu: muhamad eataa.

\*\* altabaqat alkubraa: li'abi eabd allh muhamad bin saed bin maniye alhashimi, ta: maktabat alsidiyqi- altaayifi- 1414hi, tahqiqu: muhamad alsulmi.

\*\* tabaqat alhanabilati: li'abi alhusayn bin 'abi yaelaa muhamad bin muhamad, ta: dar almaerifati- bayrut- tahqiqa: alshaykh muhamad hamid alfaqi.

- 
- \*\* eumdat alqariyi sharh sahibh albukhari: li'abi muhammad mahmud bin 'ahmad bin musaa bin badr aldiyn aleayni, ta: dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut.
- \*\* eawn almaebud sharh sunan 'abi dawud:lileazim abadi muhammad 'ashraf bin 'amir ealiin bin haydar, ta: dar alkutub aleilmiasi- bayrut- altabeata: althaaniat 1415h.
- \*\* gharayb alhadithi: li'ahmad bin muhammad bin 'iibrahim alkhataabii, ta: dar alfikri-dimashqa- 1982m, tahqiqu:eabd alkarm algharbawi. \*\* ghurayb alhadithi: lilqasim bin salam, ta: dayirat almaearif aleuthmaniati- haydar abad-altabeatu: al'uwlaa, 1964m, tahqiqu: muhammad khan.
- \*\* alfayiq fi gharayb alhadith wal'uthar:la'abi alqasim mahmud bin eamrw alzumakhshari, ta: dar almaerifati-lubnan- altabeati: althaaniati.
- \*\* fatah albari sharh sahibh albukharii liaibn rajab alhanbali: zayn aldiyn eabd alrahman bin 'ahmad, ta: maktabat alghuraba' al'athariati- almadinat almunawarati- altabeati: al'uwlaa, 1417h.
- \*\* fatah albari sharh sahibh albukharii:li'abii alfadl 'ahmad bin ealiin bin hajar aleasqalani, ta: dar almaerifati- bayrut- 1379h. \*\* alfatan: li'abi eabd allah naeim bin hamaad bin mueawiat alkhazaeii, ta: maktabat altawhidi- alqahirati-ta: al'uwlaa 1412hi, tahqiqi:smir 'amin.
- \*\* alqamus almuhit: lilmayruz abadi majd aldiyn muhammad bin yaequba, ta: muasasat alrisalati- bayrut- ta: althaaminati, 2005mu,tahiqiqa: muhammad naeaym.
- \*\* alqada' walqudr: li'ahmad bin alhusayn bin eali 'abubakr albayaqa, ta: maktabat aleibikan- alrayad-altabeatu: al'uwlaa,1421hi, tahqiqu: muhammad bin eabd allah al eamir.
- \*\* alkashifu: lishams aldiyn muhammad bin 'ahmad aldhahbi, ta: dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiati- jadhu-altabeatu: al'uwlaa 1413hi, tahqiqu: muhammad eawaamat.

- \*\* alkashif ean haqayiq alsunan sharh altaybi ealaa mishkaat almasabihi: ta: maktabat nizar- makat almukaramata-, altabeata: al'uwlaa1997, tahqiqu:eabd alhamid handawi.
- \*\* kawthar almaeani aldirarii fi kashf khabaya sahih albukhari: limuhamad alkhadir alshanqiti, ta: muasasat alrisalati- bayrut- 1415h.
- \*\* alkawakib aldirariu sharh sahih albukharii: lishams aldiyn alkarmannii muhammad bin yusif, ta: dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut-.
- \*\* alkawkab alwahaaj walrawd albahaju fi sharh muslim bin alhajaji: limuhamad al'amin bin eabd allah al'azmii alealawi alshaafieii, ta: dar tawq alnajati- altabeati: al'uwlaa, 1430h.
- \*\* alkamil fi dueafa' alrajali: li'abi 'ahmad bin eadii aljirjani,ta: dar alkutub aleilmiat -birut- altabeat al'uwlaa 1997m.
- \*\* lisan almizani: li'abi alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhammad bin hajar aleasqalani, ta: dar albashayir al'iislamiati, 2002m, tahqiqu: eabd alfataah 'abu ghuda.
- \*\* majmue alfatawaa: li'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim alharaanii almaeruf biabn taymiatin, ta: majmae almalik fahad, almadinat almunawarati- 1416h.
- \*\* muejam albildan: li'abi eabd allah yaqut bin eabd allah alhamwy, ta: dar sadir- bayrut- altabeat althaaniat 1999m.
- \*\* almasalik fi sharh muataa malki: limuhamad bin eabd allah 'abubakr bin alearabii, ta: dar algharb al'iislamii- altabeati: al'uwlaa, 2007mi.
- \*\* almasayil wal'ajwibatu: li'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin eabd alsalam alharaani, almaeruf biaibn taymiat, ta: alfaruq alhadithati- alqahirati- altabeata: al'uwlaa,tahqiqu: husayn eakaasha.

- \*\* mizan alaietidal fi naqd alrajal: li'abi eabd allah shams aldiyn aldhahabi, ta: dar almaerifat liltibaeat walnashri, bayrut, altabeata: al'uwlaa 1963 , tahqiqu: eali albijawi.
- \*\* almoustadrik ealaa alsahihayni: li'abi eabd allah alhakimi, ta: dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeatu: al'uwlaa 1990m, tahqiqu: mustafaa eataa. \*\* musnad 'abi dawud altyalsi: li'abi dawud sulayman bin dawud bin aljarud altiyalsi, ta: dar hijar- masr- tahqiqa: muhamad bin eabd almuhsin alturki.
- \*\* musnad al'iimam 'ahmadu: li'abi eabd allh 'ahmad bin hanbal alshaybani,- ta: muasasat alrisalati- tahqiqu: shueayb al'arnawuwt.
- \*\* musnad alshahabi: li'abi eabd allah muhamad bin salamat alqadaei, ta: muasasat alrisalati- bayrutan- altabeatu: althaaniat 1986m, tahqiqu: hamdi alsalafi.
- \*\* almusanaf fi al'ahadith walathar: li'abi bakr bin 'abi shaybat eabd allh bin muhamad bin 'ibrahim aleabsii, ta: maktabat alrushdi- alrayadi- altabeatu: al'uwlaa:1409h.
- \*\* almusanafu: li'abi bakr eabd alrazaaq bin humam bin nafie alhimyri alsaneani, ta: almajlis alealmii- alhind- altabeatu: althaaniatu, 1403hi, tahqiqu: habib alrahman al'aezami.
- \*\* almighni: li'abi muhamad eabd allh bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat almaqdisi, ta:maktabat alqahirati,1968h.
- \*\* almalal walnahl: li'abi alfath muhamad bin eabd alkaram bin 'abi bakr alshahristani, ta: muasasat alhalbi.
- \*\* minhaj alsunati: li'abi aleabaas taqi aldiyn 'ahmad bin eabd alhalim alharaani almaeruf biaibn taymiat, ta: jamieat al'iimam muhamad bin saeud, altabeata: al'uwlaa,1406hi, tahqiqu: muhamad rashad.
- \*\* alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaji: li'abi zakariaa muhi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawii, ta: dar

'iihya' alturath alearabi- bayrut- altabeata: althaaniat  
1392h.

\*\* alnihayat fi gharayb alhadith wal'uthar:la'abi alsaeadat  
almubarak bin muhamad aljazarii bin al'athir, ta:  
almaktabat aleilmiati- birut,1979m.

\*\* nil al'uwtar: limuhamad bin ealii bin muhamad bin  
eabd allah alshuwkani: ta: dar alhadithi- masr- altabeatu:  
al'uwlaa,1413h, tahqiqu:esam aldiyn alsababiti.

volume\_up

